

نصوص عامة

وعلى المرسوم رقم 2.11.246 الصادر في 2 ذي القعدة 1432 (30 سبتمبر 2011) بتطبيق القانون رقم 10.03 المتعلق بالولوجيات؛ وباقتراح من وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة؛

وبعد استطلاع رأي وزير الداخلية ووزير التجهيز والماء ووزير السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني؛

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 12 من جمادى الآخرة 1444 (5 يناير 2023).

رسم ما يلي :

الباب الأول

ضابط البناء العام المحدد لمعايير البناء القياسية والوظيفية الخاصة بمؤسسات الإيواء السياحي

المادة الأولى

يوافق على ضابط البناء العام المحدد لمعايير البناء القياسية والوظيفية الخاصة بمؤسسات الإيواء السياحي، كما هو ملحق بهذا المرسوم.

المادة 2

دون الإخلال بالمقتضيات المنصوص عليها بالنصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالتعمير والبناء الجاري بها العمل، لا سيما القواعد المتعلقة بالأداء الطاقى للمباني وقواعد الوقاية من أخطار الحريق والهلع في المباني، وكذا القواعد والخصائص التقنية المتعلقة بالولوجيات، يطبق هذا الضابط العام على كل مشروع بناء مؤسسة للإيواء السياحي أو تغييرها أو توسيعها وكل مشروع تحويل بناية قائمة إلى مؤسسة للإيواء السياحي المنصوص عليها في القانون المشار إليه أعلاه رقم 80.14 المتعلق بالمؤسسات السياحية وأشكال الإيواء السياحي الأخرى.

مرسوم رقم 2.22.867 صادر في 3 رجب 1444 (25 يناير 2023) بالموافقة على ضابط البناء العام المحدد لمعايير البناء القياسية والوظيفية الخاصة بمؤسسات الإيواء السياحي وبإحداث اللجنة الوطنية لمعايير البناء الخاصة بمؤسسات الإيواء السياحي.

رئيس الحكومة،

بناء على الدستور ولاسيما الفصلين 90 و92 منه؛

وعلى القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015)؛

وعلى القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) كما تم تغييره وتتميمه ولاسيما المادتين 59 و60 منه؛

وعلى القانون رقم 80.14 المتعلق بالمؤسسات السياحية وأشكال الإيواء السياحي الأخرى الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.108 بتاريخ 18 من شوال 1436 (4 أغسطس 2015) ولاسيما المادتين 2 و4 منه؛

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربيع الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) لتطبيق القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعمير ولاسيما المادة 39 منه؛

وعلى المرسوم رقم 2.13.874 الصادر في 20 من ذي الحجة 1435 (15 أكتوبر 2014) بالموافقة على ضابط البناء العام المحدد لقواعد الأداء الطاقى للمباني وبإحداث اللجنة الوطنية للنجاعة الطاقية في المباني؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.499 الصادر في 20 من ذي الحجة 1435 (15 أكتوبر 2014) بالموافقة على ضابط البناء العام المحدد لقواعد الوقاية من أخطار الحريق والهلع في المباني وبإحداث اللجنة الوطنية للوقاية من أخطار الحريق والهلع في المباني؛

الباب الثاني

اللجنة الوطنية لمعايير البناء الخاصة بمؤسسات

الإيواء السياحي

المادة 3

تحدث «لجنة وطنية لمعايير البناء الخاصة بمؤسسات الإيواء السياحي» يعهد إليها على الخصوص، بما يلي :

- تقييم تنفيذ معايير البناء القياسية والوظيفية الخاصة بمؤسسات الإيواء السياحي المنصوص عليها في ضابط البناء العام الملحق بهذا المرسوم ؛
- اقتراح ودراسة وإبداء رأيها حول التعديلات المقترح إدخالها على هذا الضابط العام.

المادة 4

تترأس السلطة الحكومية المكلفة بالسياحة، «اللجنة الوطنية لمعايير البناء الخاصة بمؤسسات الإيواء السياحي»، والتي تتألف من :

- السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية ؛
- السلطة الحكومية المكلفة بالتعمير ؛
- السلطة الحكومية المكلفة بالتجهيز ؛
- السلطة الحكومية المكلفة بالطاقة ؛
- السلطة الحكومية المكلفة بالبيئة ؛
- السلطة الحكومية المكلفة بالصحة ؛
- السلطة الحكومية المكلفة بالثقافة ؛

- المكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية.

يمكن لرئيس اللجنة دعوة، على سبيل الاستشارة، كل شخص يرى فائدة في الاسترشاد برأيه.

تعقد اللجنة المذكورة أعلاه اجتماعاتها كلما اقتضى الأمر ذلك، بناء على طلب من رئيسها.

ويعهد بكتابة أشغال هذه اللجنة إلى السلطة الحكومية المكلفة بالتعمير.

الباب الثالث

أحكام ختامية

المادة 5

لا تطبق أحكام ضابط البناء العام المحدد لمعايير البناء القياسية والوظيفية الخاصة بمؤسسات الإيواء السياحي على مؤسسات الإيواء السياحي المرخص لها والتي تم الشروع في استغلالها قبل نشر هذا المرسوم بالموافقة عليه في الجريدة الرسمية.

غير أنه، وطبقاً لأحكام المادة 4 من القانون رقم 80.14 السالف الذكر، تطبق مقتضيات هذا الضابط، ابتداء من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية، عند القيام بتغيير أو توسيع مؤسسات الإيواء السياحي المنصوص عليها في الفقرة الأولى أعلاه.

المادة 6

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر في الجريدة الرسمية، إلى وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة ووزير الداخلية ووزير السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني ووزير التجهيز والماء، كل فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 3 رجب 1444 (25 يناير 2023).

الإمضاء : عزيز أخنوش.

وقعه بالعطف :

وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير

والإسكان وسياسة المدينة،

الإمضاء : فاطمة الزهراء المنصوري.

وزير الداخلية،

الإمضاء : عبد الوافي لفتيت.

وزيرة السياحة والصناعة التقليدية

والاقتصاد الاجتماعي والتضامني،

الإمضاء : فاطمة الزهراء عمور.

وزير التجهيز والماء،

الإمضاء : نزار بركة.

*

* *

ضابط البناء العام المحدد لمعايير البناء القياسية والوظيفية
الخاصة بمؤسسات الإيواء السياحي

دباجة

يطبق ضابط البناء العام هذا، على كل مشروع بناء مؤسسة للإيواء السياحي أو تغييرها أو توسيعها أو كل مشروع تحويل بناية قائمة إلى مؤسسة للإيواء السياحي .

أنواع مؤسسات الإيواء السياحي المعنية بضابط البناء العام منصوص عليها بموجب المادة 3 من القانون رقم 80.14 المتعلق بالمؤسسات السياحية وأشكال الإيواء السياحي الأخرى الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.108 بتاريخ 18 من شوال 1436 (4 غشت 2015).

يحدد ضابط البناء العام، معايير البناء القياسية والوظيفية الخاصة بمؤسسات الإيواء السياحي.

يطبق هذا الضابط العام دون الإخلال بالمقتضيات المنصوص عليها بالنصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالتعمير والبناء الجاري بها العمل، لا سيما القواعد المتعلقة بالأداء الطاقي للمباني وقواعد الوقاية من أخطار الحريق والهلع في البنايات، وكذا القواعد والخصائص التقنية المتعلقة بالولوجيات.

يجب على كل مشروع مؤسسة للإيواء السياحي، على حسب صنفه:

- أن يتقيد ب 100 % من معايير البناء الوظيفية و القياسية المدرجة بالجدول الملحق بهذا القرار. تكتسي هذه المعايير طابعا إلزاميا؛
- أن يتقيد على الأقل ب 70 % من مجموع نقاط معايير البناء الوظيفية و القياسية المدرجة بعمود "النقاط" بالجدول الملحق بهذا القرار. تكتسي هذه المعايير طابعا تكميليا. لا يمكن منح النقطة المخصصة لكل مكون إلا عند احترام المعايير الوظيفية والقياسية معا.

1- الفندق:

1-1- الفندق من صنف الفاخر:

معايير ذات طابع إلزامي		معايير ذات طابع تكميلي		المكون	
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%		المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 70% من مجموع نقاطها			
النقاط	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	
-	-	-	يشترط توفير مكان واحد (1) على الأقل لكل ثلاثين (30) وحدة للإيواء أو مفتاح.	عندما تتجاوز الطاقة الإيوائية للمؤسسة ثلاثين (30) وحدة للإيواء أو مفتاح، يجب أن تتوفر المؤسسة على موقف للسيارات يتواجد بالهواء الطلق أو بقبو المؤسسة. يجب أن يتواجد الموقف داخل المؤسسة أو بالقرب منها.	موقف و/أو مستودع للسيارات
-	-	-	يجب أن يكون الحد الأدنى لطول فضاء إيداع الزبناء هو خمسة عشر (15) مترا.	عندما تتجاوز الطاقة الإيوائية للمؤسسة خمسة وعشرين (25) وحدة للإيواء أو مفتاح، يجب توفير فضاء للإيداع من شأنه تمكين حافلة من إيداع ركابها أمام مدخل المؤسسة. ويجب أن لا يستخدم فضاء الإيداع كموقف للسيارات.	فضاء إيداع الزبناء
5	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل و/أو خارج البنايات.	-	-	مساحات خضراء
-	-	-	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مخصصا حصريا للزبائن ويجب أن يكون مغايرا عن مدخل الخدمة الخاص بالمستخدمين أو بتسليم السلع. يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية. يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة محميا من تقلبات الطقس.	مدخل المؤسسة

				عندما تكون البناية غير مخصصة حصريا للمؤسسة، (1) يجب أن يكون مدخل المؤسسة مستقلا عن أي نشاط آخر، (2) وعندما تكون المؤسسة متواجدة بالطابق، يجب توفير مدخل مباشر ومستقل عبر مصعد أو سلم كهربائي.		
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال ثمانين (80) مترا مربعا.	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	فضاء الاستقبال	
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المصعد عن 1.40 مترا x 1.10 مترا.	يجب توفير مصعد أو عدة مصاعد بالنسبة للمؤسسات التي تحتوي على طابق واحد أو أكثر فوق الطابق الأرضي. عندما تتوفر المؤسسة على مصعد خاص بالسلع، يجب أن يكون هذا الأخير منفصلا عن باقي المصاعد المخصصة للزبناء.	المصاعد	
5	يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 40 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن 1.50 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب توفير فضاء أول إضافي للإطعام.	يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 80 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن 1.50 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب أن تضم المؤسسة على الأقل فضاء واحدا للإطعام.	فضاء الإطعام	المطعم
5	يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 40 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن 1.50 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب توفير فضاء ثاني إضافي للإطعام.				
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للمطبخ (بما في ذلك أماكن الانتاج	يجب أن يزود فضاء الإطعام بمطبخ. يجب أن تحترم أماكن ومواقع العمل مبدأ السير	المطبخ	
-	-	-				

			والتحضير والتخزين والمغاسل وأماكن النفايات) خمسين (50) في المائة من مساحة فضاء أو فضاءات الإطعام.	للأمام . يجب توفير مكان لتحضير المأكولات الباردة. يجب توفير مكان مكيف لتحضير الأسماك. يجب توفير مكان مكيف لتحضير اللحوم. يجب توفير مكان مكيف لتحضير الخضر. يجب توفير مكان مكيف لتحضير الحلويات. يجب توفير حوض لغسل الأواني. يجب توفير حوض لغسل الطناجر ولوازم الطبخ. يجب توفير مقتصدية أو مقتصديات. يجب توفير مكان أو أماكن لتخزين السلع مبردة في درجات حرارة سالبة وموجبة. يجب تخصيص مكان لتخزين المشروبات. يجب توفير مكان للنفايات الغذائية ومكان للنفايات الصلبة على مقربة من مخرج يسهل إجلاءها عبر مصالح جمع النفايات، وذلك مع احترام مبدأ السير للأمام بالنسبة للنقل الداخلي (عدم التقاء المسارات النظيفة مع المسارات المتسخة)		
-	-	-		يجب توفير رصيف لتسليم السلع منفصل كلياً عن مدخل الزبناء.		
-	-	-		يجب تجهيز مكان مهوى ومغلق لتخزين مواد التطهير والتعقيم.		
-	-	-		يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء واحد على الأقل مخصص لتقديم المشروبات. يمكن لهذا الفضاء أن يكون مدمجاً على مستوى فضاء الإستقبال.		فضاء مخصص لتقديم المشروبات
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لرصيف تسليم السلع خمسة عشر (15) متراً مربعاً.			
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء تخزين مواد التطهير والتعقيم ثلاثة (3) أمتار مربعة.			
-	-	-	يجب أن يمكن الفضاء المخصص للمشروبات من تقديم الخدمة ل 60 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة الفضاء المخصص للمشروبات عن 1.50 متراً مربعاً لكل مقعد.			

5	-	يجب أن يتوفر المسبح الرئيسي الداخلي و/أو الخارجي على نظام لترشيد استعمال الماء.	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الرئيسي الداخلي و/أو الخارجي، بدون المسبح الخاص بالأطفال، عن أربعين (40) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي.	مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي	
5	<p>يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الخاص بالأطفال، عن عشرين (20) مترا مربعا.</p> <p>يجب أن لا يتجاوز العمق الأقصى للمسبح الخاص بالأطفال 0.4 مترا.</p> <p>في حالة توفير مسبح خاص بالأطفال وعندما يكون متصلا بالمسبح الرئيسي، يجب الفصل بينهما بحاجز يمنع مرور الطفل إلى المسبح الرئيسي.</p> <p>يجب أن يسمح الحاجز بانسياب المياه من دون أن تتجاوز المسافة الفاصلة بين مكونات الحاجز 0.1 مترا كحد أقصى.</p> <p>ويجب أن يكون الحاجز قائما إنطلاقا من أرضية المسبح وأن يبلغ علوه 0.4 مترا على الأقل فوق مستوى الماء بحيث لا يمكن للطفل تجاوزه بسهولة.</p>	<p>يجب توفير مسبح خاص بالأطفال. يمكن أن يكون المسبح الخاص بالأطفال مندمجا أو قريبا من المسبح الرئيسي أو متواجدا "بنادي الأطفال".</p> <p>في حالة توفير مسبح خاص بالأطفال وعندما يكون متصلا بالمسبح الرئيسي، يجب الفصل بينهما بحاجز يمنع مرور الطفل إلى المسبح الرئيسي.</p>	-	-	مسبح خاص بالأطفال	المسبح

5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسيح المجهز داخل وحدة الإيواء عن عشرين (20) مترا مربعا. يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسيح الصغير المجهز داخل وحدة الإيواء عن إثني عشر (12) مترا.	يجب أن تتوفر وحدة الإيواء على مسبح أو مسبح صغير خاص بها.	-	-	مسيح مجهز داخل وحدة الإيواء
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمرقص أو الملهى الليلي أو قاعة للعروض، عن مائة وخمسين (150) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مرقص و/أو ملهى ليلي و/أو قاعة للعروض.	-	-	تجهيزات التنشيط
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لحديقة الأطفال أو نادي الأطفال، عن مائة وخمسين (150) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للبنينات المخصصة للأنشطة الرياضية، عن مائتي (200) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على بنينات مخصصة للأنشطة الرياضية (ملاعب: كرة المضرب، الكرة الطائرة ، كرة السلة...)	-	-	
-	-	-	يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء تبلغ مساحته الدنيا مائة وخمسين (150) مترا مربعا مقسما إلى قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات، يمكنها إستضافة مؤتمرات ومآدب وندوات . . .	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الرياضة، عن أربعين (40) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للرياضة.	-	-	قاعات للرياضة
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الرياضة	يجب أن تتوفر وحدة الإيواء على قاعة للرياضة خاصة بها.	-	-	

	الخاصة، عن خمسة عشر (15) مترا مربعا.				
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي واحد (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي الإضافي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي إضافي، بحيث يخصص حمام للنساء وآخر للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة واحدة (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة الإضافية، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة إضافية، بحيث تخصص سونة للنساء وأخرى للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي واحد (1) على الأقل.	-	-	فضاء الإسترخاء
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي الإضافي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي إضافي، بحيث يخصص جاكوزي للنساء وآخر للرجال.	-	-	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة واحدة (1) على الأقل للتدليك.	-	-	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك الإضافية، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة إضافية للتدليك.	-	-	

5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الإستراحة، عن عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للإستراحة .	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر وحدة الإيواء على حمام تقليدي خاص بها.	-	-	
5	-	يجب أن تكون غرف أو أماكن الخدمات المخصصة للمستخدمين غير مرئية بالنسبة للزبائن.	يجب أن تكون قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين قابلة لإستيعاب عشرين (20) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين.	أماكن المستخدمين والخدمات
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مرحاض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال. يجب فصل أقسام (مقصورة المراض وحوض غسل الأيدي) كلياً بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء. يجب أن لا تكون أبواب المراحيض في الفضاءات المشتركة موجهة مباشرة للمطعم أو الفضاء المخصص للمشروبات أو فضاء الإستقبال. يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) أشخاص.	المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة
-	-	-	في حالة توفير مبولات، يجب أن لا تقل المسافة الفاصلة بين مبولتين عن 0.70 مترا.	في حالة توفير مبولات، يجب تجهيزها بجدار يفصل بين كل مبولة.	المرافق الصحية

-	-	-	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق بـ "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة". يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض، منفصلة للرجال وللنساء. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق بـ "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة". يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل عشرة (10) أشخاص.	المرافق الصحية للمسبح
-	-	-	-	يجب توفير وتجهيز رشاشات قرب المسبح، حيث يجب أن تكون رشاشة واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.	
5	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة لكل من الرجال والنساء. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل عشرة (10) أشخاص.	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق بـ "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير مراحيض. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق بـ "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	المرافق الصحية بفضاء اللياقة (قاعة الرياضة وفضاء الاسترخاء)
3	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق بـ "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	عندما تتوفر المؤسسة على تجهيزات التنشيط، يجب أن تتوفر كل مرقص أو ملهى ليلي أو قاعة للعروض على مراحيض خاصة بها. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق بـ "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	-	-	المرافق الصحية بفضاء التنشيط
5	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المرحاض عن	عندما تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال، يجب	-	-	

		توفير مراحيض ملائمة لجميع الفئات العمرية المقبولة في حديقة الأطفال أو نادي الأطفال (علو حوض غسل الأيدي، علو المرايا، أحواض المراحيض منخفضة مخصصة للأطفال). يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) أطفال.			
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا x 0.70 مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا x 0.70 مترا. يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض مخصصة لمستخدمي المطبخ مع توفير أجزاء منفصلة للرجال وللنساء. يمكن دمج الحمامات برشاشة والمراحيض في أماكن المستخدمين، إذا كانت توفر إمكانية الولوج مباشرة إلى المطبخ.	المرافق الصحية بأماكن مستخدمي المطبخ

				يجب أن لا تتصل المراحيض مباشرة بالفضاءات التي تمر منها المواد الغذائية ولا بالأماكن التي يتم تخزين هذه المواد بها. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة ومرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) مستخدمين.		
3	-	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح أو مسبح صغير مجهز داخل وحدة الإيواء، يجب تجهيز رشاشة واحدة على الأقل قرب المسبح.	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلاً بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن ستة أمتار ونصف (6.5) متر مربع. في حالة توفير حمام برشاشة على النمط الإيطالي : (1) يجب أن لا تقل أبعاده الدنيا عن 0.90 متراً وبتساويًا مع سطح الأرض. (2) يمكن أن يتوفر على حافة لاحتواء الماء لا تتعدى 0.05 متراً كحد أقصى.	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مرحاض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج أو داخل الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء	
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ 1.5 متراً مربعاً لكل شخص.	يجب توفير مستودعات للملابس، منفصلة للرجال وللنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بالمسبح	
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ 1.5 متراً مربعاً لكل شخص.	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء، على مستوى فضاء اللياقة.	مستودعات الملابس الخاصة بفضاء اللياقة (قاعة الرياضة وفضاء الاسترخاء)	مستودعات الملابس

-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لموضع الملابس خمسة وعشرين (25) مترا مربعا.	يجب توفير موضع للملابس.	تجهيزات الخدمة
-	-	-	-	يجب توفير فضاء خاص بالتجهيزات التقنية (مكيفات، التزويد بالماء الساخن، مولد احتياطي للكهرباء، ...)	
5	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لمكان أو ورشة الإصلاح ثلاثين (30) مترا مربعا.	يجب توفير مكان أو ورشة من أجل توفير خدمة إصلاح تجهيزات المؤسسة.	-	-	
5	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لغرفة الملابس ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب توفير غرفة للملابس من شأنها تمكين الزبون من تبديل و/أو تخزين ملابسه داخلها.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعية رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء خمسة وثلاثين (35) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة. يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل. يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على 11 وحدة للإيواء على الأقل. عند تواجد وحدتين للإيواء متصلتين مباشرة، يجب توفير بابين مع نظام للإقفال داخلي لكل وحدة.	وحدة الإيواء

2-1- الفندق من صنف 5 نجوم :

معايير ذات طابع تكميلي		معايير ذات طابع إلزامي		المكون
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترام 70% من مجموع نقاطها		المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%		
النقاط	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية
-	-	-	يشترط توفير مكان واحد (1) على الأقل لكل ثلاثين (30) وحدة للإيواء أو مفتاح.	موقف و/أو مستودع للسيارات عندما تتجاوز الطاقة الإيوائية للمؤسسة ثلاثين (30) وحدة للإيواء أو مفتاح، يجب أن تتوفر المؤسسة على موقف للسيارات يتواجد بالهواء الطلق أو بقبو المؤسسة. يجب أن يتواجد الموقف داخل المؤسسة أو بالقرب منها.
4	يجب أن يكون الحد الأدنى لطول فضاء إيداع الزبناء هو خمسة عشر (15) مترا.	عندما تتجاوز الطاقة الإيوائية للمؤسسة خمسة وعشرين (25) وحدة للإيواء أو مفتاح، يجب توفير فضاء للإيداع من شأنه تمكين حافلة من إيداع ركابها أمام مدخل المؤسسة. ويجب أن لا يستخدم فضاء الإيداع كموقف للسيارات.	-	-
5	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل و/أو خارج البنايات.	-	-
4	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة محميا من تقلبات الطقس.	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مخصصا حصريا للزبائن ويجب أن يكون مغايرا عن مدخل الخدمة الخاص بالمستخدمين أو بتسليم السلع. يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية.

				عندما تكون البناية غير مخصصة حصريا للمؤسسة، (1) يجب أن يكون مدخل المؤسسة مستقلا عن أي نشاط آخر، (2) وعندما تكون المؤسسة متواجدة بالطابق، يجب توفير مدخل مباشر ومستقل عبر مصعد أو سلم كهربائي.	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال خمسين (50) مترا مربعا.	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	فضاء الاستقبال
3	-	عندما تتوفر المؤسسة على مصعد خاص بالسلع، يجب أن يكون هذا الأخير منفصلا عن باقي المصاعد المخصصة للزبناء.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المصعد عن 1.40 مترا x 1.10 مترا.	يجب توفير مصعد أو عدة مصاعد بالنسبة للمؤسسات التي تحتوي على طابقين أو أكثر فوق الطابق الأرضي.	المصاعد
4	يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 40 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن 1.50 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب توفير فضاء إضافي للإطعام.	يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 80 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن 1.50 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب أن تضم المؤسسة على الأقل فضاء واحدا للإطعام.	فضاء الإطعام
-	-	-		يجب أن يزود فضاء الإطعام بمطبخ.	المطعم
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للمطبخ (بما في ذلك أماكن الانتاج والتحضير والتخزين والمغاسل وأماكن النفايات) خمسين (50) في المائة من مساحة فضاء أو فضاءات الإطعام.	يجب أن تحترم أماكن ومواقع العمل مبدأ السير للأمام .	
-	-	-		يجب توفير مكان لتحضير المأكولات الباردة.	
-	-	-		يجب توفير مكان مكيف لتحضير الأسماك.	
-	-	-		يجب توفير مكان مكيف لتحضير	

				اللحوم. يجب توفير مكان مكيف لتحضير الخضر.	
-	-	-	-	يجب توفير مكان مكيف لتحضير الحلويات.	
-	-	-	-	يجب توفير حوض لغسل الأواني.	
-	-	-	-	يجب توفير حوض لغسل الطناجر ولوازم الطبخ.	
-	-	-	-	يجب توفير مقتصدية أو مقتصديات.	
-	-	-	-	يجب توفير مكان أو أماكن لتخزين السلع مبردة في درجات حرارة سالبة وموجبة.	
-	-	-	-	يجب تخصيص مكان لتخزين المشروبات.	
-	-	-	-	يجب توفير مكان للنفايات الغذائية ومكان للنفايات الصلبة على مقربة من مخرج يسهل إجلاءها عبر مصالح جمع النفايات، وذلك مع احترام مبدأ السير للأمام بالنسبة للتنقل الداخلي (عدم التقاء المسارات النظيفة مع المسارات المتسخة)	
-	-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لرصيف تسليم السلع خمسة عشر (15) مترا مربعا.	
-	-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء تخزين مواد التطهير والتعقيم ثلاثة (3) أمتار مربعة.	
5	يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء واحد على الأقل مخصص لتقديم المشروبات. يمكن لهذا الفضاء أن يكون مدمجا على مستوى فضاء الإستقبال.	يجب أن يمكن الفضاء المخصص للمشروبات من تقديم الخدمة ل 60 في المائة من الطاقة الإستيعابية	-	-	فضاء مخصص للمشروبات

	للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة الفضاء المخصص للمشروبات عن 1.50 مترا مربعا لكل مقعد.					
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الرئيسي الداخلي و/أو الخارجي، بدون المسبح الخاص بالأطفال، عن أربعين (40) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي.	-	-	مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي	المسبح
5	-	يجب أن يتوفر المسبح الرئيسي الداخلي و/أو الخارجي على نظام لترشيد استعمال الماء.	-	-		
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الخاص بالأطفال، عن عشرين (20) مترا مربعا. يجب أن لا يتجاوز العمق الأقصى للمسبح الخاص بالأطفال 0.4 مترا.	يجب توفير مسبح خاص بالأطفال. يمكن أن يكون المسبح الخاص بالأطفال مندمجا أو قريبا من المسبح الرئيسي أو متواجدا "بنادي الأطفال".	-	-	مسبح خاص بالأطفال	
	في حالة توفير مسبح خاص بالأطفال وعندما يكون متصلا بالمسبح الرئيسي، يجب الفصل بينهما بحاجز يمنع مرور الطفل إلى المسبح الرئيسي.	في حالة توفير مسبح خاص بالأطفال وعندما يكون متصلا بالمسبح الرئيسي، يجب الفصل بينهما بحاجز يمنع مرور الطفل إلى المسبح الرئيسي.				

	<p>يجب أن يسمح الحاجز بانسياب المياه من دون أن تتجاوز المسافة الفاصلة بين مكونات الحاجز 0.1 مترا كحد أقصى. ويجب أن يكون الحاجز قائما إنطلاقا من أرضية المسبح وأن يبلغ علوه 0.4 مترا على الأقل فوق مستوى الماء بحيث لا يمكن للطفل تجاوزه بسهولة.</p>				
4	<p>يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمرقص أو الملهى الليلي أو قاعة للعروض، عن مائة وخمسين (150) متر مربع.</p>	<p>يجب أن تتوفر المؤسسة على مرقص و/أو ملهى ليلي و/أو قاعة للعروض.</p>	-	-	تجهيزات التنشيط
5	<p>يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لحديقة الأطفال أو نادي الأطفال، عن مائة وخمسين (150) متر مربع.</p>	<p>يجب أن تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال.</p>	-	-	
3	<p>يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للبنيات المخصصة</p>	<p>يجب أن تتوفر المؤسسة على بنيات مخصصة للأنشطة الرياضية (ملاعب)</p>	-	-	

	كرة المضرب، الكرة الطائرة ، كرة السلة...)	للأنشطة الرياضية، عن مائتي (200) متر مربع.			
-	-	-	يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء تبلغ مساحته الدنيا مائة وعشرين (120) مترا مربعا مقسما إلى قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات، يمكنها إستضافة مؤتمرات ومآدب وندوات . . .	قاعات متعددة الإستعمالات
5	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للرياضة.	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الرياضة، عن ثلاثين (30) مترا مربعا.	-	-	قاعات للرياضة
3	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي واحد (1) على الأقل.	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	-	-	فضاء الإسترخاء
3	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي إضافي، بحيث يخص حمام للنساء وآخر للرجال.	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي الإضافي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	-	-	
3	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة واحدة (1) على الأقل.	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	-	-	
3	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة إضافية، بحيث تخصص سونة للنساء وأخرى للرجال.	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة الإضافية، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	-	-	
3	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي واحد (1) على الأقل.	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	-	-	

3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي الإضافي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي للنساء وآخر للرجال.	-	-		
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة واحدة (1) على الأقل للتدليك.	-	-		
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك الإضافية، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة إضافية للتدليك.	-	-		
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الإستراحة، عن عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للإستراحة.	-	-		
4	-	يجب أن تكون غرف أو أماكن الخدمات المخصصة للمستخدمين غير مرئية بالنسبة للزبائن.	يجب أن تكون قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين قابلة لإستيعاب عشرين (20) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين.	أماكن المستخدمين والمستخدمات	
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المرحاض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مرحاض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال . يجب فصل أقسام مقصورة المرحاض وحوض غسل الأيدي) كلياً بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء.	المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة	المرافق الصحية

				يجب أن لا تكون أبواب المراحيض في الفضاءات المشتركة موجهة مباشرة للمطعم أو الفضاء المخصص للمشروبات أو فضاء الإستقبال. يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل خمسة عشر (15) شخصا.	
-	-	-	في حالة توفير مبولات، يجب أن لا تقل المسافة الفاصلة بين مبولتين عن 0.70 مترا.	في حالة توفير مبولات، يجب تجهيزها بجدار يفصل بين كل مبولة.	
-	-	-	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي وعندما يكون هذا المسبح مفتوحا في وجه الزبناء غير المقيمين، يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض، منفصلة للرجال وللنساء. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة". - يجب أن لا نقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي وعندما يكون هذا المسبح مفتوحا في وجه الزبناء غير المقيمين، يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض، منفصلة للرجال وللنساء. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة". يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل خمسة عشر (15) شخصا.	المرافق الصحية للمسبح
-	-	-		عندما تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي، يجب توفير وتجهيز رشاشات قرب المسبح، حيث يجب أن تكون رشاشة واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.	

5	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة لكل من الرجال والنساء. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل خمسة عشر (15) شخصا.	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق بـ "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير مراحيض. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق بـ "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	المرافق الصحية بفضاء للياقة (قاعة الرياضة وفضاء الاسترخاء)
3	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق بـ "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	عندما تتوفر المؤسسة على تجهيزات التنشيط، يجب أن يتوفر كل مرقص أو ملهى ليلي أو قاعة للعروض على مراحيض خاصة بها. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق بـ "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	-	-	
5	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراوض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا. يجب أن لا يتجاوز علو المراوض 0.30 مترا. يجب أن لا يتجاوز علو حوض غسل الأيدي 0.55 مترا.	عندما تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال، يجب توفير مراحيض ملائمة لجميع الفئات العمرية المقبولة في حديقة الأطفال أو نادي الأطفال (علو حوض غسل الأيدي، علو المرايا، أحواض المراحيض منخفضة مخصصة للأطفال). يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراوض واحد (1) مخصص لكل خمسة عشر (15) طفلا.	-	-	المرافق الصحية بفضاء التنشيط
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراوض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراوض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء ولا يمكن في أي حال من الأحوال	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة			

		حوض واحد (1) لغسل الأيدي مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).		استعمالها لغرض الإستحمام.	
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا x 0.70 مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.	
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا x 0.70 مترا. يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض مخصصة لمستخدمي المطبخ مع توفير أجزاء منفصلة للرجال وللنساء. يمكن دمج الحمامات برشاشة والمراحيض في أماكن المستخدمين، إذا كانت توفر إمكانية الولوج مباشرة إلى المطبخ. يجب أن لا تتصل المراحيض مباشرة بالفضاءات التي تمر منها المواد الغذائية ولا بالأماكن التي يتم تخزين هذه المواد بها. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة ومراض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) مستخدمين.	المرافق الصحية بأماكن مستخدم المطبخ
5	-	يجب أن تكون المراحيض المتواجدة داخل الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن ستة أمتار ونصف (6.5) مربعة. في حالة توفير حمام برشاشة على النمط الإيطالي : (1) يجب أن لا تقل أبعاده الدنيا عن 0.90 مترا x 0.90 مترا ومتساويا مع سطح الأرض. (2) يمكن أن يتوفر على حافة لاحتواء الماء لا تتعدى 0.05 مترا كحد أقصى.	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مراض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء

-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ 1.5 مترا مربعا لكل شخص.	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي وعندما يكون هذا المسبح مفتوحا في وجه الزبناء غير المقيمين، يجب توفير مستودعات للملابس، منفصلة للرجال وللنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بالمسبح	مستودعات الملابس
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ 1.5 مترا مربعا لكل شخص.	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء، على مستوى فضاء اللياقة.	مستودعات الملابس الخاصة بفضاء اللياقة (قاعة الرياضة وفضاء الاسترخاء)	
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لموضع الملابس عشرين (20) مترا مربعا.	يجب توفير موضع للملابس.		تجهيزات الخدمة
-	-	-		يجب توفير فضاء خاص بالتجهيزات التقنية (مكيفات، التزويد بالماء الساخن، مولد احتياطي للكهرباء، ...)		
5	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لمكان أو ورشة الإصلاح خمسة وعشرين (25) مترا مربعا.	يجب توفير مكان أو ورشة من أجل توفير خدمة إصلاح تجهيزات المؤسسة.				
5	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لغرفة الملابس ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب توفير غرفة للملابس من شأنها تمكين الزبون من تبديل و/أو تخزين ملابسه داخلها.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعه رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء خمسة وعشرين (25) مترا مربعا بما	يجب أن تتوفر المؤسسة على 11 وحدة للإيواء على الأقل. عند تواجد وحدتين للإيواء متصلتين		وحدة الإيواء

			في ذلك: أماكن السكن والمرافق والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة.	مباشرة، يجب توفير بابين مع نظام للإقفال داخلي لكل وحدة.
			يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل. يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.	

3-1- الفندق من صنف 4 نجوم :

النقاط	معايير ذات طابع تكميلي		معايير ذات طابع إلزامي		المكون
	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	
4	يشترط توفير مكان واحد (1) على الأقل لكل ثلاثين (30) وحدة للإيواء أو مفتاح.	عندما تتجاوز الطاقة الإيوائية للمؤسسة ثلاثين (30) وحدة للإيواء أو مفتاح، يجب أن تتوفر المؤسسة على موقف للسيارات يتواجد بالهواء الطلق أو بقبو المؤسسة. يجب أن يتواجد الموقف داخل المؤسسة أو بالقرب منها.	-	-	موقف و/أو مستودع للسيارات
3	يجب أن يكون الحد الأدنى لطول فضاء إيداع الزبناء هو خمسة عشر (15) مترا.	عندما تتجاوز الطاقة الإيوائية للمؤسسة خمسة وعشرين (25) وحدة للإيواء أو مفتاح، يجب توفير فضاء للإيداع من شأنه تمكين حافلة من إيداع ركابها أمام مدخل المؤسسة. ويجب أن لا يستخدم فضاء الإيداع كموقف للسيارات.	-	-	فضاء إيداع الزبناء

5	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل و/أو خارج البنايات.	-	-	مساحات خضراء
3	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة محميا من تقلبات الطقس.	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مخصصا حصريا للزبائن ويجب أن يكون مغابرا عن مدخل الخدمة الخاص بالمستخدمين أو بتسليم السلع. يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية. عندما تكون البناية غير مخصصة حصريا للمؤسسة، (1) يجب أن يكون مدخل المؤسسة مستقلا عن أي نشاط آخر، (2) وعندما تكون المؤسسة متواجدة بالطابق، يجب توفير مدخل مباشر ومستقل عبر مصعد أو سلم كهربائي.	مدخل المؤسسة
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال أربعين (40) مترا مربعا.	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	فضاء الاستقبال
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المصعد عن 1.40 مترا x 1.10 مترا.	يجب توفير مصعد أو عدة مصاعد بالنسبة للمؤسسات التي تحتوي على طابقين أو أكثر فوق الطابق الأرضي.	المصاعد
-	-	-	يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 70 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن 1.20 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب أن تضم المؤسسة على الأقل فضاء واحد للإطعام.	المطعم فضاء الإطعام

-	-	-	يجب أن يزود فضاء الإطعام بمطبخ. يجب أن تحترم أماكن ومواقع العمل مبدأ السير للأمام . يجب توفير مكان لتحضير المأكولات الباردة. يجب توفير مكان مكيف لتحضير الأسماك. يجب توفير مكان مكيف لتحضير اللحوم. يجب توفير مكان مكيف لتحضير الخضر. يجب توفير مكان مكيف لتحضير الحلويات. يجب توفير حوض لغسل الأواني. يجب توفير حوض لغسل الطناجر ولوازم الطبخ. يجب توفير مقتصدية أو مقتصديات. يجب توفير مكان أو أماكن لتخزين السلع مبردة في درجات حرارة سالبة وموجبة. يجب تخصيص مكان لتخزين المشروبات. يجب توفير مكان للنفايات الغذائية ومكان للنفايات الصلبة على مقربة من مخرج يسهل إجلاءها عبر مصالغ جمع النفايات، وذلك مع احترام مبدأ السير للأمام بالنسبة للنقل الداخلي (عدم التقاء المسارات النظيفة مع المسارات المتسخة)	المطبخ
-	-	-		
-	-	-		
-	-	-		
-	-	-		
-	-	-		
-	-	-		
-	-	-		
-	-	-		
-	-	-		
-	-	-		
-	-	-		
-	-	-		
-	-	-		
-	-	-		

-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء تخزين مواد التطهير والتعقيم ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب تجهيز مكان مهوى ومغلق لتخزين مواد التطهير والتعقيم.	
4	يجب أن يمكن الفضاء المخصص للمشروبات من تقديم الخدمة ل 40 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة الفضاء المخصص للمشروبات عن 1.20 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء واحد على الأقل مخصص لتقديم المشروبات. يمكن لهذا الفضاء أن يكون مدمجا على مستوى فضاء الإستقبال.	-	-	فضاء مخصص للمشروبات
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسيح الرئيسي الداخلي و/أو الخارجي، بدون المسبح الخاص بالأطفال، عن ثلاثين (30) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي.	-	-	مسيح رئيسي داخلي و/أو خارجي
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسيح الخاص بالأطفال، عن عشرين (20) مترا مربعا. يجب أن لا يتجاوز العمق الأقصى للمسيح الخاص بالأطفال 0.4 مترا.	يجب توفير مسبح خاص بالأطفال. يمكن أن يكون المسبح الخاص بالأطفال مندمجا أو قريبا من المسبح الرئيسي أو متواجدا "بنادي الأطفال".	-	-	مسيح خاص بالأطفال
	في حالة توفير مسبح خاص بالأطفال وعندما يكون متصلا بالمسيح الرئيسي، يجب الفصل بينهما بحاجز يمنع مرور الطفل إلى المسبح الرئيسي.	في حالة توفير مسبح خاص بالأطفال وعندما يكون متصلا بالمسيح الرئيسي، يجب الفصل بينهما بحاجز يمنع مرور الطفل إلى المسبح الرئيسي.			

	المسيح الرئيسي. يجب أن يسمح الحاجز بانتسياب المياه من دون أن تتجاوز المسافة الفاصلة بين مكونات الحاجز 0.1 مترا كحد أقصى. ويجب أن يكون الحاجز قائما إنطلاقا من أرضية المسيح وأن يبلغ علوه 0.4 مترا على الأقل فوق مستوى الماء بحيث لا يمكن للطفل تجاوزه بسهولة.				
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمرقص أو الملهى الليلي أو قاعة للعروض، عن مائة وخمسين (150) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مرقص و/أو ملهى ليلي و/أو قاعة للعروض.	-	-	تجهيزات التنشيط
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لحديقة الأطفال أو نادي الأطفال، عن مائة (100) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للبنيات المخصصة للأنشطة الرياضية، عن مائة وخمسين (150) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على بنيات مخصصة للأنشطة الرياضية (ملاعب: كرة المضرب، الكرة الطائرة، كرة السلة...)	-	-	
5	يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء تبلغ مساحته الدنيا مائة (100) متر	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات، يمكنها إستضافة مؤتمرات ومآدب وندوات . . .	-	-	قاعات متعددة الإستعمالات

	مربع مقسما إلى قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات.				
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الرياضة، عن خمسة وعشرين (25) مترا مربعاً.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للرياضة.	-	-	قاعات للرياضة
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي واحد (1) على الأقل.	-	-	فضاء الإسترخاء
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي الإضافي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي إضافي، بحيث يخصص حمام للنساء وآخر للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة واحدة (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة الإضافية، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة إضافية، بحيث تخصص سونة للنساء وأخرى للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي واحد (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي الإضافي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي إضافي، بحيث يخصص جاكوزي للنساء وآخر للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة	-	-	

	الدنيا لمقصورة أو قاعة التديك، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	أو قاعة واحدة (1) على الأقل للتديك.			
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التديك الإضافية، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة إضافية للتديك.	-	-	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الإستراحة، عن عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للإستراحة .	-	-	
3	-	يجب أن تكون غرف أو أماكن الخدمات المخصصة للمستخدمين غير مرئية بالنسبة للزبائن.	يجب أن تكون قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين قابلة لإستيعاب عشرين (20) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين.	أماكن المستخدمين والمستخدمات
4	-	يجب أن لا تكون أبواب المراحيض في الفضاءات المشتركة موجهة مباشرة للمطعم أو الفضاء المخصص للمشروبات أو فضاء الإستقبال.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مرحاض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال . يجب فصل أقسام (مقصورة المراحيض وحوض غسل الأيدي) كلياً بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء. يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف،	المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة
					المرافق الصحية

				2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) شخصا.	
-	-	-	في حالة توفير مبولات، يجب أن لا تقل المسافة الفاصلة بين مبولتين عن 0.70 مترا.	في حالة توفير مبولات، يجب تجهيزها بجدار يفصل بين كل مبولة.	
3	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي وعندما يكون هذا المسبح مفتوحا في وجه الزبناء غير المقيمين: - يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة". - يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي وعندما يكون هذا المسبح مفتوحا في وجه الزبناء غير المقيمين، يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض، منفصلة للرجال وللنساء. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة". يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل عشرين (20) شخصا.	-	-	المرافق الصحية للمسبح
-	-	-	-	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي، يجب توفير وتجهيز رشاشات قرب المسبح، حيث يجب أن تكون رشاشة واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.	

4	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للبياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة لكل من الرجال والنساء. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل عشرين (20) شخصا.	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للبياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير مراحيض. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	المرافق الصحية بفضاء اللياقة (قاعة الرياضة وفضاء الاسترخاء)
3	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	عندما تتوفر المؤسسة على تجهيزات التنشيط، يجب أن يتوفر كل مرقص أو ملهى ليلي أو قاعة للعروض على مراحيض خاصة بها. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	-	-	
4	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا. يجب أن لا يتجاوز علو المراحيض 0.30 مترا. يجب أن لا يتجاوز علو حوض غسل الأيدي 0.55 مترا.	عندما تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال، يجب توفير مراحيض ملائمة لجميع الفئات العمرية المقبولة في حديقة الأطفال أو نادي الأطفال (علو حوض غسل الأيدي، علو المرايا، أحواض المراحيض منخفضة مخصصة للأطفال). يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) طفلا.	-	-	المرافق الصحية بفضاء التنشيط
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء.	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين

3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).		ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.		
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا x 0.70 مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.		
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا x 0.70 مترا. يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض مخصصة لمستخدمي المطبخ مع توفير أجزاء منفصلة للرجال وللنساء. يمكن دمج الحمامات برشاشة والمراحيض في أماكن المستخدمين، إذا كانت توفر إمكانية الولوج مباشرة إلى المطبخ. يجب أن لا تتصل المراحيض مباشرة بالفضاءات التي تمر منها المواد الغذائية ولا بالأماكن التي يتم تخزين هذه المواد بها. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة ومراض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) مستخدمين.	المرافق الصحية بأماكن مستخدمي المطبخ	
4	-	يجب أن تكون المراحيض المتواجدة داخل الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن خمسة أمتار ونصف (5.5) مربعة.	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مراض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء	
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل شخص.	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي وعندما يكون هذا	مستودعات الملابس الخاصة	مستودعات الملابس

				المسيح مفتوحا في وجه الزبناء غير المقيمين، يجب توفير مستودعات للملابس، منفصلة للرجال وللنساء.	بالمسيح	
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل شخص.	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء، على مستوى فضاء اللياقة.	مستودعات الملابس الخاصة بفضاء اللياقة (قاعة الرياضة وفضاء الاسترخاء)	
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لموضع الملابس خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير موضع للملابس.		تجهيزات الخدمة
4	-	يجب توفير فضاء خاص بالتجهيزات التقنية (مكيفات، التزويد بالماء الساخن، مولد احتياطي للكهرباء، ...)	-	-		
4	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لمكان أو ورشة الإصلاح عشرين (20) مترا مربعا.	يجب توفير مكان أو ورشة من أجل توفير خدمة إصلاح تجهيزات المؤسسة.	-	-		
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعة رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء عشرين (20) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانات. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على 11 وحدة للإيواء على الأقل. عند تواجد وحدتين للإيواء متصلتين مباشرة، يجب توفير بابين مع نظام للإقفال داخلي لكل وحدة.	وحدة الإيواء	

			يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل . يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.		
--	--	--	--	--	--

4-1- الفندق من صنف 3 نجوم :

معايير ذات طابع تكميلي			معايير ذات طابع إلزامي		المكون
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 70% من مجموع نقاطها			المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%		
النقاط	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	
3	يشترط توفير مكان واحد (1) على الأقل لكل ثلاثين (30) وحدة للإيواء أو مفتاح.	عندما تتجاوز الطاقة الإيوائية للمؤسسة ثلاثين (30) وحدة للإيواء أو مفتاح، يجب أن تتوفر المؤسسة على موقف للسيارات يتواجد بالهواء الطلق أو بقبو المؤسسة. يجب أن يتواجد الموقف داخل المؤسسة أو بالقرب منها.	-	-	موقف و/أو مستودع للسيارات
3	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل و/أو خارج البنايات.	-	-	مساحات خضراء
4	-	عندما تكون البناية غير مخصصة حصريا للمؤسسة وعندما تكون المؤسسة متواجدة بالطابق، يجب توفير مدخل مباشر ومستقل عبر مصعد أو سلم كهربائي.	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية.	مدخل المؤسسة
2	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة محميا من تقلبات الطقس.	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مخصصا حصريا للزبائن ويجب أن يكون مغايرا عن مدخل الخدمة الخاص بالمستخدمين أو بتسليم السلع.	

				لا يطبق هذا المعيار بالنسبة للمؤسسات التي لا تقدم خدمة الإطعام.	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال ثلاثين (30) مترا مربعا.	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	فضاء الاستقبال
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المصعد عن 1.40 مترا x 1.10 مترا.	يجب توفير مصعد أو عدة مصاعد بالنسبة للمؤسسات التي تحتوي على 3 طوابق أو أكثر فوق الطابق الأرضي.	المصاعد
5	يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 70 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب أن تضم المؤسسة على الأقل فضاء واحد للإطعام.	-	-	فضاء الإطعام
		يجب أن يزود فضاء الإطعام بمطبخ.	-	-	المطبخ
		يجب أن تحترم أماكن ومواقع العمل مبدأ السير للأمام .			
		يجب توفير مكان لتحضير المأكولات الباردة.			
		يجب توفير مكان مكيف لتحضير الأسماك.			
		يجب توفير مكان مكيف لتحضير اللحوم.			
		يجب توفير مكان مكيف لتحضير الخضر.			
يجب توفير مكان مكيف لتحضير					

		<p>الحلويات.</p> <p>يجب توفير حوض لغسل الأواني.</p> <p>يجب توفير حوض لغسل الطناجر ولوازم الطبخ.</p> <p>يجب توفير مقتصدية أو مقتصديات.</p> <p>يجب توفير مكان أو أماكن لتخزين السلع مبردة في درجات حرارة سالبة وموجبة.</p> <p>يجب تخصيص مكان لتخزين المشروبات.</p> <p>يجب توفير مكان للنفايات الغذائية ومكان للنفايات الصلبة على مقربة من مخرج يسهل إجلاءها عبر مصالحي جمع النفايات، وذلك مع احترام مبدأ السير للأمام بالنسبة للنقل الداخلي (عدم التقاء المسارات النظيفة مع المسارات المتسخة)</p>			
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لرصيف تسليم السلع خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير رصيف لتسليم السلع منفصل كلياً عن مدخل الزبناء.	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء تخزين مواد التطهير والتعقيم ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب تجهيز مكان مهوى ومغلق لتخزين مواد التطهير والتعقيم.	
-	-	-	يجب أن يمكن فضاء تقديم وجبة الفطور من تقديم الخدمة ل 70 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة.	يجب تجهيز مكان مغلق خاص بخدمة وجبات الفطور. إذا تواجد هذا الفضاء بشرقة أو بفضاء مفتوح، يجب أن يكون جزءاً منه محمياً من تقلبات الطقس. في حالة تواجد فضاء للإطعام، فهو يحل محل هذا المعيار.	فضاء تقديم وجبة الفطور
3	يجب أن يمكن الفضاء المخصص للمشروبات من	يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء واحد على الأقل مخصص لتقديم	-	-	فضاء مخصص للمشروبات

	المشروبات. يمكن لهذا الفضاء أن يكون مدمجا على مستوى فضاء الإستقبال.	تقديم الخدمة ل 40 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة الفضاء المخصص للمشروبات عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.			
3	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي.	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الرئيسي الداخلي و/أو الخارجي، بدون المسبح الخاص بالأطفال، عن ثلاثين (30) مترا مربعا.	-	-	مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي
	يجب توفير مسبح خاص بالأطفال. يمكن أن يكون المسبح الخاص بالأطفال مندمجا أو قريبا من المسبح الرئيسي أو متواجدا "بنادي الأطفال".	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الخاص بالأطفال، عن عشرين (20) مترا مربعا. يجب أن لا يتجاوز العمق الأقصى للمسبح الخاص بالأطفال 0.4 مترا.			المسبح
5	في حالة توفير مسبح خاص بالأطفال وعندما يكون متصلا بالمسبح الرئيسي، يجب الفصل بينهما بحاجز يمنع مرور الطفل إلى المسبح الرئيسي. يجب أن يسمح الحاجز بانسياب المياه من دون أن تتجاوز المسافة الفاصلة بين	في حالة توفير مسبح خاص بالأطفال وعندما يكون متصلا بالمسبح الرئيسي، يجب الفصل بينهما بحاجز يمنع مرور الطفل إلى المسبح الرئيسي.	-	-	

	مكونات الحاجز 0.1 مترا كحد أقصى. ويجب أن يكون الحاجز قائما إنطلاقا من أرضية المسبح وأن يبلغ علوه 0.4 مترا على الأقل فوق مستوى الماء بحيث لا يمكن للطفل تجاوزه بسهولة.				
2	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمرقص أو الملهى الليلي أو قاعة للعروض، عن مائة وخمسين (150) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مرقص و/أو ملهى ليلي و/أو قاعة للعروض.	-	-	تجهيزات التنشيط
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لحديقة الأطفال أو نادي الأطفال، عن مائة وخمسين (150) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لحديقة الأطفال أو نادي الأطفال، عن مائة (100) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على بنايات مخصصة للأنشطة الرياضية (ملاعب: كرة المضرب، الكرة الطائرة ، كرة السلة...)	-	-	
4	يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء تبلغ مساحته الدنيا سبعين (70) مترا مربعا مقسما إلى قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات، يمكنها إستضافة مؤتمرات ومآدب وندوات . . .	-	-	قاعات متعددة الإستعمالات
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الرياضة، عن عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للرياضة.	-	-	قاعات للرياضة
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام	-	-	فضاء الإسترخاء

	تقليدي واحد (1) على الأقل.	للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.		
3	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي إضافي، بحيث يخصص حمام للنساء وآخر للرجال.	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي الإضافي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	-	-
3	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة واحدة (1) على الأقل.	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	-	-
3	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة إضافية، بحيث تخصص سونة للنساء وأخرى للرجال.	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة الإضافية، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	-	-
3	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي واحد (1) على الأقل.	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	-	-
3	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي إضافي، بحيث يخصص جاكوزي للنساء وآخر للرجال.	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي الإضافي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	-	-
3	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة واحدة (1) على الأقل للتدليك.	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	-	-
3	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة إضافية للتدليك.	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك الإضافية، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	-	-
5	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للإستراحة .	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الإستراحة، عن عشرين (20) مترا مربعا.	-	-

2	-	يجب أن تكون غرف أو أماكن الخدمات المخصصة للمستخدمين غير مرئية بالنسبة للزبائن.	يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين.	أماكن المستخدمين والخدمات
3	-	يجب أن لا تكون أبواب المراحيض في الفضاءات المشتركة موجهة مباشرة للمطعم أو الفضاء المخصص للمشروبات أو فضاء الإستقبال.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مرحاض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال . يجب فصل أقسام (مقصورة المراحيض وحوض غسل الأيدي) كلياً بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء. يجب أن تكون مقصورات المراحيض (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) شخصاً.	المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة
-	-	-	في حالة توفير ميولات، يجب أن لا تقل المسافة الفاصلة بين ميولتين عن 0.70 مترا.	في حالة توفير ميولات، يجب تجهيزها بجدار يفصل بين كل ميولة.	المرافق الصحية
2	-	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي وعندما يكون هذا المسبح مفتوحاً في وجه الزبائن غير المقيمين، يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض، منفصلة للرجال وللنساء. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب	-	-	المرافق الصحية للمسبح

	بالقسم المتعلق ب "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة". يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل عشرين (20) شخصا.				
-	-	-	-	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي، يجب توفير وتجهيز رشاشات قرب المسبح، حيث يجب أن تكون رشاشة واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.	
3	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة لكل من الرجال والنساء. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل عشرين (20) شخصا.	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير مراحيض. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	المرافق الصحية بفضاء اللياقة (قاعة الرياضة وفضاء الإسترخاء)
3	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	عندما تتوفر المؤسسة على تجهيزات التنشيط، يجب أن يتوفر كل مرقص أو ملهى ليلي أو قاعة للعروض على مراحيض خاصة بها . يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	-	-	المرافق الصحية بفضاء التنشيط
3	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المرحاض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	عندما تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال، يجب توفير مراحيض ملائمة لجميع الفئات العمرية	-	-	

	يجب أن لا يتجاوز علو المراض 0.30 مترا. يجب أن لا يتجاوز علو حوض غسل الأيدي 0.55 مترا.	المقبولة في حديقة الأطفال أو نادي الأطفال (علو حوض غسل الأيدي، علو المرايا، أحواض المراحيض منخفضة مخصصة للأطفال). يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) طفلا.			
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.		
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا x 0.70 مترا.		
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا x 0.70 مترا. يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض مخصصة لمستخدمي المطبخ مع توفير أجزاء منفصلة للرجال وللنساء، عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للإطعام. يمكن دمج الحمامات برشاشة والمراحيض في أماكن المستخدمين، إذا كانت توفر إمكانية الولوج مباشرة إلى المطبخ. يجب أن لا تتصل المراحيض مباشرة بالفضاءات التي تمر منها المواد الغذائية ولا بالأماكن التي يتم تخزين هذه المواد بها. يجب على المؤسسة أن تحترم	المرافق الصحية بأماكن مستخدمين المطبخ

				نسبة حمام واحد (1) برشاشة ومرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) مستخدمين.	
3	-	يجب أن تكون المراحيض المتواجدة داخل الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن خمسة أمتار ونصف (5.5) مترين.	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مرحاض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل شخص.	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي وعندما يكون هذا المسبح مفتوحا في وجه الزبناء غير المقيمين، يجب توفير مستودعات للملابس، منفصلة للرجال وللنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بالمسبح
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل شخص.	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء، على مستوى فضاء اللياقة.	مستودعات الملابس الخاصة بفضاء اللياقة (قاعة الرياضة وفضاء الاسترخاء)
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لموضع الملابس خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير موضع للملابس.	تجهيزات الخدمة
3	-	يجب توفير فضاء خاص بالتجهيزات	-	-	

		التقنية (مكيفات، التزويد بالماء الساخن، مولد احتياطي للكهرباء، ...)			
3	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لمكان أو ورشة الإصلاح خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير مكان أو ورشة من أجل توفير خدمة إصلاح تجهيزات المؤسسة.	-	-	
3	-	عند تواجد وحدتين للإيواء متصلتين مباشرة، يجب توفير بابين مع نظام للإقفال داخلي لكل وحدة.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعية رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء تسعة عشر (19) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة. يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل. يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على 11 وحدة للإيواء على الأقل.	وحدة الإيواء

5-1- الفندق من صنف نجمتين :

النقاط	معايير ذات طابع تكميلي		معايير ذات طابع إلزامي		المكون
	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	
2	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل و/أو خارج البنايات.	-	-	مساحات خضراء
3	-	عندما تكون البناية غير مخصصة حصريا للمؤسسة، (1) يجب أن يكون مدخل المؤسسة مستقلا	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية.	مدخل المؤسسة

		عن أي نشاط آخر، 2) وعندما تكون المؤسسة متواجدة بالطابق، يجب توفير مدخل مباشر ومستقل عبر مصعد أو سلم كهربائي.			
2	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة محميا من تقلبات الطقس.			
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال عشرين (20) مترا مربعا.	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	فضاء الإستقبال
-	-	-	يجب أن يمكن فضاء تقديم وجبة الفطور من تقديم الخدمة ل 60 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء تقديم وجبة الفطور عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب تجهيز مكان مغلق خاص بخدمة وجبات الفطور. اذا تواجد هذا الفضاء بشرفة أو بفضاء مفتوح، يجب أن يكون جزءا منه محميا من تقلبات الطقس. في حالة تواجد فضاء للإطعام، فهو يحل محل هذا المعيار.	فضاء تقديم وجبة الفطور
3	يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين.	-	-	أماكن المستخدمين والمستخدمات
3	-	يجب أن لا تكون أبواب المراحيض في الفضاءات المشتركة موجهة مباشرة للمطعم أو الفضاء المخصص للمشروبات أو فضاء الإستقبال.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مرحاض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الإستقبال. يجب فصل أقسام (مقصورة المراحيض وحوض غسل الأيدي) كليا بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء. يجب أن تكون مقصورات	المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة المرافق الصحية

				المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) شخصا.	
-	-	-	في حالة توفير مبولات، يجب أن لا تقل المسافة الفاصلة بين مبولتين عن 0.70 مترا.	في حالة توفير مبولات، يجب تجهيزها بجدار يفصل بين كل مبولة.	
4	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على الأقل على مرحاض واحد (1).	المرافق الصحية باماكن المستخدمين
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).			
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).			
4	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا x 0.70 مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا x 0.70 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام برشاشة واحد (1) على الأقل.	المرافق الصحية الخاصة
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).			
-	-	-	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن ثلاثة (3) أمتار مربعة .	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مرحاض.	

				يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	بوحة الإيواء
3	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	-	-	مستودعات الملابس الخاصة بآماكن المستخدمين
2	-	عند تواجد وحدتين للإيواء متصلتين مباشرة، يجب توفير بابين مع نظام للإقفال داخلي لكل وحدة.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعة رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء ستة عشر (16) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة. يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصيفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل. يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على 11 وحدة للإيواء على الأقل.	وحدة الإيواء

6-1- الفندق من صنف نجمة واحدة :

معايير ذات طابع تكميلي		معايير ذات طابع إلزامي		المكون	
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترام 70% من مجموع نقاطها		المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%			
النقاط	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	
2	-	عندما تكون البناية غير مخصصة حصريا للمؤسسة، (1) يجب أن يكون مدخل المؤسسة مستقلا عن أي نشاط آخر، (2) وعندما تكون المؤسسة متواجدة	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية.	مدخل المؤسسة

		بالبطاق، يجب توفير مدخل مباشر ومستقل عبر مصعد أو سلم كهربائي.			
2		يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة محميا من تقلبات الطقس.			
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الاستقبال عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	فضاء الاستقبال
-	-	-	يجب أن يمكن فضاء تقديم وجبة الفطور من تقديم الخدمة ل 60 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء تقديم وجبة الفطور عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب تجهيز مكان مغلق خاص بخدمة وجبات الفطور. اذا تواجد هذا الفضاء بشرفة أو بفضاء مفتوح، يجب أن يكون جزءا منه محميا من تقلبات الطقس. في حالة تواجد فضاء للإطعام، فهو يحل محل هذا المعيار.	فضاء تقديم وجبة الفطور
2	يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين.	-	-	أماكن المستخدمين والمستخدمات
2	-	يجب أن لا تكون أبواب المراحيض في الفضاءات المشتركة موجهة مباشرة للمطعم أو الفضاء المخصص للمشروبات أو فضاء الإستقبال.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مراحيض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال . يجب فصل أقسام (مقصورة المراحيض وحوض غسل الأيدي) كليا بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء. يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة	المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة
					المرافق الصحية

				مرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) شخصا.	
-	-	-	في حالة توفير مبولات، يجب أن لا تقل المسافة الفاصلة بين مبولتين عن 0.70 مترا.	في حالة توفير مبولات، يجب تجهيزها بجدار يفصل بين كل مبولة.	
3	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المرحاض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المرحاض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على الأقل على مرحاض واحد (1).	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).			
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).			
3	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا x 0.70 مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا x 0.70 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام برشاشة واحد (1) على الأقل.	
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).			
-	-	-	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن ثلاثة (3) أمتار مربعة .	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مرحاض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء

2	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	-	-	مستودعات الملابس الخاصة باماكن المستخدمين
2	-	عند تواجد وحدتين للإيواء متصلتين مباشرة، يجب توفير بابين مع نظام للإقفال داخلي لكل وحدة.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعة رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء اثني عشر (12) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة. يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفيّة والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل. يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على 11 وحدة للإيواء على الأقل.	وحدة الإيواء

2- النادي الفندقي:

2-1- النادي الفندقي من صنف الفاخر:

معايير ذات طابع تكميلي		معايير ذات طابع إلزامي		المكون	
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترام 70% من مجموع نقاطها		المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%			
النقاط	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	
-	-	-	يشترط توفير مكان واحد (1) على الأقل لكل ثلاثين (30) وحدة للإيواء أو مفتاح.	عندما تتجاوز الطاقة الإيوائية للمؤسسة ثلاثين (30) وحدة للإيواء أو مفتاح، يجب أن تتوفر المؤسسة على موقف للسيارات يتواجد بالهواء الطلق أو بقبو المؤسسة. يجب أن يتواجد الموقف داخل المؤسسة أو بالقرب منها.	موقف و/أو مستودع للسيارات
-	-	-	يجب أن يكون الحد الأدنى لطول فضاء إيداع الزبناء هو عشرين (20) مترا.	عندما تتجاوز الطاقة الإيوائية للمؤسسة خمسة وعشرين (25) وحدة للإيواء أو	فضاء إيداع الزبناء

				مفتاح، يجب توفير فضاء للإيداع من شأنه تمكين حافلة من إيداع ركابها أمام مدخل المؤسسة. ويجب أن لا يستخدم فضاء الإيداع كموقف للسيارات.	
5	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل و/أو خارج البنايات.	-	-	مساحات خضراء
-	-	-	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مخصصا حصريا للزبائن ويجب أن يكون مغايرا عن مدخل الخدمة الخاص بالمستخدمين أو بتسليم السلع. يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة محميا من تقلبات الطقس. يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية.	مدخل المؤسسة
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال تسعين (90) مترا مربعا.	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	فضاء الإستقبال
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المصعد عن 1.40 مترا 1.10x مترا.	يجب توفير مصعد أو عدة مصاعد بالنسبة للمؤسسات التي تحتوي على طابق واحد أو أكثر فوق الطابق الأرضي. عندما تتوفر المؤسسة على مصعد خاص بالسلع، يجب أن يكون هذا الأخير منفصلا عن باقي المصاعد المخصصة للزبناء.	المصاعد
5	يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 40 في المائة من الطاقة	يجب توفير فضاء ثاني إضافي للإطعام.	يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 80 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء	يجب أن تضم المؤسسة على الأقل فضاء واحدا للإطعام.	فضاء الإطعام المطعم

	الإستعبابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن 1.50 مترا مربعا لكل مقعد.		الإطعام عن 1.50 مترا مربعا لكل مقعد.		
			يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 40 في المائة من الطاقة الإستعبابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن 1.50 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب توفير فضاء أول إضافي للإطعام.	
-	-	-		يجب أن يزود فضاء الإطعام بمطبخ.	المطبخ
-	-	-		يجب أن تحترم أماكن ومواقع العمل مبدأ السير للأمام .	
-	-	-		يجب توفير مكان لتحضير المأكولات الباردة.	
-	-	-		يجب توفير مكان مكيف لتحضير الأسماك.	
-	-	-		يجب توفير مكان مكيف لتحضير اللحوم.	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للمطبخ (بما في ذلك أماكن الانتاج والتحضير والتخزين والمغاسل وأماكن النفايات) خمسين (50) في المائة من مساحة فضاء أو فضاءات الإطعام.	يجب توفير مكان مكيف لتحضير الخضر.	
-	-	-		يجب توفير مكان مكيف لتحضير الحلويات.	
-	-	-		يجب توفير حوض لغسل الأواني.	
-	-	-		يجب توفير حوض لغسل الطناجر ولوازم الطبخ.	
-	-	-		يجب توفير مقتصدية أو مقتصديات.	
-	-	-		يجب توفير مكان أو أماكن لتخزين السلع مبردة في درجات حرارة سالبة وموجبة.	
-	-	-		يجب تخصيص مكان لتخزين المشروبات.	
-	-	-		يجب توفير مكان للنفايات الغذائية ومكان للنفايات الصلبة على مقربة من مخرج يسهل إجلاءها عبر مصالح جمع	

				النفايات، وذلك مع احترام مبدأ السير للأمام بالنسبة للنقل الداخلي (عدم التقاء المسارات النظيفة مع المسارات المتسخة)		
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لرصيف تسليم السلع خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير رصيف لتسليم السلع منفصل كلياً عن مدخل الزبناء.		
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء تخزين مواد التطهير والتعقيم ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب تجهيز مكان مهوى ومغلق لتخزين مواد التطهير والتعقيم.		
-	-	-	يجب أن يمكن الفضاء المخصص للمشروبات من تقديم الخدمة ل 60 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة الفضاء المخصص للمشروبات عن 1.50 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء واحد على الأقل مخصص لتقديم المشروبات. يمكن لهذا الفضاء أن يكون مدمجا على مستوى فضاء الإستقبال.	فضاء مخصص لتقديم المشروبات	
5	-	يجب أن يتوفر المسبح الرئيسي الداخلي و/أو الخارجي على نظام لترشيد استعمال الماء.	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الرئيسي الداخلي و/أو الخارجي، بدون المسبح الخاص بالأطفال، عن تسعين (90) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي.	مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي	المسبح
-	-	-	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الخاص بالأطفال، عن ثلاثين (30) مترا مربعا. يجب أن لا يتجاوز العمق الأقصى للمسبح الخاص بالأطفال 0,4 مترا.	يجب توفير مسبح منفصل خاص بالأطفال. يمكن أن يكون المسبح الخاص بالأطفال قريبا من المسبح الرئيسي أو متواجدا "بنادي الأطفال".	مسبح خاص بالأطفال	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح	يجب أن تتوفر وحدة الإيواء على مسبح أو مسبح صغير خاص بها.	-	-	مسبح مجهز داخل وحدة الإيواء	

	المجهز داخل وحدة الإيواء عن عشرين (20) مترا مربعا. يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الصغير المجهز داخل وحدة الإيواء عن إثني عشر (12) مترا.				
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمرقص أو الملهى الليلي أو قاعة للعروض، عن مائة وخمسين (150) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مرقص و/أو ملهى ليلي و/أو قاعة للعروض.	-	-	تجهيزات التنشيط
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لحديقة الأطفال أو نادي الأطفال، عن مائة وخمسين (150) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال.	-	-	
-	-	-	يجب أن تستوعب البنيات المخصصة للأنشطة الرياضية 80 في المائة من طاقة المؤسسة من وحدات الإيواء. يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للبنيات المخصصة للأنشطة الرياضية، عن خمسة مائة (500) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على بنيات مخصصة للأنشطة الرياضية (على سبيل المثال: ملاعب خاصة بكرة المضرب ، كرة السلة، كولف صغير، ركوب الخيل...).	
-	-	-	يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء تبلغ مساحته الدنيا مائة	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات، يمكنها إستضافة مؤتمرات ومآدب	قاعات متعددة الإستعمالات

			وخمسين (150) مترا مربعا مقسما إلى قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات.	وندوات . . .	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الرياضة، عن أربعين (40) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للرياضة.	-	-	قاعات للرياضة
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الرياضة الخاصة، عن خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر وحدة الإيواء على قاعة للرياضة خاصة بها.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي واحد (1) على الأقل.	-	-	فضاء الإسترخاء
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي الإضافي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي إضافي، بحيث يخصص حمام للنساء وآخر للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة واحدة (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة الإضافية، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة إضافية، بحيث تخصص سونة للنساء وأخرى للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي	-	-	

	للجاكوزي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	واحد (1) على الأقل.			
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي الإضافي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي للنساء وآخر للرجال.	-	-	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة واحدة (1) على الأقل للتدليك.	-	-	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك الإضافية، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة إضافية للتدليك.	-	-	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الإستراحة، عن عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للإستراحة .	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر وحدة الإيواء على حمام تقليدي خاص بها.	-	-	
5	-	يجب أن تكون غرف أو أماكن الخدمات المخصصة للمستخدمين غير مرئية	يجب أن تكون قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين قابلة	يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين.	أماكن المستخدمين والمستخدمات

			بالنسبة للزبائن. لإستيعاب عشرين (20) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.			
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مرحاض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال . يجب فصل أقسام (مقصورة المراحيض وحوض غسل الأيدي) كلياً بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء. يجب أن لا تكون أبواب المراحيض في الفضاءات المشتركة موجهة مباشرة للمطعم أو الفضاء المخصص للمشروبات أو فضاء الإستقبال. يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراحيض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) أشخاص.	المرافق الصحية بالمراحيض المشتركة	المرافق الصحية
-	-	-	في حالة توفير مبولات، يجب أن لا تقل المسافة الفاصلة بين مبولتين عن 0.70 مترا.	في حالة توفير مبولات، يجب تجهيزها بجدار يفصل بين كل مبولة.		
-	-	-	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب "المرافق الصحية بالمراحيض المشتركة".	يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض، منفصلة للرجال وللنساء. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب	المرافق الصحية للمسبح	

			يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة". يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل عشرة (10) أشخاص.		
-	-	-	-	يجب توفير وتجهيز رشاشات قرب المسبح، حيث يجب أن تكون رشاشة واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.		
5	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة لكل من الرجال والنساء. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل عشرة (10) أشخاص.	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير مراحيض. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	المرافق الصحية بفضاء اللياقة (قاعة الرياضة وفضاء الإسترخاء)	
3	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	عندما تتوفر المؤسسة على تجهيزات التنشيط، يجب أن يتوفر كل مرقص أو ملهى ليلي أو قاعة للعروض على مراحيض خاصة بها. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	-	-	المرافق الصحية بفضاء التنشيط	
5	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المرحاض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا. يجب أن لا يتجاوز علو المرحاض 0.30	عندما تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال، يجب توفير مراحيض ملائمة لجميع الفئات العمرية المقبولة في حديقة الأطفال أو نادي الأطفال (علو حوض غسل الأيدي، علو المرايا، أحواض المراحيض منخفضة	-	-		

	مترًا. يجب أن لا يتجاوز علو حوض غسل الأيدي 0.55 مترًا.	مخصصة للأطفال). يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) أطفال.			
3	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة ".	يجب توفير المراحيض مشتركة قرب البنيات المخصصة للتنشيط. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	-	-	
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدم).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترًا x 0.90 مترًا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدم).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترًا x 0.70 مترًا.	يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.	
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدم).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترًا x 0.70 مترًا. يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترًا x 0.90 مترًا.	يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض مخصصة لمستخدمي المطبخ مع توفير أجزاء منفصلة للرجال وللنساء. يمكن دمج الحمامات برشاشة والمراحيض في أماكن المستخدمين، إذا كانت توفر إمكانية الولوج مباشرة إلى المطبخ. يجب أن لا تتصل المراحيض مباشرة بالفضاءات التي تمر منها المواد الغذائية ولا بالأماكن التي يتم تخزين هذه المواد بها.	المرافق الصحية بأماكن مستخدمي المطبخ

				يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة ومرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) مستخدمين.	
3	-	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح أو مسبح صغير مجهز داخل وحدة الإيواء، يجب تجهيز رشاشة واحدة على الأقل قرب المسبح.	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن ستة أمتار ونصف (6.5) مربعة. في حالة توفير حمام برشاشة على النمط الإيطالي : (1) يجب أن لا تقل أبعاده الدنيا عن 0.90 مترا x 0.90 مترا ومتساويا مع سطح الأرض. (2) يمكن أن يتوفر على حافة لاحتواء الماء لا تتعدى 0.05 مترا كحد أقصى.	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مرحاض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج أو داخل الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ 1.5 مترا مربعا لكل شخص.	يجب توفير مستودعات للملابس، منفصلة للرجال وللنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بالمسبح
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ 1.5 مترا مربعا لكل شخص.	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء، على مستوى فضاء اللياقة.	مستودعات الملابس الخاصة بفضاء اللياقة (قاعة الرياضة وفضاء الإسترخاء)
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين

-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لموضع الملابس خمسة وعشرين (25) مترا مربعا.	يجب توفير موضع للملابس.	تجهيزات الخدمة
-	-	-	-	يجب توفير فضاء خاص بالتجهيزات التقنية (مكيفات، التزويد بالماء الساخن، مولد احتياطي للكهرباء، ...)	
5	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لمكان أو ورشة الإصلاح ثلاثين (30) مترا مربعا.	يجب توفير مكان أو ورشة من أجل توفير خدمة إصلاح تجهيزات المؤسسة.	-	-	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لغرفة التمريض خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير غرفة للتمريض	
5	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لغرفة الملابس ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب توفير غرفة للملابس من شأنها تمكين الزبون من تبديل و/أو تخزين ملابسه داخلها.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعية رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء خمسة وثلاثين (35) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانات. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة. يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل . يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على 11 وحدة للإيواء على الأقل . يجب أن تكون جميع وحدات الإيواء غير مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي. عند تواجد وحدتين للإيواء متصلتين مباشرة، يجب توفير بايين مع نظام للإقفال داخلي لكل وحدة.	وحدة الإيواء

2-2- النادي الفندقي من صنف 5 نجوم:

معايير ذات طابع تكميلي		معايير ذات طابع إلزامي		المكون
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترام 70% من مجموع نقاطها		المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%		
النقاط	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية
-	-	-	يشترط توفير مكان واحد (1) على الأقل لكل ثلاثين (30) وحدة للإيواء أو مفتاح.	عندما تتجاوز الطاقة الإيوائية للمؤسسة ثلاثين (30) وحدة للإيواء أو مفتاح، يجب أن تتوفر المؤسسة على موقف للسيارات يتواجد بالهواء الطلق أو يقبوا المؤسسة. يجب أن يتواجد الموقف داخل المؤسسة أو بالقرب منها.
4	يجب أن يكون الحد الأدنى لطول فضاء إيداع الزبناء هو عشرين (20) مترا.	عندما تتجاوز الطاقة الإيوائية للمؤسسة خمسة وعشرين (25) وحدة للإيواء أو مفتاح، يجب توفير فضاء للإيداع من شأنه تمكين حافلة من إيداع ركابها أمام مدخل المؤسسة. ويجب أن لا يستخدم فضاء الإيداع كموقف للسيارات.	-	-
5	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل و/أو خارج البنايات.	-	-
4	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة محميا من تقلبات الطقس.	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مخصصا حصريا للزبائن ويجب أن يكون مغائرا عن مدخل الخدمة الخاص بالمستخدمين أو بتسليم السلع. يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية.

-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال ثمانين (80) مترا مربعا.	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	فضاء الاستقبال
3	-	عندما تتوفر المؤسسة على مصعد خاص بالسلع، يجب أن يكون هذا الأخير منفصلا عن باقي المصاعد المخصصة للزبناء.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المصعد عن 1.40 مترا x 1.10 مترا.	يجب توفير مصعد أو عدة مصاعد بالنسبة للمؤسسات التي تحتوي على طابقين أو أكثر فوق الطابق الأرضي.	المصاعد
-	-	-	يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 80 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن 1.50 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب أن تضم المؤسسة على الأقل فضاء واحدا للإطعام.	فضاء الإطعام
-	-	-	يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 40 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن 1.50 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب توفير فضاء إضافي للإطعام.	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للمطبخ (بما في ذلك أماكن الانتاج والتحضير والتخزين والمغاسل وأماكن النفايات) خمسين (50) في المائة من مساحة فضاء أو فضاءات الإطعام.	يجب أن يزود فضاء الإطعام بمطبخ.	المطبخ
-	-	-		يجب أن تحترم أماكن ومواقع العمل مبدأ السير للأمام.	
-	-	-		يجب توفير مكان لتحضير المأكولات الباردة.	
-	-	-		يجب توفير مكان مكيف لتحضير الأسماك.	
-	-	-		يجب توفير مكان مكيف لتحضير اللحوم.	
-	-	-		يجب توفير مكان مكيف لتحضير الخضر.	

-	-	-		يجب توفير مكان مكيف لتحضير الحلويات.	
-	-	-		يجب توفير حوض لغسل الأواني.	
-	-	-		يجب توفير حوض لغسل الطناجر ولوازم الطبخ.	
-	-	-		يجب توفير مقتصدية أو مقتصديات.	
-	-	-		يجب توفير مكان أو أماكن لتخزين السلع مبردة في درجات حرارة سالبة وموجبة.	
-	-	-		يجب تخصيص مكان لتخزين المشروبات.	
-	-	-		يجب توفير مكان للنفايات الغذائية ومكان للنفايات الصلبة على مقربة من مخرج يسهل إجلاءها عبر مصالِح جمع النفايات، وذلك مع احترام مبدأ السير للأمام بالنسبة للنقل الداخلي (عدم التقاء المسارات النظيفة مع المسارات المتسخة)	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لرصيف تسليم السلع خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير رصيف لتسليم السلع منفصل كلياً عن مدخل الزبناء.	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء تخزين مواد التطهير والتعقيم ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب تجهيز مكان مهوى ومغلق لتخزين مواد التطهير والتعقيم.	
-	-	-	يجب أن يمكن الفضاء المخصص للمشروبات من تقديم الخدمة ل 60 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة الفضاء المخصص للمشروبات عن 1.50 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء واحد على الأقل مخصص لتقديم المشروبات. يمكن لهذا الفضاء أن يكون مدمجا على مستوى فضاء الإستقبال.	فضاء مخصص لتقديم المشروبات

	المسبح	مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي.	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الرئيسي الداخلي و/أو الخارجي، بدون المسبح الخاص بالأطفال، عن ثمانين (80) مترا مربعا.	يجب أن يتوفر المسبح الرئيسي الداخلي و/أو الخارجي على نظام لترشيد استعمال الماء.	-	5
		مسبح خاص بالأطفال	يجب توفير مسبح منفصل خاص بالأطفال. يمكن أن يكون المسبح الخاص بالأطفال قريبا من المسبح الرئيسي أو متواجدا "بنادي الأطفال".	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الخاص بالأطفال، عن ثلاثين (30) مترا مربعا. يجب أن لا يتجاوز العمق الأقصى للمسبح الخاص بالأطفال 0.4 مترا.	-	-	-
	تجهيزات التنشيط	-	-	-	يجب أن تتوفر المؤسسة على مرقص و/أو ملهى ليلي و/أو قاعة للعروض. عن مائة وخمسين (150) متر مربع.	-	4
		-	-	-	يجب أن تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال. وخمسين (150) متر مربع.	-	5
		يجب أن تتوفر المؤسسة على بنيات مخصصة للأنشطة الرياضية (على سبيل المثال: ملاعب خاصة بكرة المضرب، كرة السلة، كولف صغير، ركوب الخيل...).	يجب أن تستوعب البنيات المخصصة للأنشطة الرياضية 80 في المائة من طاقة المؤسسة من وحدات الإيواء. يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للبنيات المخصصة للأنشطة الرياضية، عن أربعة مائة (400) متر مربع.	-	-	-	
	قاعات متعددة الإستعمالات	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات، يمكنها إستضافة مؤتمرات ومآدب وندوات . . .	يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء تبلغ مساحته الدنيا مائة وعشرين (120) مترا مربعا مقسما إلى قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات.	-	-	-	-

5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الرياضة، عن ثلاثين (30) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للرياضة.	-	-	قاعات للرياضة
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي واحد (1) على الأقل.	-	-	فضاء الإسترخاء
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي الإضافي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي إضافي، بحيث يخصص حمام للنساء وآخر للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة واحدة (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة الإضافية، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة إضافية، بحيث تخصص سونة للنساء وأخرى للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي واحد (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي الإضافي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي إضافي، بحيث يخصص جاكوزي للنساء وآخر للرجال.	-	-	
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة واحدة (1) على الأقل للتدليك.	-	-	
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك الإضافية، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة إضافية للتدليك.	-	-	

5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الإستراحة، عن عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للإستراحة .	-	-		
4	-	يجب أن تكون غرف أو أماكن الخدمات المخصصة للمستخدمين غير مرئية بالنسبة للزبائن.	يجب أن تكون قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين قابلة لإستيعاب عشرين (20) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين.	أماكن المستخدمين والمستخدمات	
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مرحاض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال . يجب فصل أقسام (مقصورة المراض وحوض غسل الأيدي) كلياً بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء. يجب أن لا تكون أبواب المراحيض في الفضاءات المشتركة موجهة مباشرة للمطعم أو الفضاء المخصص للمشروبات أو فضاء الاستقبال. يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل خمسة عشر (15) شخصا.	المرافق الصحية المشتركة	المرافق الصحية
-	-	-	في حالة توفير مبولات، يجب أن لا تقل المسافة الفاصلة بين مبولتين عن 0.70 مترا.	في حالة توفير مبولات، يجب تجهيزها بجدار يفصل بين كل مبولة.		

			<p>يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".</p> <p>يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.</p>	<p>يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض، منفصلة للرجال وللنساء، عندما يكون المسبح مفتوحا في وجه الزبناء غير المقيمين.</p> <p>يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".</p> <p>يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل خمسة عشر (15) شخصا.</p>	<p>المرافق الصحية للمسبح</p>
				<p>يجب توفير وتجهيز رشاشات قرب المسبح، حيث يجب أن تكون رشاشة واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.</p>	
5	<p>يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.</p>	<p>عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة لكل من الرجال والنساء.</p> <p>يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل خمسة عشر (15) شخصا.</p>	<p>يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".</p>	<p>عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير مراحيض.</p> <p>يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".</p>	<p>المرافق الصحية بفضاء اللياقة (قاعة الرياضة وفضاء الاسترخاء)</p>
3	<p>يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".</p>	<p>عندما تتوفر المؤسسة على تجهيزات التنشيط، يجب أن يتوفر كل مرقص أو ملهى ليلي أو قاعة للعروض على مراحيض خاصة بها.</p> <p>يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".</p>			<p>المرافق الصحية بفضاء التنشيط</p>

5	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا. يجب أن لا يتجاوز علو المراض 0.30 مترا. يجب أن لا يتجاوز علو حوض غسل الأيدي 0.55 مترا.	عندما تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال، يجب توفير مراحيض ملائمة لجميع الفئات العمرية المقبولة في حديقة الأطفال أو نادي الأطفال (علو حوض غسل الأيدي، علو المرايا، أحواض المراحيض منخفضة مخصصة للأطفال). يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراض واحد (1) مخصص لكل خمسة عشر (15) طفلا.	-	-	
3	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق بـ "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	يجب توفير مراحيض مشتركة قرب البنيات المخصصة للتنشيط. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق بـ "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	-	-	
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا x 0.70 مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.	
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن	يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة للمراحيض مخصصة لمستخدمي	المرافق الصحية بأماكن مستخدمي
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن		

			المطبخ مع توفير أجزاء منفصلة للرجال وللنساء. يمكن دمج الحمامات برشاشة والمراحيض في أماكن المستخدمين، إذا كانت توفر إمكانية الولوج مباشرة إلى المطبخ. يجب أن لا تتصل المراحيض مباشرة بالفضاءات التي تمر منها المواد الغذائية ولا بالأماكن التي يتم تخزين هذه المواد بها. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة ومرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) مستخدمين.	المطبخ	
5	-	يجب أن تكون المراحيض المتواجدة داخل الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن ستة (6) أمتار مربعة . في حالة توفير حمام برشاشة على النمط الإيطالي : 1) يجب أن لا تقل أبعاده الدنيا عن 0.90 x 0.90 مترا ومتساويا مع سطح الأرض. 2) يمكن أن يتوفر على حافة لاحتواء الماء لا تتعدى 0.05 مترا كحد أقصى.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء	
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ 1.5 مترا مربعا لكل شخص.	مستودعات الملابس الخاصة بالمسبح	مستودعات الملابس

-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ 1.5 مترا مربعا لكل شخص.	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال والنساء، على مستوى فضاء للياقة.	مستودعات الملابس الخاصة بفضاء اللياقة (قاعة الرياضة وفضاء الاسترخاء)
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال والنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بآماكن المستخدمين
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لموضع الملابس عشرين (20) مترا مربعا.	يجب توفير موضع للملابس.	تجهيزات الخدمة
-	-	-	-	يجب توفير فضاء خاص بالتجهيزات التقنية (مكيفات، التزويد بالماء الساخن، مولد احتياطي للكهرباء، ...)	
5	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لمكان أو ورشة الإصلاح خمسة وعشرين (25) مترا مربعا.	يجب توفير مكان أو ورشة من أجل توفير خدمة إصلاح تجهيزات المؤسسة.	-	-	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لغرفة التمريض خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير غرفة للتمريض.	
4	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لغرفة الملابس ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب توفير غرفة للملابس من شأنها تمكين الزبون من تبديل و/أو تخزين ملابسه داخلها.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعه رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء ثلاثين (30) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب	يجب أن تتوفر المؤسسة على 11 وحدة للإيواء على الأقل. يجب أن تكون جميع وحدات الإيواء غير مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.	وحدة الإيواء

			الشرفات في هذه المساحة. يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل . يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.	عند تواجد وحدتين للإيواء متصلتين مباشرة، يجب توفير بابين مع نظام للإقفال داخلي لكل وحدة.	
--	--	--	---	--	--

3-2- النادي الفندقى من صنف 4 نجوم:

معايير ذات طابع تكميلي		معايير ذات طابع إلزامي		المكون
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترام 70% من مجموع نقاطها		المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%		
النقاط	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	
-	-	-	عندما تتجاوز الطاقة الإيوائية للمؤسسة ثلاثين (30) وحدة للإيواء أو مفتاح، يجب أن تتوفر المؤسسة على موقف للسيارات يتواجد بالهواء الطلق أو بقبو المؤسسة. يجب أن يتواجد الموقف داخل المؤسسة أو بالقرب منها.	موقف و/أو مستودع للسيارات
3	يجب أن يكون الحد الأدنى لطول فضاء إيداع الزبناء هو عشرين (20) مترا.	عندما تتجاوز الطاقة الإيوائية للمؤسسة خمسة وعشرين (25) وحدة للإيواء أو مفتاح، يجب توفير فضاء للإيداع من شأنه تمكين حافلة من إيداع ركابها أمام مدخل المؤسسة. ويجب أن لا يستخدم فضاء الإيداع كموقف للسيارات.	-	فضاء إيداع الزبناء
5	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل و/أو خارج البنايات.	-	مساحات خضراء

3	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة محميا من تقلبات الطقس.	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مخصصا حصريا للزبائن ويجب أن يكون مغايرا عن مدخل الخدمة الخاص بالمستخدمين أو بتسليم السلع. يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية.	مدخل المؤسسة
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال سبعين (70) مترا مربعا.	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	فضاء الاستقبال
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المصعد عن 1.40 مترا x 1.10 مترا.	يجب توفير مصعد أو عدة مصاعد بالنسبة للمؤسسات التي تحتوي على طابقين أو أكثر فوق الطابق الأرضي.	المصاعد
5	يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 40 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن 1.20 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب توفير فضاء إضافي للإطعام.	يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 70 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن 1.20 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب أن تضم المؤسسة على الأقل فضاء واحد للإطعام.	فضاء الإطعام
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للمطبخ (بما في ذلك أماكن الإنتاج والتحضير والتخزين والمغاسل وأماكن النفايات) خمسين (50) في المائة من مساحة فضاء أو فضاءات الإطعام.	يجب أن يزود فضاء الإطعام بمطبخ. يجب أن تحترم أماكن ومواقع العمل مبدأ السير للأمام. يجب توفير مكان لتحضير المأكولات الباردة. يجب توفير مكان مكيف لتحضير الأسماك.	المطبخ
-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-

-	-	-		يجب توفير مكان مكيف لتحضير اللحوم.	
-	-	-		يجب توفير مكان مكيف لتحضير الخضر.	
-	-	-		يجب توفير مكان مكيف لتحضير الحلويات.	
-	-	-		يجب توفير حوض لغسل الأواني.	
-	-	-		يجب توفير حوض لغسل الطناجر ولوازم الطبخ.	
-	-	-		يجب توفير مقتصدية أو مقتصديات.	
-	-	-		يجب توفير مكان أو أماكن لتخزين السلع مبردة في درجات حرارة سالبة وموجبة.	
-	-	-		يجب تخصيص مكان لتخزين المشروبات.	
-	-	-		يجب توفير مكان للنفايات الغذائية ومكان للنفايات الصلبة على مقربة من مخرج يسهل إجلاءها عبر مصالح جمع النفايات، وذلك مع احترام مبدأ السير للأمام بالنسبة للنقل الداخلي (عدم التقاء المسارات النظيفة مع المسارات المتسخة)	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لرصيف تسليم السلع خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير رصيف لتسليم السلع منفصل كلياً عن مدخل الزبناء.	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء تخزين مواد التطهير والتعقيم ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب تجهيز مكان مهوى ومغلق لتخزين مواد التطهير والتعقيم.	
-	-	-	يجب أن يمكن الفضاء المخصص للمشروبات من تقديم الخدمة ل 40 في المائة من الطاقة الإستيعابية	يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء واحد على الأقل مخصص لتقديم المشروبات. يمكن لهذا الفضاء أن	فضاء مخصص لتقديم المشروبات

			للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة الفضاء المخصص للمشروبات عن 1.20 مترا مربعا لكل مقعد.	يكون مدمجا على مستوى فضاء الإستقبال.	
-	-	-	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الرئيسي الداخلي و/أو الخارجي، بدون المسبح الخاص بالأطفال، عن سبعين (70) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي.	المسبح مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي مسبح خاص بالأطفال
-	-	-	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الخاص بالأطفال، عن ثلاثين (30) مترا مربعا. يجب أن لا يتجاوز العمق الأقصى للمسبح الخاص بالأطفال 0.4 مترا.	يجب توفير مسبح منفصل خاص بالأطفال. يمكن أن يكون المسبح الخاص بالأطفال قريبا من المسبح الرئيسي أو متواجدا "بنادي الأطفال".	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمرقص أو الملهى الليلي أو قاعة للعروض، عن مائة وخمسين (150) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مرقص و/أو ملهى ليلي و/أو قاعة للعروض.	-	-	تجهيزات التنشيط
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لحديقة الأطفال أو نادي الأطفال، عن مائة (100) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال.	-	-	
-	-	-	يجب أن تستوعب البنيات المخصصة للأنشطة الرياضية 80 في المائة من طاقة المؤسسة من وحدات الإيواء. يجب أن لا تقل المساحة الدنيا	يجب أن تتوفر المؤسسة على بنيات مخصصة للأنشطة الرياضية (على سبيل المثال: ملاعب خاصة بكرة المضرب ، كرة السلة، كولف صغير، ركوب الخيل...).	

			للبنيات المخصصة للأنشطة الرياضية، عن ثلاثة مائة (300) متر مربع.		
5	يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء تبلغ مساحته الدنيا مائة (100) متر مربع مقسما إلى قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات، يمكنها إستضافة مؤتمرات ومآدب وندوات . . .	-	-	قاعات متعددة الإستعمالات
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الرياضة، عن خمسة وعشرين (25) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للرياضة.	-	-	قاعات للرياضة
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي واحد (1) على الأقل.	-	-	فضاء الإسترخاء
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي الإضافي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي إضافي، بحيث يخصص حمام للنساء وآخر للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة واحدة (1) على الأقل.	-	-	

3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة الإضافية، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة إضافية، بحيث تخصص سونة للنساء وأخرى للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي واحد (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي الإضافي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي إضافي، بحيث يخصص جاكوزي للنساء وآخر للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة واحدة (1) على الأقل للتدليك.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك الإضافية، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة إضافية للتدليك.	-	-	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الإستراحة، عن عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للإستراحة .	-	-	
3	-	يجب أن تكون غرف أو أماكن الخدمات المخصصة للمستخدمين غير مرئية بالنسبة للزبائن.	يجب أن تكون قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين قابلة لإستيعاب عشرين (20) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد.	يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين.	أماكن المستخدمين والمستخدمات

			يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.			
4	-	يجب أن لا تكون أبواب المراحيض في الفضاءات المشتركة موجهة مباشرة للمطعم أو الفضاء المخصص للمشروبات أو فضاء الإستقبال.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مرحاض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال . يجب فصل أقسام (مقصورة المراحيض وحوض غسل الأيدي) كلياً بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء. يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) شخصاً.	المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة	المرافق الصحية
-	-	-	في حالة توفير مبولات، يجب أن لا تقل المسافة الفاصلة بين مبولتين عن 0.70 متراً.	في حالة توفير مبولات، يجب تجهيزها بجدار يفصل بين كل مبولة.		
3	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة". يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.40 متراً x 0.90 متراً.	يجب توفير حمامات برشاشة، ومنفصلة للرجال وللنساء، عندما يكون المسبح مفتوحاً في وجه الزبناء غير المقيمين. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة". يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل عشرين (20) شخصاً.	-	-	المرافق الصحية للمسبح	

-	-	-	-	يجب توفير وتجهيز رشاشات قرب المسبح، حيث يجب أن تكون رشاشة واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.	
4	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.40 مترا. 0.90x مترا.	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة لكل من الرجال والنساء. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل عشرين (20) شخصا.	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير مراحيض. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	المرافق الصحية بفضاء اللياقة (قاعة الرياضة وفضاء الإسترخاء)
3	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	عندما تتوفر المؤسسة على تجهيزات التنشيط، يجب أن يتوفر كل مرقص أو ملهى ليلي أو قاعة للعروض على مراحيض خاصة بها. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	-	-	
4	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا 0.90x مترا. يجب أن لا يتجاوز علو المراض 0.30 مترا. يجب أن لا يتجاوز علو حوض غسل الأيدي 0.55 مترا.	عندما تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال، يجب توفير مراحيض ملائمة لجميع الفئات العمرية المقبولة في حديقة الأطفال أو نادي الأطفال (علو حوض غسل الأيدي، علو المرايا، أحواض المراحيض منخفضة مخصصة للأطفال). يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) طفلا.	-	-	المرافق الصحية بفضاء التنشيط

3	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	يجب توفير مراحيض مشتركة قرب المباني المخصصة للتنشيط. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	-	-	
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدم).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدم).	يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.		
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدم).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.		
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا. يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض مخصصة لمستخدمي المطبخ مع توفير أجزاء منفصلة للرجال وللنساء. يمكن دمج الحمامات برشاشة والمراحيض في أماكن المستخدمين، إذا كانت توفر إمكانية الولوج مباشرة إلى المطبخ. يجب أن لا تتصل المراحيض مباشرة بالفضاءات التي ترم منها المواد الغذائية ولا بالأماكن التي يتم تخزين هذه المواد بها. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة ومرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) مستخدمين.	المرافق الصحية بأماكن مستخدمي المطبخ

4	-	يجب أن تكون المراحيض المتواجدة داخل الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلاً بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن خمسة (5) أمتار مربعة .	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مرحاض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء	
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ متراً مربعاً واحداً (1) لكل شخص.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء، عندما يكون المسبح مفتوحاً في وجه الزبناء غير المقيمين.	مستودعات الملابس الخاصة بالمسبح	مستودعات الملابس
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ متراً مربعاً واحداً (1) لكل شخص.	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء، على مستوى فضاء للياقة.	مستودعات الملابس الخاصة بفضاء اللياقة (قاعة الرياضة وفضاء الإسترخاء)	
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ متراً مربعاً واحداً (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لموضع الملابس خمسة عشر (15) متراً مربعاً.	يجب توفير موضع للملابس.		
4	-	يجب توفير فضاء خاص بالتجهيزات التقنية (مكيفات، التزويد بالماء الساخن، مولد احتياطي للكهرباء، ...)	-	-	تجهيزات الخدمة	
4	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لمكان أو ورشة الإصلاح عشرين (20) متراً مربعاً.	يجب توفير مكان أو ورشة من أجل توفير خدمة إصلاح تجهيزات المؤسسة.	-	-	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لغرفة التمريض خمسة عشر (15) متراً مربعاً.	يجب توفير غرفة للتمريض		

-	-	-	<p>يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعة رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء خمسة وعشرين (25) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والمرافق والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة.</p> <p>يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل. يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.</p>	<p>يجب أن تتوفر المؤسسة على 11 وحدة للإيواء على الأقل.</p> <p>يجب أن تكون جميع وحدات الإيواء غير مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.</p> <p>عند تواجد وحدتين للإيواء متصلتين مباشرة، يجب توفير بابين مع نظام للإقفال داخلي لكل وحدة.</p>	وحدة الإيواء
---	---	---	--	---	--------------

2-4- النادي الفندقي من صنف 3 نجوم:

معايير ذات طابع تكميلي			معايير ذات طابع إلزامي		المكون
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 70% من مجموع نقاطها			المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%		
النقاط	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	
-	-	-	يشترط توفير مكان واحد (1) على الأقل لكل ثلاثين (30) وحدة للإيواء أو مفتاح.	عندما تتجاوز الطاقة الإيوائية للمؤسسة ثلاثين (30) وحدة للإيواء أو مفتاح، يجب أن تتوفر المؤسسة على موقف للسيارات يتواجد بالهواء الطلق أو بقبو المؤسسة. يجب أن يتواجد الموقف داخل المؤسسة أو بالقرب منها.	موقف و/أو مستودع للسيارات
3	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل و/أو خارج البنايات.	-	-	مساحات خضراء
2	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة محميا من تقلبات الطقس.	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مخصصا حصريا للزبائن	مدخل المؤسسة

				ويجب أن يكون مغايرا عن مدخل الخدمة الخاص بالمستخدمين أو بتسليم السلع. يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية.	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال ستين (60) مترا مربعا.	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	فضاء الاستقبال
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المصعد عن 1.40 مترا x 1.10 مترا.	يجب توفير مصعد أو عدة مصاعد بالنسبة للمؤسسات التي تحتوي على 3 طوابق أو أكثر فوق الطابق الأرضي.	المصاعد
5	يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 40 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير فضاء إضافي للإطعام.	يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 70 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب أن تضم المؤسسة على الأقل فضاء واحدا للإطعام.	فضاء الإطعام
-	-	-		يجب أن يزود فضاء الإطعام بمطبخ.	المطعم
-	-	-		يجب أن تحترم أماكن ومواقع العمل مبدأ السير للأمام .	
-	-	-		يجب توفير مكان لتحضير المأكولات الباردة.	
-	-	-		يجب توفير مكان مكيف لتحضير الأسماك.	
-	-	-		يجب توفير مكان مكيف لتحضير اللحوم.	
-	-	-		يجب توفير مكان مكيف لتحضير الخضر.	
-	-	-			
			يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للمطبخ (بما في ذلك أماكن الانتاج والتحضير والتخزين والمغاسل وأماكن النفايات) خمسين (50) في المائة من مساحة فضاء أو فضاءات الإطعام.		المطبخ

-	-	-		يجب توفير مكان مكيف لتحضير الحلويات.	
-	-	-		يجب توفير حوض لغسل الأواني.	
-	-	-		يجب توفير حوض لغسل الطناجر ولوازم الطبخ.	
-	-	-		يجب توفير مقتصدية أو مقتصديات.	
-	-	-		يجب توفير مكان أو أماكن لتخزين السلع مبردة في درجات حرارة سالبة وموجبة.	
-	-	-		يجب تخصيص مكان لتخزين المشروبات.	
-	-	-		يجب توفير مكان للنفايات الغذائية ومكان للنفايات الصلبة على مقربة من مخرج يسهل إجلاءها عبر مصالحي جمع النفايات، وذلك مع احترام مبدأ السير للأمام بالنسبة للنقل الداخلي (عدم التقاء المسارات النظيفة مع المسارات المتسخة)	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لرصيف تسليم السلع خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير رصيف لتسليم السلع منفصل كلياً عن مدخل الزبناء.	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء تخزين مواد التطهير والتعقيم ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب تجهيز مكان مهوى ومغلق لتخزين مواد التطهير والتعقيم.	
-	-	-	يجب أن يمكن الفضاء المخصص للمشروبات من تقديم الخدمة ل 40 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة الفضاء المخصص للمشروبات عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء واحد على الأقل مخصص لتقديم المشروبات. يمكن لهذا الفضاء أن يكون مدمجا على مستوى فضاء الإستقبال.	فضاء مخصص لتقديم المشروبات

-	-	-	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسيح الرئيسي الداخلي و/أو الخارجي، بدون المسيح الخاص بالأطفال، عن ستين (60) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسيح رئيسي داخلي و/أو خارجي.	مسيح رئيسي داخلي و/أو خارجي	المسيح
-	-	-	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسيح الخاص بالأطفال، عن ثلاثين (30) مترا مربعا. يجب أن لا يتجاوز العمق الأقصى للمسيح الخاص بالأطفال 0.4 مترا.	يجب توفير مسبح منفصل خاص بالأطفال. يمكن أن يكون المسبح الخاص بالأطفال قريبا من المسبح الرئيسي أو متواجدا "بنادي الأطفال".	مسيح خاص بالأطفال	
2	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمرقص أو الملهى الليلي أو قاعة للعروض، عن مائة وخمسين (150) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مرقص و/أو ملهى ليلي و/أو قاعة للعروض.	-	-	تجهيزات التثقيف	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لحديقة الأطفال أو نادي الأطفال، عن مائة (100) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال.	-	-		
-	-	-	يجب أن تستوعب البنيات المخصصة للأنشطة الرياضية 80 في المائة من طاقة المؤسسة من وحدات الإيواء. يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للبنيات المخصصة للأنشطة الرياضية، عن مائتي (200) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على بنيات مخصصة للأنشطة الرياضية (على سبيل المثال: ملاعب خاصة بكرة المضرب، كرة السلة، كورف صغير، ركوب الخيل...).		
4	يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء تبلغ مساحته	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات،	-	-		قاعات متعددة الإستعمالات

	الدنيا سبعين (70) مترا مربعا مقسما إلى قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات.	يمكنها إستضافة مؤتمرات ومآدب وندوات . . .			
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الرياضة، عن عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للرياضة.	-	-	قاعات للرياضة
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي واحد (1) على الأقل.	-	-	فضاء الإسترخاء
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي الإضافي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي إضافي، بحيث يخصص حمام للنساء وآخر للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة واحدة (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة الإضافية، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة إضافية، بحيث تخصص سونة للنساء وأخرى للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي واحد (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي الإضافي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي إضافي، بحيث يخصص جاكوزي للنساء وآخر للرجال.	-	-	

3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة واحدة (1) على الأقل للتدليك.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك الإضافية، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة إضافية للتدليك.	-	-	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الإستراحة، عن عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للإستراحة .	-	-	
2	-	يجب أن تكون غرف أو أماكن الخدمات المخصصة للمستخدمين غير مرئية بالنسبة للزبائن.	يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين.	أماكن المستخدمين والمستخدمات
3	-	يجب أن لا تكون أبواب المراحيض في الفضاءات المشتركة موجهة مباشرة للمطعم أو الفضاء المخصص للمشروبات أو فضاء الإستقبال.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مرحاض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال . يجب فصل أقسام (مقصورة المراحيض وحوض غسل الأيدي) كليا بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء. يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) شخصا.	المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة
					المرافق الصحية

-	-	-	في حالة توفير مبولات، يجب أن لا تقل المسافة الفاصلة بين مبولتين عن 0.70 مترا.	في حالة توفير مبولات، يجب تجهيزها بجدار يفصل بين كل مبولة.	
2	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة". يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.40 مترا 0.90xمترا.	يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض، منفصلة للرجال وللنساء، عندما يكون المسبح مفتوحا في وجه الزبناء غير المقيمين. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة". يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل عشرين (20) شخصا.	-	-	المرافق الصحية للمسبح
-	-	-	-	يجب توفير وتجهيز رشاشات قرب المسبح، حيث يجب أن تكون رشاشة واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.	
3	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.40 مترا 0.90xمترا.	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة لكل من الرجال والنساء. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل عشرين (20) شخصا.	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير مراحيض. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	المرافق الصحية بفضاء اللياقة (قاعة الرياضة وفضاء الاسترخاء)
3	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	عندما تتوفر المؤسسة على تجهيزات التنشيط، يجب أن يتوفر كل مرقص أو ملهى ليلي أو قاعة للعروض على مراحيض خاصة بها. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم	-	-	المرافق الصحية بفضاء التنشيط

		المتعلق ب "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".			
3	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا 0.90x مترا. يجب أن لا يتجاوز علو المراض 0.30 مترا. يجب أن لا يتجاوز علو حوض غسل الأيدي 0.55 مترا.	عندما تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال، يجب توفير مراحيض ملائمة لجميع الفئات العمرية المقبولة في حديقة الأطفال أو نادي الأطفال (علو حوض غسل الأيدي، علو المرايا، أحواض المراحيض منخفضة مخصصة للأطفال). يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) طفلا.	-	-	
3	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	يجب توفير مراحيض مشتركة قرب البنيات المخصصة للتنشيط. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	-	-	
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).			
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.	
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض مخصصة لمستخدمي المطبخ مع توفير أجزاء منفصلة للرجال وللنساء.	المرافق الصحية بأماكن مستخدم المطبخ

			يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يمكن دمج الحمامات برشاشة والمراحيض في أماكن المستخدمين، إذا كانت توفر إمكانية الولوج مباشرة إلى المطبخ. يجب أن لا تتصل المراحيض مباشرة بالفضاءات التي تمر منها المواد الغذائية ولا بالأماكن التي يتم تخزين هذه المواد بها. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة ومراض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) مستخدمين.		
3	-	يجب أن تكون المراحيض المتواجدة داخل الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن أربعة (4) أمتار مربعة .	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مراض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء	
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل شخص.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء، عندما يكون المسبح مفتوحا في وجه الزبناء غير المقيمين.	مستودعات الملابس الخاصة بالمسبح	
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل شخص.	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء، على مستوى فضاء اللياقة.	مستودعات الملابس الخاصة بفضاء اللياقة (قاعة الرياضة وفضاء الإسترخاء)	مستودعات الملابس
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لموضع الملابس خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير موضع للملابس.	تجهيزات الخدمة	

3	-	يجب توفير فضاء خاص بالتجهيزات التقنية (مكيفات، التزويد بالماء الساخن، مولد احتياطي للكهرباء، ...)	-	-	
3	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لمكان أو ورشة الإصلاح خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير مكان أو ورشة من أجل توفير خدمة إصلاح تجهيزات المؤسسة.	-	-	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لغرفة التمريض خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير غرفة للتمريض	
3	-	عند تواجد وحدتين للإيواء متصلتين مباشرة، يجب توفير بابين مع نظام للإقفال داخلي لكل وحدة.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعية رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء عشرين (20) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة. يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل . يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على 11 وحدة للإيواء على الأقل. يجب أن تكون جميع وحدات الإيواء غير مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.	وحدة الإيواء

3- الإقامة السياحية:

3-1- الإقامة السياحية من صنف الفاخر:

معايير ذات طابع تكميلي		معايير ذات طابع إلزامي		المكون
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 70% من مجموع نقاطها		المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%		
النقاط	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية
-	-	-	عندما تتجاوز الطاقة الإيوائية للمؤسسة ثلاثين (30) وحدة للإيواء أو مفتاح، يجب أن تتوفر المؤسسة على موقف للسيارات يتواجد بالهواء الطلق أو بقبو المؤسسة. يجب أن يتواجد الموقف داخل المؤسسة أو بالقرب منها.	موقف و/أو مستودع للسيارات
-	-	-	عندما تتجاوز الطاقة الإيوائية للمؤسسة خمسة وعشرين (25) وحدة للإيواء أو مفتاح، يجب توفير فضاء للإيداع من شأنه تمكين حافلة من إيداع ركابها أمام مدخل المؤسسة. ويجب أن لا يستخدم فضاء الإيداع كموقف للسيارات.	فضاء إيداع الزبناء
5	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل و/أو خارج البنايات.	-	مساحات خضراء
5	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة محميا من تقلبات الطقس.	-	مدخل المؤسسة

				للزبائن ويجب أن يكون مغايرا عن مدخل الخدمة الخاص بالمستخدمين أو بتسليم السلع.	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال ثلاثين (30) مترا مربعا.	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	فضاء الاستقبال
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المصعد عن 1.40 مترا x 1.10 مترا.	يجب توفير مصعد أو عدة مصاعد بالنسبة للمؤسسات التي تحتوي على طابق واحد أو أكثر فوق الطابق الأرضي. عندما تتوفر المؤسسة على مصعد خاص بالسلع، يجب أن يكون هذا الأخير منفصلا عن باقي المصاعد المخصصة للزبناء.	المصاعد
-	-	-	يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 80 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن 1.50 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب أن تضم المؤسسة على الأقل فضاء واحدا للإطعام.	فضاء الإطعام
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للمطبخ (بما في ذلك أماكن الانتاج والتحضير والتخزين والمغاسل وأماكن النفايات) خمسين (50) في المائة من مساحة فضاء أو فضاءات الإطعام.	يجب أن يزود فضاء الإطعام بمطبخ. يجب أن تحترم أماكن ومواقع العمل مبدأ السير للأمام . يجب توفير مكان لتحضير المأكولات الباردة. يجب توفير مكان مكيف لتحضير الأسماك. يجب توفير مكان مكيف	المطعم
-	-	-			
-	-	-			
-	-	-			
-	-	-			
-	-	-			

				لتحضير اللحوم.
-	-	-	-	يجب توفير مكان مكيف لتحضير الخضر.
-	-	-	-	يجب توفير مكان مكيف لتحضير الحلويات.
-	-	-	-	يجب توفير حوض لغسل الأواني.
-	-	-	-	يجب توفير حوض لغسل الطناجر ولوازم الطبخ.
-	-	-	-	يجب توفير مقتصدية أو مقتصديات.
-	-	-	-	يجب توفير مكان أو أماكن لتخزين السلع مبردة في درجات حرارة سالبة وموجبة.
-	-	-	-	يجب تخصيص مكان لتخزين المشروبات.
-	-	-	-	يجب توفير مكان للنفايات الغذائية ومكان للنفايات الصلبة على مقربة من مخرج يسهل إجلاءها عبر مصالح جمع النفايات، وذلك مع احترام مبدأ السير للأمام بالنسبة للنقل الداخلي (عدم التقاء المسارات النظيفة مع المسارات المتسخة)
-	-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لرصيف تسليم السلع خمسة عشر (15) مترا مربعا.
-	-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء تخزين مواد التطهير والتعقيم ثلاثة (3) أمتار مربعة.
				يجب توفير رصيف لتسليم السلع منفصل كلياً عن مدخل الزبناء.
				يجب تجهيز مكان مهوى ومغلق لتخزين مواد التطهير والتعقيم.

3	يجب أن يمكن الفضاء المخصص للمشروبات من تقديم الخدمة ل 60 في المائة من الطاقة الاستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة الفضاء المخصص للمشروبات عن 1.50 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء واحد على الأقل مخصص لتقديم المشروبات. يمكن لهذا الفضاء أن يكون مدمجا على مستوى فضاء الإستقبال.	-	-	فضاء مخصص لتقديم المشروبات	
5	-	يجب أن يتوفر المسبح الرئيسي الداخلي و/أو الخارجي على نظام لترشيد استعمال الماء.	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الرئيسي الداخلي و/أو الخارجي، بدون المسبح الخاص بالأطفال، عن ستين (60) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي.	مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي	المسبح
-	-	-	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الخاص بالأطفال، عن ثلاثين (30) مترا مربعا. يجب أن لا يتجاوز العمق الأقصى للمسبح الخاص بالأطفال 0.4 مترا.	يجب توفير مسبح منفصل خاص بالأطفال. يمكن أن يكون المسبح الخاص بالأطفال قريبا من المسبح الرئيسي أو متواجدا "بنادي الأطفال".	مسبح خاص بالأطفال	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح المجهز داخل وحدة الإيواء عن عشرين (20) مترا مربعا. يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الصغير المجهز داخل وحدة الإيواء عن إثني عشر (12) مترا.	يجب أن تتوفر وحدة الإيواء على مسبح أو مسبح صغير خاص بها.	-	-	مسبح مجهز داخل وحدة الإيواء	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمرقص أو الملهى الليلي أو قاعة للعروض، عن مائة وخمسين (150) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مرقص و/أو ملهى ليلي و/أو قاعة للعروض.	-	-	تجهيزات التثقيف	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لحديقة الأطفال أو نادي الأطفال، عن مائة وخمسين (150) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال.	-	-		

3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للبنيات المخصصة للأنشطة الرياضية، عن مائتي (200) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على بنيات مخصصة للأنشطة الرياضية (ملاعب: كرة المضرب، الكرة الطائرة، كرة السلة...)	-	-	
-	-	-	يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء تبلغ مساحته الدنيا مائة وخمسين (150) مترا مربعا مقسما إلى قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات، يمكنها إستضافة مؤتمرات ومآدب وندوات . . .	قاعات متعددة الإستعمالات
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الرياضة، عن أربعين (40) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للرياضة.	-	-	قاعات للرياضة
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الرياضة الخاصة، عن خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر وحدة الإيواء على قاعة للرياضة خاصة بها.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي واحد (1) على الأقل.	-	-	فضاء الإسترخاء
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي الإضافي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي إضافي، بحيث يخصص حمام للنساء وآخر للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة واحدة (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة الإضافية، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة إضافية، بحيث تخصص سونة للنساء وأخرى للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي واحد (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي الإضافي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي إضافي، بحيث يخصص جاكوزي للنساء وآخر للرجال.	-	-	

5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة واحدة (1) على الأقل للتدليك.	-	-	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك الإضافية، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة إضافية للتدليك.	-	-	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الإستراحة، عن عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للإستراحة.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر وحدة الإيواء على حمام تقليدي خاص بها.	-	-	
5	-	يجب أن تكون غرف أو أماكن الخدمات المخصصة للمستخدمين غير مرئية بالنسبة للزبائن.	يجب أن تكون قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين قابلة لإستيعاب عشرين (20) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين.	أماكن المستخدمين والخدمات
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مراحيض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال . يجب فصل أقسام (مقصورة المراحيض وحوض غسل الأيدي) كلياً بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء. يجب أن لا تكون أبواب المراحيض في الفضاءات	المرافق الصحية المرافق الصحية المشتركة

				المشتركة موجهة مباشرة للمطعم أو الفضاء المخصص للمشروبات أو فضاء الإستقبال. يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) أشخاص.	
-	-	-	في حالة توفير مبولات، يجب أن لا تقل المسافة الفاصلة بين مبولتين عن 0.70 مترا.	في حالة توفير مبولات، يجب تجهيزها بجدار يفصل بين كل مبولة.	
-	-	-	-	يجب توفير وتجهيز رشاشات قرب المسبح، حيث يجب أن تكون رشاشة واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.	المرافق الصحية للمسبح
5	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة لكل من الرجال والنساء. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل عشرة (10) أشخاص.	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق بـ "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير مراحيض. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق بـ "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	المرافق الصحية بفضاء اللياقة (قاعة الرياضة وفضاء الاسترخاء)
3	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق بـ "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	عندما تتوفر المؤسسة على تجهيزات التنشيط، يجب أن يتوفر كل مرقص أو ملهى ليلي أو قاعة	-	-	المرافق الصحية بفضاء التنشيط

		للعروض على مراحيض خاصة بها. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".			
5	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا. يجب أن لا يتجاوز علو المراض 0.30 مترا. يجب أن لا يتجاوز علو حوض غسل الأيدي 0.55 مترا.	عندما تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال، يجب توفير مراحيض ملائمة لجميع الفئات العمرية المقبولة في حديقة الأطفال أو نادي الأطفال (علو حوض غسل الأيدي، علو المرايا، أحواض المراحيض منخفضة مخصصة للأطفال). يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) أطفال.	-	-	
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقلب المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.		
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا x 0.70 مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض مخصصة لمستخدمي المطبخ مع توفير أجزاء منفصلة للرجال وللنساء.	
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا x 0.70 مترا. يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا	يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض مخصصة لمستخدمي المطبخ مع توفير أجزاء منفصلة للرجال وللنساء.	المرافق الصحية بأماكن مستخدمي المطبخ

			لمقصورة المراض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يمكن دمج الحمامات برشاشة والمراحيض في أماكن المستخدمين، إذا كانت توفر إمكانية الولوج مباشرة إلى المطبخ. يجب أن لا تتصل المراحيض مباشرة بالفضاءات التي تمر منها المواد الغذائية ولا بالأماكن التي يتم تخزين هذه المواد بها. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة ومراض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) مستخدمين.	
3	-	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح أو مسبح صغير مجهز داخل وحدة الإيواء، يجب تجهيز رشاشة واحدة على الأقل قرب المسبح.	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن ستة أمتار ونصف (6.5) مربعة. في حالة توفير حمام برشاشة على النمط الإيطالي : (1) يجب أن لا تقل أبعاده الدنيا عن 0.90 مترا x 0.90 مترا ومتساويا مع سطح الأرض. (2) يمكن أن يتوفر على حافة لاحتواء الماء لا تتعدى 0.05 مترا كحد أقصى.	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مراض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج أو داخل الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدتي الإيواء

-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ 1.5 مترا مربعا لكل شخص.	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال والنساء، على مستوى فضاء اللياقة.	مستودعات الملابس الخاصة بفضاء اللياقة (قاعة الرياضة وفضاء الاسترخاء)	مستودعات الملابس
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال والنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لموضع الملابس خمسة وعشرين (25) مترا مربعا.	يجب توفير موضع للملابس.	تجهيزات الخدمة	
-	-	-	-	يجب توفير فضاء خاص بالتجهيزات التقنية (مكيفات، التزويد بالماء الساخن، مولد احتياطي للكهرباء، ...)		
5	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لمكان أو ورشة الإصلاح ثلاثين (30) مترا مربعا.	يجب توفير مكان أو ورشة من أجل توفير خدمة إصلاح تجهيزات المؤسسة.	-	-		
5	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لغرفة الملابس ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب توفير غرفة للملابس من شأنها تمكين الزبون من تبديل و/أو تخزين ملابسه داخلها.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوععة رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء خمسة وأربعين (45) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة.	يجب أن تكون جميع وحدات الإيواء مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.	وحدة الإيواء	

			يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل . يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.		
--	--	--	--	--	--

2-3- الإقامة السياحية من صنف 5 نجوم :

النقاط	معايير ذات طابع تكميلي		معايير ذات طابع إلزامي		المكون
	المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترام 70% من مجموع نقاطها		المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%		
	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	
-	-	-	يشترط توفير مكان واحد (1) على الأقل لكل ثلاثين (30) وحدة للإيواء أو مفتاح.	عندما تتجاوز الطاقة الإيوائية للمؤسسة ثلاثين (30) وحدة للإيواء أو مفتاح، يجب أن تتوفر المؤسسة على موقف للسيارات يتواجد بالهواء الطلق أو بقبو المؤسسة. يجب أن يتواجد الموقف داخل المؤسسة أو بالقرب منها.	موقف و/أو مستودع للسيارات
4	يجب أن يكون الحد الأدنى لطول فضاء إيداع الزبناء هو خمسة عشر (15) مترا.	عندما تتجاوز الطاقة الإيوائية للمؤسسة خمسة وعشرين (25) وحدة للإيواء أو مفتاح، يجب توفير فضاء للإيداع من شأنه تمكين حافلة من إيداع ركابها أمام مدخل المؤسسة. ويجب أن لا يستخدم فضاء الإيداع كموقف للسيارات.	-	-	فضاء إيداع الزبناء
5	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل و/أو خارج البنايات.	-	-	مساحات خضراء

4	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة محميا من تقلبات الطقس.	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية.	مدخل المؤسسة
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال عشرين (20) مترا مربعا.	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	فضاء الاستقبال
3	-	عندما تتوفر المؤسسة على مصعد خاص بالسلع، يجب أن يكون هذا الأخير منفصلا عن باقي المصاعد المخصصة للزبناء.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المصعد عن 1.40 مترا x 1.10 مترا.	يجب توفير مصعد أو عدة مصاعد بالنسبة للمؤسسات التي تحتوي على طابقين أو أكثر فوق الطابق الأرضي.	المصاعد
5	يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 80 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن 1.50 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب أن تضم المؤسسة على الأقل فضاء واحد للإطعام.	-	-	فضاء الإطعام
		يجب أن يزود فضاء الإطعام بمطبخ.	-	-	المطبخ
		يجب أن تحترم أماكن ومواقع العمل مبدأ السير للأمام .	-	-	
		يجب توفير مكان لتحضير المأكولات الباردة.	-	-	
يجب توفير مكان مكيف لتحضير الأسماك.					

		يجب توفير مكان مكيف لتحضير اللحوم.			
		يجب توفير مكان مكيف لتحضير الخضر.			
		يجب توفير مكان مكيف لتحضير الحلويات.			
		يجب توفير حوض لغسل الأواني.			
		يجب توفير حوض لغسل الطناجر ولوازم الطبخ.			
		يجب توفير مقتصدية أو مقتصديات.			
		يجب توفير مكان أو أماكن لتخزين السلع مبردة في درجات حرارة سالبة وموجبة.			
		يجب تخصيص مكان لتخزين المشروبات.			
		يجب توفير مكان للنفايات الغذائية ومكان للنفايات الصلبة على مقربة من مخرج يسهل إجلاءها عبر مصالح جمع النفايات، وذلك مع احترام مبدأ السير للأمام بالنسبة للنقل الداخلي (عدم التقاء المسارات النظيفة مع المسارات المتسخة)			
	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لرصيف تسليم السلع خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير رصيف لتسليم السلع منفصل كلياً عن مدخل الزبناء.			
	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء تخزين مواد التطهير والتعقيم ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب تجهيز مكان مهوى ومغلق لتخزين مواد التطهير والتعقيم.			
-	-	-	يجب أن يمكن فضاء تقديم وجبة الفطور من تقديم الخدمة ل 80 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة.	يجب تجهيز مكان مغلق خاص بخدمة وجبات الفطور. إذا تواجد هذا الفضاء بشرفة أو بفضاء مفتوح، يجب أن يكون جزءاً منه محمياً من تقلبات	فضاء تقديم وجبة الفطور

			يجب أن لا تقل مساحة فضاء تقديم وجبة الفطور عن 1.50 مترا مربعا لكل مقعد.	الطقس. في حالة تواجد فضاء للإطعام ، فهو يحل محل هذا المعيار.		
3	يجب أن يمكن الفضاء المخصص للمشروبات من تقديم الخدمة ل 60 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة الفضاء المخصص للمشروبات عن 1.50 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء واحد على الأقل مخصص لتقديم المشروبات. يمكن لهذا الفضاء أن يكون مدمجا على مستوى فضاء الإستقبال.	-	-	فضاء مخصص لتقديم المشروبات	
5	-	يجب أن يتوفر المسبح الرئيسي الداخلي و/أو الخارجي على نظام لترشيد استعمال الماء.	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الرئيسي الداخلي و/أو الخارجي، بدون المسبح الخاص بالأطفال، عن خمسين (50) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي.	مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي	المسبح
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الخاص بالأطفال، عن ثلاثين (30) مترا مربعا. يجب أن لا يتجاوز العمق الأقصى للمسبح الخاص بالأطفال أربعين 0.4 مترا.	يجب توفير مسبح منفصل خاص بالأطفال. يمكن أن يكون المسبح الخاص بالأطفال قريبا من المسبح الرئيسي أو متواجدا "بنادي الأطفال".	-	-	مسبح خاص بالأطفال	
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمرقص أو الملهى الليلي أو قاعة للعروض، عن مائة وخمسين (150) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مرقص و/أو ملهى ليلي و/أو قاعة للعروض.	-	-	تجهيزات التثبيط	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لحديقة الأطفال أو نادي الأطفال، عن مائة وخمسين (150) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال.	-	-		
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للبنيات المخصصة للأنشطة الرياضية، عن مائتي (200) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على بنيات مخصصة للأنشطة الرياضية (ملاعب: كرة المضرب، الكرة الطائرة ، كرة السلة...)	-	-		

-	-	-	يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء تبلغ مساحته الدنيا مائة وعشرين (120) مترا مربعا مقسما إلى قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات، يمكنها إستضافة مؤتمرات ومآدب وندوات . . .	قاعات متعددة الإستعمالات
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الرياضة، عن ثلاثين (30) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للرياضة.	-	-	قاعات للرياضة
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي واحد (1) على الأقل.	-	-	فضاء الإسترخاء
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي الإضافي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي إضافي، بحيث يخصص حمام للنساء وآخر للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة واحدة (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة الإضافية، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة إضافية، بحيث تخصص سونة للنساء وأخرى للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي واحد (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي الإضافي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي إضافي، بحيث يخصص جاكوزي للنساء وآخر للرجال.	-	-	
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة واحدة (1) على الأقل للتدليك.	-	-	
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك الإضافية، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة إضافية للتدليك.	-	-	

5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الإستراحة، عن عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للإستراحة .	-	-		
4	-	يجب أن تكون غرف أو أماكن الخدمات المخصصة للمستخدمين غير مرئية بالنسبة للزبائن.	يجب أن تكون قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين قابلة لإستيعاب عشرين (20) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين.	أماكن المستخدمين والمستخدمات	
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مرحاض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال . يجب فصل أقسام (مقصورة المراض وحوض غسل الأيدي) كليا بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء. يجب أن لا تكون أبواب المراحيض في الفضاءات المشتركة موجهة مباشرة للمطعم أو الفضاء المخصص للمشروبات أو فضاء الاستقبال. يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل خمسة عشر (15) شخصا.	المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة	المرافق الصحية

-	-	-	في حالة توفير مبولات، يجب أن لا تقل المسافة الفاصلة بين مبولتين عن 0.70 مترا.	في حالة توفير مبولات، يجب تجهيزها بجدار يفصل بين كل مبولة.	
-	-	-	-	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي، يجب توفير وتجهيز رشاشات قرب المسبح، حيث يجب أن تكون رشاشة واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.	المرافق الصحية للمسبح
5	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة لكل من الرجال والنساء. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل خمسة عشر (15) شخصا.	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير مراحيض. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	المرافق الصحية بفضاء اللياقة (قاعة الرياضة وفضاء الإسترخاء)
3	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	عندما تتوفر المؤسسة على تجهيزات التنشيط، يجب أن يتوفر كل مرقص أو ملهى ليلي أو قاعة للعروض على مراحيض خاصة بها . يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	-	-	المرافق الصحية بفضاء التنشيط
5	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المرحاض عن 1.40 مترا 0.90x مترا. يجب أن لا يتجاوز علو المراحاض 0.30 مترا.	عندما تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال، يجب توفير مراحيض ملائمة لجميع الفئات العمرية المقبولة في حديقة	-	-	

		يجب أن لا يتجاوز علو حوض غسل الأيدي 0.55 مترا.	الأطفال أو نادي الأطفال (علو حوض غسل الأيدي، علو المرايا، أحواض المراحيض منخفضة مخصصة للأطفال). يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل خمسة عشر (15) طفلا.			
3	-		يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين
3	-		يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).			
3	-		يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.	
-	-			يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا. يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض مخصصة لمستخدمي المطبخ مع توفير أجزاء منفصلة للرجال وللنساء، عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للإطعام. يمكن دمج الحمامات برشاشة والمراحيض في أماكن المستخدمين، إذا كانت توفر إمكانية الولوج مباشرة إلى المطبخ. يجب أن لا تتصل المراحيض مباشرة بالفضاءات التي تمر منها المواد الغذائية ولا بالأماكن التي يتم تخزين هذه المواد بها.	المرافق الصحية بأماكن مستخدمي المطبخ

				يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة ومرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) مستخدمين.		
5	-	يجب أن تكون المراحيض المتواجدة داخل الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلاً بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن ستة أمتار ونصف (6.5) مربعة. في حالة توفير حمام برشاشة على النمط الإيطالي : (1) يجب أن لا تقل أبعاده الدنيا عن 0.90 مترا x 0.90 مترا ومتساويا مع سطح الأرض. (2) يمكن أن يتوفر على حافة لاحتواء الماء لا تتعدى 0.05 مترا كحد أقصى.	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مرحاض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء	
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ 1.5 مترا مربعا لكل شخص.	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء، على مستوى فضاء اللياقة.	مستودعات الملابس الخاصة بفضاء اللياقة (قاعة الرياضة وفضاء الاسترخاء)	مستودعات الملابس

-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لموضع الملابس عشرين (20) مترا مربعا.	يجب توفير موضع للملابس.	تجهيزات الخدمة
-	-	-	-	يجب توفير فضاء خاص بالتجهيزات التقنية (مكيفات، التزويد بالماء الساخن، مولد احتياطي للكهرباء، ...)	
5	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لمكان أو ورشة الإصلاح خمسة وعشرين (25) مترا مربعا.	يجب توفير مكان أو ورشة من أجل توفير خدمة إصلاح تجهيزات المؤسسة.	-	-	
4	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لغرفة الملابس ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب توفير غرفة للملابس من شأنها تمكين الزبون من تبديل و/أو تخزين ملابسه داخلها.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعة رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء أربعين (40) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة. يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل . يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.	يجب أن تكون جميع وحدات الإيواء مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.	وحدة الإيواء

3-3- الإقامة السياحية من صنف 4 نجوم:

معايير ذات طابع تكميلي			معايير ذات طابع إلزامي		المكون
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترام 70% من مجموع نقاطها			المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%		
النقاط	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	
4	يشترط توفير مكان واحد (1) على الأقل لكل ثلاثين (30) وحدة للإيواء أو مفتاح.	عندما تتجاوز الطاقة الإيوائية للمؤسسة ثلاثين (30) وحدة للإيواء أو مفتاح، يجب أن تتوفر المؤسسة على موقف للسيارات يتواجد بالهواء الطلق أو يقبوا المؤسسة. يجب أن يتواجد الموقف داخل المؤسسة أو بالقرب منها.	-	-	موقف و/أو مستودع للسيارات
3	يجب أن يكون الحد الأدنى لطول فضاء إيداع الزبناء هو خمسة عشر (15) مترا.	عندما تتجاوز الطاقة الإيوائية للمؤسسة خمسة وعشرين (25) وحدة للإيواء أو مفتاح، يجب توفير فضاء للإيداع من شأنه تمكين حافلة من إيداع ركابها أمام مدخل المؤسسة. ويجب أن لا يستخدم فضاء الإيداع كموقف للسيارات.	-	-	فضاء إيداع الزبناء
5	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل و/أو خارج البنايات.	-	-	مساحات خضراء
3	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة محميا من تقلبات الطقس.	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية. يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مخصصا حصريا للزبائن ويجب أن يكون مغايرا عن مدخل الخدمة الخاص بالمستخدمين أو بتسليم السلع. لا يطبق هذا المعيار بالنسبة للمؤسسات التي لا تقدم خدمة الإطعام.	مدخل المؤسسة

-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	فضاء الاستقبال
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المصعد عن 1.40 مترا 1.10x مترا.	يجب توفير مصعد أو عدة مصاعد بالنسبة للمؤسسات التي تحتوي على طابقين أو أكثر فوق الطابق الأرضي.	المصاعد
5	يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 60 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن 1.20 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب أن تضم المؤسسة على الأقل فضاء واحدا للإطعام.	-	-	فضاء الإطعام
	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للمطبخ (بما في ذلك أماكن الانتاج والتحضير والتخزين والمغاسل وأماكن النفايات) خمسين (50) في المائة من مساحة فضاء أو فضاءات الإطعام.	يجب أن يزود فضاء الإطعام بمطبخ. يجب أن تحترم أماكن ومواقع العمل مبدأ السير للأمام . يجب توفير مكان لتحضير المأكولات الباردة. يجب توفير مكان مكيف لتحضير الأسماك. يجب توفير مكان مكيف لتحضير اللحوم. يجب توفير مكان مكيف لتحضير الخضر. يجب توفير مكان مكيف لتحضير الحلويات.	-	-	المطبخ

		<p>يجب توفير حوض لغسل الأواني.</p> <p>يجب توفير حوض لغسل الطناجر ولوازم الطبخ.</p> <p>يجب توفير مقتصدية أو مقتصديات.</p> <p>يجب توفير مكان أو أماكن لتخزين السلع مبردة في درجات حرارة سالبة وموجبة.</p> <p>يجب تخصيص مكان لتخزين المشروبات.</p> <p>يجب توفير مكان للنفايات الغذائية ومكان للنفايات الصلبة على مقربة من مخرج يسهل إجلاءها عبر مصالحي جمع النفايات، وذلك مع احترام مبدأ السير للأمام بالنسبة للنقل الداخلي (عدم التقاء المسارات النظيفة مع المسارات المتسخة)</p>			
	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لرصيف تسليم السلع خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير رصيف لتسليم السلع منفصل كليا عن مدخل الزبناء.			
	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء تخزين مواد التطهير والتعقيم ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب تجهيز مكان مهوى ومغلق لتخزين مواد التطهير والتعقيم.			
-	-	-	<p>يجب أن يمكن فضاء تقديم وجبة الفطور من تقديم الخدمة ل 70 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة.</p> <p>يجب أن لا تقل مساحة فضاء تقديم وجبة الفطور عن 1.20 مترا مربعا لكل مقعد.</p>	<p>يجب تجهيز مكان مغلق خاص بخدمة وجبات الفطور. اذا تواجد هذا الفضاء بشرفة أو بفضاء مفتوح، يجب أن يكون جزءا منه محميا من تقلبات الطقس. في حالة تواجد فضاء للإطعام، فهو يحل محل هذا المعيار.</p>	فضاء تقديم وجبة الفطور

3	يجب أن يمكن الفضاء المخصص للمشروبات من تقديم الخدمة ل 40 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة الفضاء المخصص للمشروبات عن 1.20 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء واحد على الأقل مخصص لتقديم المشروبات. يمكن لهذا الفضاء أن يكون مدمجا على مستوى فضاء الإستقبال.	-	-	فضاء مخصص لتقديم المشروبات
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الرئيسي الداخلي و/أو الخارجي، بدون المسبح الخاص بالأطفال، عن أربعين (40) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي.	-	-	مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الخاص بالأطفال، عن ثلاثين (30) مترا مربعا. يجب أن لا يتجاوز العمق الأقصى للمسبح الخاص بالأطفال 0.4 مترا.	يجب توفير مسبح منفصل خاص بالأطفال. يمكن أن يكون المسبح الخاص بالأطفال قريبا من المسبح الرئيسي أو متواجدا "بنادي الأطفال".	-	-	مسبح خاص بالأطفال
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمرقص أو الملهى الليلي أو قاعة للعروض، عن مائة وخمسين (150) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مرقص و/أو ملهى ليلي و/أو قاعة للعروض.	-	-	تجهيزات التثبيط
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لحديقة الأطفال أو نادي الأطفال، عن مائة (100) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال.	-	-	

3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للبنىات المخصصة للأنشطة الرياضية، عن مائة وخمسين (150) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على بنيات مخصصة للأنشطة الرياضية (ملاعب: كرة المضرب، الكرة الطائرة ، كرة السلة...)	-	-	
5	يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء تبلغ مساحته الدنيا مائة (100) متر مربع مقسما إلى قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات، يمكنها إستضافة مؤتمرات ومآدب وندوات . . .	-	-	قاعات متعددة الإستعمالات
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الرياضة، عن خمسة وعشرين (25) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للرياضة.	-	-	قاعات للرياضة
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي واحد (1) على الأقل.	-	-	فضاء الإسترخاء
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي الإضافي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي إضافي، بحيث يخصص حمام للنساء وآخر للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة واحدة (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة الإضافية، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة إضافية، بحيث تخصص سونة للنساء وأخرى للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي واحد (1) على الأقل.	-	-	

3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للاكوزي الإضافي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على اكاوزي إضافي، بحيث يخص اكاوزي للنساء وآخر للرجال.	-	-		
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة واحدة (1) على الأقل للتدليك.	-	-		
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك الإضافية، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة إضافية للتدليك.	-	-		
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الإستراحة، عن عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للإستراحة .	-	-		
3	-	يجب أن تكون غرف أو أماكن الخدمات المخصصة للمستخدمين غير مرئية بالنسبة للزبائن.	يجب أن تكون قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين قابلة لإستيعاب عشرين (20) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين.	أماكن المستخدمين والخدمات	
4	-	يجب أن لا تكون أبواب المراحيض - في الفضاءات المشتركة موجهة مباشرة للمطعم أو الفضاء المخصص للمشروبات أو فضاء الإستقبال.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مراض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال . يجب فصل أقسام (مقصورة المراض وحوض غسل الأيدي) كلياً بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض	المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة	المرافق الصحية

				المخصصة للنساء. يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) شخصا.	
-	-	-	في حالة توفير ميولات، يجب أن لا تقل المسافة الفاصلة بين ميولتين عن 0.70 مترا.	في حالة توفير ميولات، يجب تجهيزها بجدار يفصل بين كل ميولة.	
-	-	-	-	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي، يجب توفير وتجهيز رشاشات قرب المسبح، حيث يجب أن تكون رشاشة واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.	المرافق الصحية للمسبح
4	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة لكل من الرجال والنساء. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل عشرين (20) شخصا.	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير مراحيض. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	المرافق الصحية بفضاء اللياقة (قاعة الرياضة وفضاء الاسترخاء)
3	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة	عندما تتوفر المؤسسة على تجهيزات التنشيط، يجب أن يتوفر كل مرقص أو ملهى ليلي أو قاعة للعروض على مراحيض خاصة بها .	-	-	المرافق الصحية بفضاء التنشيط

		" يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".			
4		عندما تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال، يجب توفير مراحيض ملائمة لجميع الفئات العمرية المقبولة في حديقة الأطفال أو نادي الأطفال (علو حوض غسل الأيدي، علو المرايا، أحواض المراحيض منخفضة مخصصة للأطفال). يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراحيض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) طفلاً.	-	-	
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراحيض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدم).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدم).			
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدم).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا x 0.70 مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.	
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا x 0.70 مترا. يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40	يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض مخصصة لمستخدمي المطبخ مع توفير أجزاء منفصلة للرجال وللنساء، عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للإطعام.	المرافق الصحية بأماكن مستخدمي المطبخ

			مترا 0.90x مترا.	يمكن دمج الحمامات برشاشة والمرحاض في أماكن المستخدمين، إذا كانت توفر إمكانية الولوج مباشرة إلى المطبخ. يجب أن لا تتصل المراحيض مباشرة بالفضاءات التي تمر منها المواد الغذائية ولا بالأماكن التي يتم تخزين هذه المواد بها. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة ومرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) مستخدمين.		
4	-	يجب أن تكون المراحيض المتواجدة داخل الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن خمسة (5) أمتار مربعة .	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مرحاض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء	
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل شخص.	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء، على مستوى فضاء اللياقة.	مستودعات الملابس الخاصة بفضاء اللياقة (قاعة الرياضة وفضاء الاسترخاء)	مستودعات الملابس
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين	

-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لموضع الملابس خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير موضع للملابس.	تجهيزات الخدمة
4	-	يجب توفير فضاء خاص بالتجهيزات التقنية (مكيفات، التزويد بالماء الساخن، مولد احتياطي للكهرباء، ...)	-	-	
4	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لمكان أو ورشة الإصلاح عشرين (20) مترا مربعا.	يجب توفير مكان أو ورشة من أجل توفير خدمة إصلاح تجهيزات المؤسسة.	-	-	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعة رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء خمسة وثلاثين (35) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة. يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل. يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.	يجب أن تكون جميع وحدات الإيواء مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.	وحدة الإيواء

3-4- الإقامة السياحية من صنف 3 نجوم:

المكون	معايير ذات طابع إلزامي		معايير ذات طابع تكميلي	
	المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%	المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 70% من مجموع نقاطها	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية
موقف و/أو مستودع للسيارات	-	-	عندما تتجاوز الطاقة الإيوائية للمؤسسة ثلاثين (30) وحدة للإيواء أو مفتاح، يجب أن تتوفر المؤسسة على موقف للسيارات يتواجد بالهواء الطلق أو يقبوا المؤسسة. يجب أن يتواجد الموقف داخل المؤسسة أو بالقرب منها.	3
مساحات خضراء	-	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل و/أو خارج البنايات.	3
مدخل المؤسسة	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية.	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مخصصا حصريا للزبائن ويجب أن يكون مغايرا عن مدخل الخدمة الخاص بالمستخدمين أو بتسليم السلع. لا يطبق هذا المعيار بالنسبة للمؤسسات التي لا تقدم خدمة الإطعام.	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة محميا من تقلبات الطقس	2
فضاء الاستقبال	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال عشرة (10) أمتار مربعة.	-	-

-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المصعد عن 1.40 مترا x 1.10 مترا.	يجب توفير مصعد أو عدة مصاعد بالنسبة للمؤسسات التي تحتوي على 3 طوابق أو أكثر فوق الطابق الأرضي.	المصاعد	
3	يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 50 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب أن تضم المؤسسة على الأقل فضاء واحد للإطعام.	-	-	فضاء الإطعام	
	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للمطبخ (بما في ذلك أماكن الانتاج والتخضير والتخزين والمغاسل وأماكن النفايات) خمسين (50) في المائة من مساحة فضاء أو فضاءات الإطعام.	يجب أن يزود فضاء الإطعام بمطبخ.	يجب أن تحترم أماكن ومواقع العمل مبدأ السير للأمام .	-	-	المطبخ
		يجب توفير مكان لتخضير المأكولات الباردة.	يجب توفير مكان مكيف لتخضير الأسماك.			
		يجب توفير مكان مكيف لتخضير اللحوم.	يجب توفير مكان مكيف لتخضير الخضر.			
		يجب توفير مكان مكيف لتخضير الحلويات.	يجب توفير حوض لغسل الأواني.			
		يجب توفير حوض لغسل الطناجر ولوازم الطبخ.	يجب توفير مقتصدية أو مقتصديات.			

		<p>يجب توفير مكان أو أماكن لتخزين السلع مبردة في درجات حرارة سالبة وموجبة.</p> <p>يجب تخصيص مكان لتخزين المشروبات.</p> <p>يجب توفير مكان للنفايات الغذائية ومكان للنفايات الصلبة على مقربة من مخرج يسهل إجلاءها عبر مصالحي جمع النفايات، وذلك مع احترام مبدأ السير للأمام بالنسبة للنقل الداخلي (عدم التقاء المسارات النظيفة مع المسارات المتسخة)</p>			
	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لرصيف تسليم السلع خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير رصيف لتسليم السلع منفصل كلياً عن مدخل الزبناء.			
	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء تخزين مواد التطهير والتعقيم ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب تجهيز مكان مهوى ومغلق لتخزين مواد التطهير والتعقيم.			
-	-	-	يجب أن يمكن فضاء تقديم وجبة الفطور من تقديم الخدمة ل 70 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة.	يجب تجهيز مكان مغلق خاص بخدمة وجبات الفطور. إذا تواجد هذا الفضاء بشرفة أو بفضاء مفتوح، يجب أن يكون جزءاً منه محمياً من تقلبات الطقس. في حالة تواجد فضاء للإطعام، فهو يحل محل هذا المعيار.	فضاء تقديم وجبة الفطور
3	يجب أن يمكن الفضاء المخصص للمشروبات من تقديم الخدمة ل 40 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة الفضاء	يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء واحد على الأقل مخصص لتقديم المشروبات. يمكن لهذا الفضاء أن يكون مدمجاً على مستوى فضاء الإستقبال.	-	-	فضاء مخصص لتقديم المشروبات

	المخصص للمشروبات عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.				
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسيح الرئيسي الداخلي و/أو الخارجي، بدون المسبح الخاص بالأطفال، عن أربعين (40) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي.	-	-	مسيح رئيسي داخلي و/أو خارجي
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسيح الخاص بالأطفال، عن ثلاثين (30) مترا مربعا. يجب أن لا يتجاوز العمق الأقصى للمسيح الخاص بالأطفال 0.4 مترا.	يجب توفير مسبح منفصل خاص بالأطفال. يمكن أن يكون المسبح الخاص بالأطفال قريبا من المسبح الرئيسي أو متواجدا "بنادي الأطفال".	-	-	مسيح خاص بالأطفال
2	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمرقص أو الملهى الليلي أو قاعة للعروض، عن مائة وخمسين (150) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مرقص و/أو ملهى ليلي و/أو قاعة للعروض.	-	-	تجهيزات التنشيط
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لحديقة الأطفال أو نادي الأطفال، عن مائة وخمسين (150) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لحديقة الأطفال أو نادي الأطفال، عن مائة (100) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على بنايات مخصصة للأنشطة الرياضية (ملاعب: كرة المضرب، الكرة الطائرة، كرة السلة...)	-	-	
4	يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء تبلغ مساحته الدنيا سبعين (70) مترا مربعا	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات، يمكنها إستضافة مؤتمرات ومأدب	-	-	

	مقسما إلى قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات.	وندوات . . .			
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الرياضة، عن عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للرياضة.	-	-	قاعات للرياضة
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي واحد (1) على الأقل.	-	-	فضاء الإسترخاء
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي الإضافي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي إضافي، بحيث يخصص حمام للنساء وآخر للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة واحدة (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة الإضافية، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة إضافية، بحيث تخصص سونة للنساء وأخرى للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي واحد (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي الإضافي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي إضافي، بحيث يخصص جاكوزي للنساء وآخر للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة واحدة (1) على الأقل للتدليك.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك الإضافية، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة إضافية للتدليك.	-	-	

	أمتار مربعة.				
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الإستراحة، عن عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للإستراحة .	-	-	
2	-	يجب أن تكون غرف أو أماكن الخدمات المخصصة للمستخدمين غير مرئية بالنسبة للزبائن.	يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين.	أماكن المستخدمين والخدمات
3	-	يجب أن لا تكون أبواب المراحيض في - الفضاءات المشتركة موجهة مباشرة للمطعم أو الفضاء المخصص للمشروبات أو فضاء الإستقبال	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مرحاض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال . يجب فصل أقسام (مقصورة المراحيض وحوض غسل الأيدي) كليا بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء. يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) شخصا.	المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة
-	-	-	في حالة توفير مبولات، يجب أن لا تقل المسافة الفاصلة بين مبولتين عن 0.70 مترا.	في حالة توفير مبولات، يجب تجهيزها بجدار يفصل بين كل مبولة.	المرافق الصحية
-	-	-	-	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي، يجب توفير وتجهيز رشاشات قرب المسبح، حيث يجب أن تكون رشاشة واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.	المرافق الصحية للمسبح

3	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة لكل من الرجال والنساء. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل عشرين (20) شخصا.	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير مراحيض. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	المرافق الصحية بفضاء اللياقة (قاعة الرياضة وفضاء الإسترخاء)	
3	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالصحية بالفضاءات المشتركة".	عندما تتوفر المؤسسة على تجهيزات التنشيط، يجب أن يتوفر كل مرقص أو ملهى ليلي أو قاعة للعروض على مراحيض خاصة بها. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	-	-	المرافق الصحية بفضاء التنشيط	
3	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المرحاض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا. يجب أن لا يتجاوز علو المرحاض 0.30 مترا. يجب أن لا يتجاوز علو حوض غسل الأيدي 0.55 مترا.	عندما تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال، يجب توفير مراحيض ملائمة لجميع الفئات العمرية المقبولة في حديقة الأطفال أو نادي الأطفال (علو حوض غسل الأيدي، علو المرايا، أحواض المراحيض منخفضة مخصصة للأطفال). يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) طفلا.	-	-	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين	
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدم).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المرحاض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين	
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدم).				

3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا x 0.70 مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.		
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا x 0.70 مترا. يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض مخصصة لمستخدمي المطبخ مع توفير أجزاء منفصلة للرجال والنساء، عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للإطعام. يمكن دمج الحمامات برشاشة والمراحيض في أماكن المستخدمين، إذا كانت توفر إمكانية الولوج مباشرة إلى المطبخ. يجب أن لا تتصل المراحيض مباشرة بالفضاءات التي تمر منها المواد الغذائية ولا بالأماكن التي يتم تخزين هذه المواد بها. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة ومراض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) مستخدمين.	المرافق الصحية بأماكن مستخدم المطبخ	
3	-	يجب أن تكون المراحيض المتواجدة داخل الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن خمسة (5) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مراض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء	
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل شخص.	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير	مستودعات الملابس الخاصة بفضاء اللياقة	مستودعات الملابس

				مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء، على مستوى فضاء اللياقة.	(قاعة الرياضة وفضاء الاسترخاء)
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لموضع الملابس خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير موضع للملابس.	تجهيزات الخدمة
3	-	يجب توفير فضاء خاص بالتجهيزات التقنية (مكيفات، التزويد بالماء الساخن، مولد احتياطي للكهرباء، ...)	-	-	
3	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لمكان أو ورشة الإصلاح خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير مكان أو ورشة من أجل توفير خدمة إصلاح تجهيزات المؤسسة.	-	-	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعة رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء ثلاثين (30) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة. يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل. يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.	يجب أن تكون جميع وحدات الإيواء مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.	وحدة الإيواء

3-5- الإقامة السياحية من صنف نجمتين :

معايير ذات طابع إلزامي		معايير ذات طابع تكميلي		المكون
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%		المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 70% من مجموع نقاطها		
النقاط	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير القياسية	
-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	فضاء الاستقبال
4	يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين.	-	أماكن المستخدمين والمستخدمات
3	-	يجب فصل أقسام (مقصورة المراض وحوض غسل الأيدي) كلياً بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مراض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال .	المرافق الصحية المشتركة
3	-	يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	
-	-	-	في حالة توفير مبولات، يجب أن لا تقل المسافة الفاصلة بين مبولتين عن 0.70 مترا.	المرافق الصحية
4	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	يجب أن تتوفر المؤسسة على الأقل على مرحاض واحد (1).	المرافق الصحية بآماكن المستخدمين

3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل مستخدم (مستخدمة).			
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).			
4	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام برشاشة واحد (1) على الأقل.	
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).			
-	-	-	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن أربعة (4) أمتار مربعة .	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مرحاض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدات الإيواء
4	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	-	-	مستودعات الملابس الخاصة بآماكن المستخدمين
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعه رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء خمسة وعشرين (25) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لايتم احتساب الشرفات في هذه المساحة.	يجب أن تكون جميع وحدات الإيواء مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.	وحدة الإيواء

			يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل . يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.		
--	--	--	--	--	--

3-6- الإقامة السياحية من صنف نجمة واحدة:

معايير ذات طابع تكميلي			معايير ذات طابع إلزامي		المكون
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 70% من مجموع نقاطها			المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%		
النقاط	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الاستقبال عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	فضاء الاستقبال
3	يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين.	-	-	أماكن المستخدمين والخدمات
2	-	يجب فصل أقسام (مقصورة المراوض وحوض غسل الأيدي) كلياً بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراوض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مراوض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال . يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراوض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) شخصا.	المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة
2	-	يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف.	في حالة توفير مبولات، يجب أن لا تقل المسافة الفاصلة بين مبولتين عن 0.70 مترا.	في حالة توفير مبولات، يجب تجهيزها بجدار يفصل بين كل مبولة.	المرافق الصحية
-	-	-			

3	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على الأقل على مرحاض واحد (1).	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).			
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).			
3	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام برشاشة واحد (1) على الأقل.	المرافق الصحية الخاصة بوحدات الإيواء
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).			
-	-	-	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن أربعة (4) أمتار مربعة .	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مرحاض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	
3	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	-	-	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين

	مستخدم.				
-	-	-	<p>يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعه رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء عشرين (20) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة.</p> <p>يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل. يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.</p>	<p>يجب أن تكون جميع وحدات الإيواء مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.</p>	وحدة الإيواء

4- الإقامة العقارية للإعاش السياحي:

4-1- الإقامة العقارية للإعاش السياحي من صنف الفاخر :

معايير ذات طابع تكميلي		معايير ذات طابع إلزامي		المكون	
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 70% من مجموع نقاطها		المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%			
النقاط	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	
-	-	-	<p>يشترط توفير مكان واحد (1) على الأقل لكل ثلاثين (30) وحدة للإيواء أو مفتاح.</p>	<p>عندما تتجاوز الطاقة الإيوائية للمؤسسة ثلاثين (30) وحدة للإيواء أو مفتاح، يجب أن تتوفر المؤسسة على موقف للسيارات يتواجد بالهواء الطلق أو يقبو المؤسسة. يجب أن يتواجد الموقف داخل المؤسسة أو بالقرب منها.</p>	موقف و/أو مستودع للسيارات
-	-	-	<p>يجب أن يكون الحد الأدنى لطول فضاء إيداع الزبناء هو خمسة عشر (15) مترا.</p>	<p>عندما تتجاوز الطاقة الإيوائية للمؤسسة خمسة وعشرين (25) وحدة للإيواء أو مفتاح، يجب توفير فضاء للإيداع من شأنه تمكين حافلة من</p>	فضاء إيداع الزبناء

				إيداع ركبها أمام مدخل المؤسسة. ويجب أن لا يستخدم فضاء الإيداع كموقف للسيارات.		
5	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل و/أو خارج البنايات.	-	-	مساحات خضراء	
5	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة محميا من تقلبات الطقس.	-	-	مدخل المؤسسة	
-	-		يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الاستقبال ثلاثين (30) مترا مربعا.	يجب توفير فضاء للاستقبال بالمؤسسة.	فضاء الاستقبال	
-	-		يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المصعد عن 1.40 مترا 1.10x مترا.	يجب توفير مصعد أو عدة مصاعد بالنسبة للمؤسسات التي تحتوي على طابق واحد أو أكثر فوق الطابق الأرضي. عندما تتوفر المؤسسة على مصعد خاص بالسلع، يجب أن يكون هذا الأخير منفصلا عن باقي المصاعد المخصصة للزبناء.	المصاعد	
-	-		يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 80 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن 1.50 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب أن تضم المؤسسة على الأقل فضاءا واحدا للإطعام.	فضاء الإطعام	المطعم
-	-		يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للمطبخ (بما في ذلك أماكن الإنتاج والتحضير والتخزين والمغاسل وأماكن النفايات) خمسين (50) في المائة من مساحة فضاء أو فضاءات الإطعام.	يجب أن يزود فضاء الإطعام بمطبخ. يجب أن تحترم أماكن ومواقع العمل مبدأ السير للأمام .	المطبخ	
-	-			يجب توفير مكان لتحضير المأكولات الباردة.		

-	-	-		يجب توفير مكان مكيف لتحضير الأسماك.		
-	-	-		يجب توفير مكان مكيف لتحضير اللحوم.		
-	-	-		يجب توفير مكان مكيف لتحضير الخضر.		
-	-	-		يجب توفير مكان مكيف لتحضير الحلويات.		
-	-	-		يجب توفير حوض لغسل الأواني.		
-	-	-		يجب توفير حوض لغسل الطناجر ولوازم الطبخ.		
-	-	-		يجب توفير مقتصدية أو مقتصديات.		
-	-	-		يجب توفير مكان أو أماكن لتخزين السلع مبردة في درجات حرارة سالبة وموجبة.		
-	-	-		يجب تخصيص مكان لتخزين المشروبات.		
-	-	-		يجب توفير مكان للنفايات الغذائية ومكان للنفايات الصلبة على مقربة من مخرج يسهل إجلاءها عبر مصالح جمع النفايات، وذلك مع احترام مبدأ السير للأمام بالنسبة للنقل الداخلي (عدم التقاء المسارات النظيفة مع المسارات المتسخة)		
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لرصيف تسليم السلع خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير رصيف لتسليم السلع منفصل كليا عن مدخل الزبناء.		
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء تخزين مواد التطهير والتعقيم ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب تجهيز مكان مهوى ومغلق لتخزين مواد التطهير والتعقيم.		

3	يجب أن يمكن الفضاء المخصص للمشروبات من تقديم الخدمة ل 60 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة الفضاء المخصص للمشروبات عن 1.50 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء واحد على الأقل مخصص لتقديم المشروبات. يمكن لهذا الفضاء أن يكون مدمجا على مستوى فضاء الإستقبال.	-	-	فضاء مخصص لتقديم المشروبات
5	-	يجب أن يتوفر المسبح الرئيسي الداخلي و/أو الخارجي على نظام لترشيد استعمال الماء.	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الرئيسي الداخلي و/أو الخارجي، بدون المسبح الخاص بالأطفال، عن ستين (60) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي.	مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي
-	-	-	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الخاص بالأطفال، عن ثلاثين (30) مترا مربعا. يجب أن لا يتجاوز العمق الأقصى للمسبح الخاص بالأطفال 0.4 مترا.	يجب توفير مسبح منفصل خاص بالأطفال. يمكن أن يكون المسبح الخاص بالأطفال قريبا من المسبح الرئيسي أو متواجدا "بنادي الأطفال".	مسبح خاص بالأطفال
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح المجهز داخل وحدة الإيواء عن عشرين (20) مترا مربعا. يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الصغير المجهز داخل وحدة الإيواء عن إثني عشر (12) مترا.	يجب أن تتوفر وحدة الإيواء على مسبح أو مسبح صغير خاص بها.	-	-	مسبح مجهز داخل وحدة الإيواء
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمرقص أو الملهى الليلي أو قاعة للعروض، عن مائة وخمسين (150) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مرقص و/أو ملهى ليلي و/أو قاعة للعروض.	-	-	تجهيزات التنشيط

5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لحديقة الأطفال أو نادي الأطفال، عن مائة وخمسين (150) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للبنيات المخصصة للأنشطة الرياضية، عن مائتي (200) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على بنيات مخصصة للأنشطة الرياضية (ملاعب: كرة المضرب، الكرة الطائرة، كرة السلة...)	-	-	
-	-	-	يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء تبلغ مساحته الدنيا مائة وخمسين (150) مترا مربعا مقسما إلى قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات، يمكنها إستضافة مؤتمرات ومآدب وندوات . . .	قاعات متعددة الإستعمالات
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الرياضة، عن أربعين (40) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للرياضة.	-	-	قاعات للرياضة
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الرياضة الخاصة، عن خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر وحدة الإيواء على قاعة للرياضة خاصة بها.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي واحد (1) على الأقل.	-	-	فضاء الإسترخاء
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي الإضافي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي إضافي، بحيث يخصص حمام للنساء وآخر للرجال.	-	-	

3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة واحدة (1) على الأقل.	-	-
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة الإضافية، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة إضافية، بحيث تخصص سونة للنساء وأخرى للرجال.	-	-
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي واحد (1) على الأقل.	-	-
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي الإضافي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي إضافي، بحيث يخص جاكوزي للنساء وآخر للرجال.	-	-
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة واحدة (1) على الأقل للتدليك.	-	-
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك الإضافية، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة إضافية للتدليك.	-	-
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الإستراحة، عن عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للإستراحة.	-	-
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر وحدة الإيواء على حمام تقليدي خاص بها.	-	-

5	-	يجب أن تكون غرف أو أماكن الخدمات المخصصة للمستخدمين غير مرئية بالنسبة للزبائن.	يجب أن تكون قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين قابلة لإستيعاب عشرين (20) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين.	أماكن المستخدمين والخدمات
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مرحاض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال . يجب فصل أقسام (مقصورة المراحيض وحوض غسل الأيدي) كلياً بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء. يجب أن لا تكون أبواب المراحيض في الفضاءات المشتركة موجهة مباشرة للمطعم أو الفضاء المخصص للمشروبات أو فضاء الاستقبال. يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) أشخاص.	المرافق الصحية المشتركة
-	-	-	في حالة توفير مبولات، يجب أن لا تقل المسافة الفاصلة بين مبولتين عن 0.70 مترا.	في حالة توفير مبولات، يجب تجهيزها بجدار يفصل بين كل مبولة.	المرافق الصحية

-	-	-	-	يجب توفير وتجهيز رشاشات قرب المسبح، حيث يجب أن تكون رشاشة واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.	المرافق الصحية للمسبح
5	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة لكل من الرجال والنساء. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل عشرة (10) أشخاص.	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير مراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	المرافق الصحية بفضاء اللياقة (قاعة الرياضة وفضاء الاسترخاء)
3	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	عندما تتوفر المؤسسة على تجهيزات التنشيط، يجب أن يتوفر كل مرقص أو ملهى ليلي أو قاعة للعروض على مراحيض خاصة بها. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	-	-	المرافق الصحية بفضاء التنشيط
5	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا 0.90x مترا. يجب أن لا يتجاوز علو المراحيض 0.30 مترا. يجب أن لا يتجاوز علو حوض غسل الأيدي 0.55 مترا.	عندما تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال، يجب توفير مراحيض ملائمة لجميع الفئات العمرية المقبولة في حديقة الأطفال أو نادي الأطفال (علو حوض غسل الأيدي، علو المرايا،	-	-	

		أحواض المراحيض منخفضة مخصصة للأطفال). يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) أطفال.			
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).			
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.	
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا. يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض مخصصة لمستخدمي المطبخ مع توفير أجزاء منفصلة للرجال وللنساء. يمكن دمج الحمامات برشاشة والمراحيض في أماكن المستخدمين، إذا كانت توفر إمكانية الولوج مباشرة إلى المطبخ. يجب أن لا تتصل المراحيض مباشرة بالفضاءات التي تمر منها المواد الغذائية ولا بالأماكن التي يتم تخزين هذه المواد بها.	المرافق الصحية بأماكن مستخدمين المطبخ

				يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة ومرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) مستخدمين.		
3	-	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح أو مسبح صغير مجهز داخل وحدة الإيواء، يجب تجهيز رشاشة واحدة على الأقل قرب المسبح.	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلاً بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن ستة أمتار ونصف (6.5) متر مربع. في حالة توفير حمام برشاشة على النمط الإيطالي : (1) يجب أن لا تقل أبعاده الدنيا عن 0.90 متراً و 0.90 متراً ومتساوياً مع سطح الأرض. (2) يمكن أن يتوفر على حافة لاحتواء الماء لا تتعدى 0.05 متراً كحد أقصى.	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مرحاض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج أو داخل الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء	
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ 1.5 متراً مربعاً لكل شخص.	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء، على مستوى فضاء اللياقة.	مستودعات الملابس الخاصة بفضاء اللياقة (قاعة الرياضة وفضاء الإسترخاء)	مستودعات الملابس
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ متراً مربعاً واحداً (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بآماكن المستخدمين	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لموضع الملابس خمسة وعشرين (25) متراً مربعاً.	يجب توفير موضع للملابس.	تجهيزات الخدمة	
-	-	-	-	يجب توفير فضاء خاص بالتجهيزات التقنية (مكيفات، التزويد بالماء الساخن، مولد احتياطي للكهرباء، ...)		

5	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لمكان أو ورشة الإصلاح ثلاثين (30) مترا مربعا.	يجب توفير مكان أو ورشة من أجل توفير خدمة إصلاح تجهيزات المؤسسة.	-	-	
5	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لغرفة الملابس ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب توفير غرفة للملابس من شأنها تمكين الزبون من تبديل و/أو تخزين ملابسه داخلها.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعية رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء خمسة وأربعين (45) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة. يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل. يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.	يجب أن تكون جميع وحدات الإيواء مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.	وحدة الإيواء

2-4- الإقامة العقارية للإنعاش السياحي من صنف 5 نجوم:

معايير ذات طابع تكميلي		معايير ذات طابع إلزامي		المكون
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 70% من مجموع نقاطها		المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%		
النقاط	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	
-	-	-	عندما تتجاوز الطاقة الإيوائية للمؤسسة ثلاثين (30) وحدة للإيواء أو مفتاح، يجب أن تتوفر المؤسسة على موقف للسيارات يتواجد بالهواء الطلق أو بقبو المؤسسة. يجب أن يتواجد الموقف داخل المؤسسة أو بالقرب منها.	موقف و/أو مستودع للسيارات

4	يجب أن يكون الحد الأدنى لطول فضاء إيداع الزيناء هو خمسة عشر (15) مترا.	عندما تتجاوز الطاقة الإيوائية للمؤسسة خمسة وعشرين (25) وحدة للإيواء أو مفتاح، يجب توفير فضاء للإيداع من شأنه تمكين حافلة من إيداع ركابها أمام مدخل المؤسسة. ويجب أن لا يستخدم فضاء الإيداع كموقف للسيارات.	-	-	فضاء إيداع الزيناء
5	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل و/أو خارج البنايات.	-	-	مساحات خضراء
4	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة محميا من تقلبات الطقس.	-	-	مدخل المؤسسة
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال عشرين (20) مترا مربعا.	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	فضاء الإستقبال
3	-	عندما تتوفر المؤسسة على مصعد خاص بالسلع، يجب أن يكون هذا الأخير منفصلا عن باقي المصاعد المخصصة للزبناء.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المصعد عن 1.40 مترا x 1.10 مترا.	يجب توفير مصعد أو عدة مصاعد بالنسبة للمؤسسات التي تحتوي على طابقين أو أكثر فوق الطابق الأرضي.	المصاعد
5	يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 80 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن 1.50 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب أن تضم المؤسسة على الأقل فضاء واحدا للإطعام.	-	-	المطعم فضاء الإطعام

<p>يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للمطبخ (بما في ذلك أماكن الانتاج والتحضير والتخزين والمغاسل وأماكن النفايات) خمسين (50) في المائة من مساحة فضاء أو فضاءات الإطعام.</p>	<p>يجب أن يزود فضاء الإطعام بمطبخ.</p>	-	-	المطبخ	
	<p>يجب أن تحترم أماكن ومواقع العمل مبدأ السير للأمام .</p>				
	<p>يجب توفير مكان لتحضير المأكولات الباردة.</p>				
	<p>يجب توفير مكان مكيف لتحضير الأسماك.</p>				
	<p>يجب توفير مكان مكيف لتحضير اللحوم.</p>				
	<p>يجب توفير مكان مكيف لتحضير الخضر.</p>				
	<p>يجب توفير مكان مكيف لتحضير الحلويات.</p>				
	<p>يجب توفير حوض لغسل الأواني.</p>				
	<p>يجب توفير حوض لغسل الطناجر ولوازم الطبخ.</p>				
	<p>يجب توفير مقتصدية أو مقتصديات.</p>				
	<p>يجب توفير مكان أو أماكن لتخزين السلع مبردة في درجات حرارة سالبة وموجبة.</p>				
	<p>يجب تخصيص مكان لتخزين المشروبات.</p>				
<p>يجب توفير مكان للنفايات الغذائية ومكان للنفايات الصلبة على مقربة من مخرج يسهل إجلاءها عبر مصالحي جمع النفايات، وذلك مع احترام مبدأ السير للأمام بالنسبة للنقل</p>					

		الداخلي (عدم التقاء المسارات النظيفة مع المسارات المتسخة)				
		يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لرصيف تسليم السلع خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير رصيف لتسليم السلع منفصل كلياً عن مدخل الزبناء.			
		يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء تخزين مواد التطهير والتعقيم ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب تجهيز مكان مهوى ومغلق لتخزين مواد التطهير والتعقيم.			
-	-	-	يجب أن يمكن فضاء تقديم وجبة الفطور من تقديم الخدمة ل 80 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء تقديم وجبة الفطور عن 1.50 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب تجهيز مكان مغلق خاص بخدمة وجبات الفطور. اذا تواجد هذا الفضاء بشرفة أو بفضاء مفتوح، يجب أن يكون جزءاً منه محمياً من تقلبات الطقس. في حالة تواجد فضاء للإطعام ، فهو يحل محل هذا المعيار.	فضاء تقديم وجبة الفطور	
3		يجب أن يمكن الفضاء المخصص للمشروبات من تقديم الخدمة ل 60 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة الفضاء المخصص للمشروبات عن 1.50 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء واحد على الأقل مخصص لتقديم المشروبات. يمكن لهذا الفضاء أن يكون مدمجاً على مستوى فضاء الإستقبال.	-	فضاء مخصص لتقديم المشروبات	
5	-	يجب أن يتوفر المسبح الرئيسي الداخلي و/أو الخارجي على نظام لترشيد استعمال الماء.	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الرئيسي الداخلي و/أو الخارجي، بدون المسبح الخاص بالأطفال، عن خمسين (50) مترا مربعاً.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي.	مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي	المسبح

5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسيح الخاص بالأطفال، عن ثلاثين (30) مترا مربعا. يجب أن لا يتجاوز العمق الأقصى للمسيح الخاص بالأطفال 0.4 مترا.	يجب توفير مسبح منفصل خاص بالأطفال. يمكن أن يكون المسيح الخاص بالأطفال قريبا من المسيح الرئيسي أو متواجدا "بنادي الأطفال".	-	-	مسيح خاص بالأطفال
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمرقص أو الملهى الليلي أو قاعة للعروض، عن مائة وخمسين (150) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مرقص و/أو ملهى ليلي و/أو قاعة للعروض.	-	-	تجهيزات التنشيط
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لحديقة الأطفال أو نادي الأطفال، عن مائة وخمسين (150) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للبنىات المخصصة للأنشطة الرياضية، عن مائتي (200) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على بنىات مخصصة للأنشطة الرياضية (ملاعب: كرة المضرب، الكرة الطائرة، كرة السلة...)	-	-	
-	-	-	يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء تبلغ مساحته الدنيا مائة وعشرين (120) مترا مربعا مقسما إلى قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات، يمكنها إستضافة مؤتمرات ومآدب وندوات . . .	قاعات متعددة الإستعمالات
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الرياضة، عن ثلاثين (30) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للرياضة.	-	-	قاعات للرياضة

3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي واحد (1) على الأقل.	-	-	فضاء الإسترخاء
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي الإضافي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي إضافي، بحيث يخصص حمام للنساء وآخر للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة واحدة (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة الإضافية، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة إضافية، بحيث تخصص سونة للنساء وأخرى للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي واحد (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي الإضافي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي إضافي، بحيث يخصص جاكوزي للنساء وآخر للرجال.	-	-	
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة واحدة (1) على الأقل للتدليك.	-	-	
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك الإضافية، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة إضافية للتدليك.	-	-	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الإستراحة، عن عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للإستراحة.	-	-	

4	-	يجب أن تكون غرف أو أماكن الخدمات المخصصة للمستخدمين غير مرئية بالنسبة للزبائن.	يجب أن تكون قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين قابلة لإستيعاب عشرين (20) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين.	أماكن المستخدمين والخدمات	
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مرحاض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال . يجب فصل أقسام (مقصورة المراحيض وحوض غسل الأيدي) كلياً بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء. يجب أن لا تكون أبواب المراحيض في الفضاءات المشتركة موجهة مباشرة للمطعم أو الفضاء المخصص للمشروبات أو فضاء الاستقبال. يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراحيض واحد (1) مخصص لكل خمسة عشر (15) شخصاً.	المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة	المرافق الصحية
-	-	-	في حالة توفير مبولات، يجب أن لا تقل المسافة الفاصلة بين مبولتين عن 0.70 مترا.	في حالة توفير مبولات، يجب تجهيزها بجدار يفصل بين كل مبولة.		
-	-	-	-	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي، يجب توفير وتجهيز رشاشات قرب المسبح، حيث يجب أن تكون رشاشة واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.	المرافق الصحية للمسبح	

5	<p>يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.40 مترا 0.90x مترا.</p>	<p>عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة لكل من الرجال والنساء. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل خمسة عشر (15) شخصا.</p>	<p>يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".</p>	<p>عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير مراحيض. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".</p>	<p>المرافق الصحية بفضاء اللياقة (قاعة الرياضة وفضاء الاسترخاء)</p>
3	<p>يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".</p>	<p>عندما تتوفر المؤسسة على تجهيزات التنشيط، يجب أن يتوفر كل مرقص أو ملهى ليلي أو قاعة للعروض على مراحيض خاصة بها. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب "المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".</p>	-	-	
5	<p>يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراوض عن 1.40 مترا 0.90x مترا. يجب أن لا يتجاوز علو المراوض 0.30 مترا. يجب أن لا يتجاوز علو حوض غسل الأيدي 0.55 مترا.</p>	<p>عندما تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال، يجب توفير مراحيض ملائمة لجميع الفئات العمرية المقبولة في حديقة الأطفال أو نادي الأطفال (علو حوض غسل الأيدي، علو المرايا، أحواض المراحيض منخفضة مخصصة للأطفال). يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراوض واحد (1) مخصص لكل خمسة عشر (15) طفلا.</p>	-	-	<p>المرافق الصحية بفضاء التنشيط</p>

3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المرحاض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.	
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض مخصصة لمستخدمي المطبخ مع توفير أجزاء منفصلة للرجال وللنساء، عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للإطعام. يمكن دمج الحمامات برشاشة والمراحيض في أماكن المستخدمين، إذا كانت توفر إمكانية الولوج مباشرة إلى المطبخ. يجب أن لا تتصل المراحيض مباشرة بالفضاءات التي تمر منها المواد الغذائية ولا بالأماكن التي يتم تخزين هذه المواد بها. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة ومرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) مستخدمين.	المرافق الصحية بأماكن مستخدمي المطبخ
-	-	-	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن ستة أمتار ونصف (6.5) مربعة. في حالة توفير حمام برشاشة على النمط الإيطالي :	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مرحاض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء
5	-	يجب أن تكون المراحيض المتواجدة داخل الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.			

			1) يجب أن لا تقل أبعاده الدنيا عن 0.90 مترا x 0.90 مترا ومتساويا مع سطح الأرض. 2) يمكن أن يتوفر على حافة لاحتواء الماء لا تتعدى 0.05 مترا كحد أقصى.		
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ 1.5 مترا مربعا لكل شخص.	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء، على مستوى فضاء للياقة.	مستودعات الملابس الخاصة بفضاء اللياقة (قاعة الرياضة وفضاء الاسترخاء)
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لموضع الملابس عشرين (20) مترا مربعا.	يجب توفير موضع للملابس.	تجهيزات الخدمة
-	-	-		يجب توفير فضاء خاص بالتجهيزات التقنية (مكيفات، التزويد بالماء الساخن، مولد احتياطي للكهرباء، ...)	
5	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لمكان أو ورشة الإصلاح خمسة وعشرين (25) مترا مربعا.	يجب توفير مكان أو ورشة من أجل توفير خدمة إصلاح تجهيزات المؤسسة.	-	-	
4	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لغرفة الملابس ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب توفير غرفة للملابس من شأنها تمكين الزبون من تبديل	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعة رهن إشارة الزبون	يجب أن تكون جميع وحدات الإيواء مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.	وحدة الإيواء

		و/أو تخزين ملابسه داخلها.	داخل وحدات الإيواء أربعين (40) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة. يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل . يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.	
--	--	---------------------------	--	--

3-4- الإقامة العقارية للإنعاش السياحي من صنف 4 نجوم:

معايير ذات طابع تكميلي			معايير ذات طابع إلزامي		المكون
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترام 70% من مجموع نقاطها			المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%		
النقاط	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	
4	يشترط توفير مكان واحد (1) على الأقل لكل ثلاثين (30) وحدة للإيواء أو مفتاح.	عندما تتجاوز الطاقة الإيوائية للمؤسسة ثلاثين (30) وحدة للإيواء أو مفتاح، يجب أن تتوفر المؤسسة على موقف للسيارات يتواجد بالهواء الطلق أو بقبو المؤسسة. يجب أن يتواجد الموقف داخل المؤسسة أو بالقرب منها.	-	-	موقف و/أو مستودع للسيارات
3	يجب أن يكون الحد الأدنى لطول فضاء إيداع الزبناء هو خمسة عشر (15) مترا.	عندما تتجاوز الطاقة الإيوائية للمؤسسة خمسة وعشرين (25) وحدة للإيواء أو مفتاح، يجب توفير فضاء للإيداع من شأنه تمكين حافلة من إيداع ركابها أمام مدخل المؤسسة. ويجب أن لا يستخدم فضاء الإيداع كموقف للسيارات.	-	-	فضاء إيداع الزبناء

5	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل و/أو خارج البنايات.	-	-	مساحات خضراء
3	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة محميا من تقلبات الطقس.	-	-	مدخل المؤسسة
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الاستقبال خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	فضاء الاستقبال
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المصعد عن 1.40 مترا x 1.10 مترا.	يجب توفير مصعد أو عدة مصاعد بالنسبة للمؤسسات التي تحتوي على طابقين أو أكثر فوق الطابق الأرضي.	المصاعد
5	يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 60 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن 1.20 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب أن تضم المؤسسة على الأقل فضاء واحدا للإطعام.	-	-	فضاء الإطعام
		يجب أن يزود فضاء الإطعام بمطبخ.	-	-	المطبخ
		يجب أن تحترم أماكن ومواقع العمل مبدأ السير للأمام.			
		يجب توفير مكان لتحضير المأكولات الباردة.			
		يجب توفير مكان مكيف لتحضير الأسماك.			
		يجب توفير مكان مكيف لتحضير اللحوم.			
		يجب توفير مكان مكيف لتحضير الخضر.			
		يجب توفير مكان مكيف لتحضير الحلويات.			
يجب توفير حوض لغسل الأواني.					

		<p>يجب توفير حوض لغسل الطناجر ولوازم الطبخ.</p> <p>يجب توفير مقتصدية أو مقتصديات.</p> <p>يجب توفير مكان أو أماكن لتخزين السلع مبردة في درجات حرارة سالبة وموجبة.</p> <p>يجب تخصيص مكان لتخزين المشروبات.</p> <p>يجب توفير مكان للنفايات الغذائية ومكان للنفايات الصلبة على مقربة من مخرج يسهل إجلاءها عبر مصالح جمع النفايات، وذلك مع احترام مبدأ السير للأمام بالنسبة للنقل الداخلي (عدم التقاء المسارات النظيفة مع المسارات المتسخة)</p>			
	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لرصيف تسليم السلع خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير رصيف لتسليم السلع منفصل كلياً عن مدخل الزبناء.			
	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء تخزين مواد التطهير والتعقيم ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب تجهيز مكان مهوى ومغلق لتخزين مواد التطهير والتعقيم.			
-	-	-	<p>يجب أن يمكن فضاء تقديم وجبة الفطور من تقديم الخدمة ل 70 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة.</p> <p>يجب أن لا تقل مساحة فضاء تقديم وجبة الفطور عن 1.20 مترا مربعا لكل مقعد.</p>	<p>يجب تجهيز مكان مغلق خاص بخدمة وجبات الفطور. اذا تواجد هذا الفضاء بشرفة أو بفضاء مفتوح، يجب أن يكون جزءا منه محميا من تقلبات الطقس. في حالة تواجد فضاء للإطعام، فهو يحل محل هذا المعيار.</p>	فضاء تقديم وجبة الفطور

3	يجب أن يمكن الفضاء المخصص للمشروبات من تقديم الخدمة ل 40 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة الفضاء المخصص للمشروبات عن 1.20 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء واحد على الأقل مخصص لتقديم المشروبات. يمكن لهذا الفضاء أن يكون مدمجا على مستوى فضاء الإستقبال.	-	-	فضاء مخصص لتقديم المشروبات
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الرئيسي الداخلي و/أو الخارجي، بدون المسبح الخاص بالأطفال، عن أربعين (40) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي.	-	-	مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الخاص بالأطفال، عن ثلاثين (30) مترا مربعا. يجب أن لا يتجاوز العمق الأقصى للمسبح الخاص بالأطفال 0.4 مترا.	يجب توفير مسبح منفصل خاص بالأطفال. يمكن أن يكون المسبح الخاص بالأطفال قريبا من المسبح الرئيسي أو متواجدا "بنادي الأطفال".	-	-	مسبح خاص بالأطفال
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمرقص أو الملهى الليلي أو قاعة للعروض، عن مائة وخمسين (150) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مرقص و/أو ملهى ليلي و/أو قاعة للعروض.	-	-	تجهيزات التثبيط
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لحديقة الأطفال أو نادي الأطفال، عن مائة (100) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للبنيات المخصصة للأنشطة الرياضية، عن مائة وخمسين (150) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على بنيات مخصصة للأنشطة الرياضية (ملاعب: كرة المضرب، الكرة الطائرة ، كرة السلة...)	-	-	

5	يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء تبلغ مساحته الدنيا مائة (100) متر مربع مقسما إلى قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات، يمكنها إستضافة مؤتمرات ومآدب وندوات . . .	-	-	قاعات متعددة الإستعمالات
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الرياضة، عن خمسة وعشرين (25) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للرياضة.	-	-	قاعات للرياضة
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي واحد (1) على الأقل.	-	-	فضاء الإسترخاء
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي الإضافي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي إضافي، بحيث يخصص حمام للنساء وآخر للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة واحدة (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة الإضافية، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة إضافية، بحيث تخصص سونة للنساء وأخرى للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي واحد (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي الإضافي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي إضافي، بحيث يخصص جاكوزي للنساء وآخر للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة واحدة (1) على الأقل للتدليك.	-	-	

3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك الإضافية، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة إضافية للتدليك.	-	-	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الإستراحة، عن عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للإستراحة .	-	-	
3	-	يجب أن تكون غرف أو أماكن الخدمات المخصصة للمستخدمين غير مرئية بالنسبة للزبائن.	يجب أن تكون قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين قابلة لإستيعاب عشرين (20) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين.	أماكن المستخدمين والمستخدمات
4	-	يجب أن لا تكون أبواب المراحيض في - الفضاءات المشتركة موجهة مباشرة للمطعم أو الفضاء المخصص للمشروبات أو فضاء الإستقبال.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا x0.90 مترا.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مرحاض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال . يجب فصل أقسام (مقصورة المراحيض وحوض غسل الأيدي) كليا بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء. يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراحيض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) شخصا.	المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة
					المرافق الصحية

-	-	-	في حالة توفير ميولات، يجب أن لا تقل المسافة الفاصلة بين ميولتين عن 0.70 مترا.	في حالة توفير ميولات، يجب تجهيزها بجدار يفصل بين كل ميولة.	
-	-	-	-	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي، يجب توفير وتجهيز رشاشات قرب المسبح، حيث يجب أن تكون رشاشة واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.	المرافق الصحية للمسبح
4	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة لكل من الرجال والنساء. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل عشرين (20) شخصا.	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير مراحيض. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	المرافق الصحية بفضاء اللياقة (قاعة الرياضة وفضاء الإسترخاء)
3	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	عندما تتوفر المؤسسة على تجهيزات التنشيط، يجب أن يتوفر كل مرقص أو ملهى ليلي أو قاعة للعروض على مراحيض خاصة بها. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	-	-	المرافق الصحية بفضاء التنشيط
4	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المرحاض عن 1.40 مترا 0.90x مترا. يجب أن لا يتجاوز علو المرحاض 0.30 مترا.	عندما تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال، يجب توفير مراحيض ملائمة لجميع الفئات العمرية المقبولة في حديقة الأطفال أو نادي الأطفال (علو حوض غسل الأيدي، علو	-	-	

		المرايا، أحواض المراحيض منخفضة (مخصصة للأطفال). يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) طفلاً.				يجب أن لا يتجاوز علو حوض غسل الأيدي 0.55 متراً.	
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 متراً 0.90x متراً.	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين	يجب أن تتوفر المؤسسة على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.		
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).					
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 متراً 0.70x متراً.			يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.	
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 متراً 0.70x متراً. يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 متراً 0.90x متراً.	المرافق الصحية بأماكن مستخدمي المطبخ	يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض مخصصة لمستخدمي المطبخ مع توفير أجزاء منفصلة للرجال والنساء، عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للإطعام. يمكن دمج الحمامات برشاشة والمراحيض في أماكن المستخدمين، إذا كانت توفر إمكانية الولوج مباشرة إلى المطبخ. يجب أن لا تتصل المراحيض مباشرة بالفضاءات التي تمر منها المواد الغذائية ولا بالأماكن		

				التي يتم تخزين هذه المواد بها. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة ومرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) مستخدمين.		
4	-	يجب أن تكون المراحيض المتواجدة داخل الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن خمسة (5) أمتار مربعة .	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مرحاض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء	
-	-		يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل شخص.	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء، على مستوى فضاء اللياقة.	مستودعات الملابس الخاصة بفضاء اللياقة (قاعة الرياضة وفضاء الاسترخاء)	مستودعات الملابس
-	-		يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين	
-	-		يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لموضع الملابس خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير موضع للملابس.		
4	-	يجب توفير فضاء خاص بالتجهيزات التقنية (مكيفات، التزويد بالماء الساخن، مولد احتياطي للكهرباء، ...)	-	-		تجهيزات الخدمة
4		يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لمكان أو ورشة الإصلاح عشرين (20) مترا مربعا.	يجب توفير مكان أو ورشة من أجل توفير خدمة إصلاح تجهيزات المؤسسة.	-	-	

-	-	-	<p>يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعة رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء خمسة وثلاثين (35) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة.</p> <p>يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل. يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.</p>	<p>يجب أن تكون جميع وحدات الإيواء مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.</p>	وحدة الإيواء
---	---	---	---	--	--------------

4-4- الإقامة العقارية للإنعاش السياحي من صنف 3 نجوم:

معايير ذات طابع تكميلي			معايير ذات طابع إلزامي		المكون
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترام 70% من مجموع نقاطها			المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%		
النقاط	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	
3	يشترط توفير مكان واحد (1) على الأقل لكل ثلاثين (30) وحدة للإيواء أو مفتاح.	عندما تتجاوز الطاقة الإيوائية للمؤسسة ثلاثين (30) وحدة للإيواء أو مفتاح، يجب أن تتوفر المؤسسة على موقف للسيارات يتواجد بالهواء الطلق أو بقبو المؤسسة. يجب أن يتواجد الموقف داخل المؤسسة أو بالقرب منها.	-	-	موقف و/أو مستودع للسيارات
3	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل و/أو خارج البنايات.	-	-	مساحات خضراء

2	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة محميا من تقلبات الطقس.	-	-	مدخل المؤسسة
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال عشرة (10) مترا مربعا.	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	فضاء الاستقبال
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المصعد عن 1.40 مترا 1.10x مترا.	يجب توفير مصعد أو عدة مصاعد بالنسبة للمؤسسات التي تحتوي على 3 طوابق أو أكثر فوق الطابق الأرضي.	المصاعد
3	يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 50 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب أن تضم المؤسسة على الأقل فضاء واحدا للإطعام.	-	-	فضاء الإطعام
					المطبخ
		يجب أن يزود فضاء الإطعام بمطبخ.	-	-	
		يجب أن تحترم أماكن ومواقع العمل مبدأ السير للأمام .			
		يجب توفير مكان لتحضير المأكولات الباردة.			
		يجب توفير مكان مكيف لتحضير الأسماك.			
		يجب توفير مكان مكيف لتحضير اللحوم.			
		يجب توفير مكان مكيف لتحضير الخضر.			
		يجب توفير مكان مكيف لتحضير الحلويات.			
		يجب توفير حوض لغسل الأواني.			
		يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للمطبخ (بما في ذلك أماكن الانتاج والتخضير والتخزين والمغاسل وأماكن النفايات) خمسين (50) في المائة من مساحة فضاء أو فضاءات الإطعام.			

		<p>يجب توفير حوض لغسل الطناجر ولوازم الطبخ.</p> <p>يجب توفير مقتصدية أو مقتصديات.</p> <p>يجب توفير مكان أو أماكن لتخزين السلع مبردة في درجات حرارة سالبة وموجبة.</p> <p>يجب تخصيص مكان لتخزين المشروبات.</p> <p>يجب توفير مكان للنفايات الغذائية ومكان للنفايات الصلبة على مقربة من مخرج يسهل إجلاءها عبر مصالحي جمع النفايات، وذلك مع احترام مبدأ السير للأمام بالنسبة للنقل الداخلي (عدم التقاء المسارات النظيفة مع المسارات المتسخة)</p>			
	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لرصيف تسليم السلع خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير رصيف لتسليم السلع منفصل كلياً عن مدخل الزبناء.			
	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء تخزين مواد التطهير والتعقيم ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب تجهيز مكان مهوى ومغلق لتخزين مواد التطهير والتعقيم.			
-	-	-	يجب أن يمكن فضاء تقديم وجبة الفطور من تقديم الخدمة ل 70 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة.	يجب تجهيز مكان مغلق خاص بخدمة وجبات الفطور. اذا تواجد هذا الفضاء بشرفة أو بفضاء مفتوح، يجب أن يكون جزءاً منه محمياً من تقلبات الطقس. في حالة تواجد فضاء للإطعام، فهو يحل محل هذا المعيار.	فضاء تقديم وجبة الفطور
3	يجب أن يمكن الفضاء المخصص للمشروبات من تقديم الخدمة ل 40 في المائة	يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء واحد على الأقل مخصص لتقديم المشروبات. يمكن لهذا الفضاء أن يكون	-	-	فضاء مخصص لتقديم المشروبات

	من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة الفضاء المخصص للمشروبات عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	مدمجا على مستوى فضاء الإستقبال.				
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسيح الرئيسي الداخلي و/أو الخارجي، بدون المسبح الخاص بالأطفال، عن أربعين (40) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي.	-	-	مسيح رئيسي داخلي و/أو خارجي	المسبح
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسيح الخاص بالأطفال، عن ثلاثين (30) مترا مربعا. يجب أن لا يتجاوز العمق الأقصى للمسيح الخاص بالأطفال 0.4 مترا.	يجب توفير مسبح منفصل خاص بالأطفال. يمكن أن يكون المسبح الخاص بالأطفال قريبا من المسبح الرئيسي أو متواجدا "بنادي الأطفال".	-	-	مسيح خاص بالأطفال	
2	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمرقص أو الملهى الليلي أو قاعة للعروض، عن مائة وخمسين (150) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مرقص و/أو ملهى ليلي و/أو قاعة للعروض.	-	-	تجهيزات التنشيط	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لحديقة الأطفال أو نادي الأطفال، عن مائة وخمسين (150) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال.	-	-		

3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لحديقة الأطفال أو نادي الأطفال، عن مائة (100) متر مربع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على بنايات مخصصة للأنشطة الرياضية (ملاعب: كرة المضرب، الكرة الطائرة، كرة السلة...)	-	-	
4	يجب أن تتوفر المؤسسة على فضاء تبلغ مساحته الدنيا سبعين (70) مترا مربعا مقسما إلى قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة أو عدة قاعات متعددة الإستعمالات، يمكنها إستضافة مؤتمرات ومآدب وندوات . . .	-	-	قاعات متعددة الإستعمالات
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الرياضة، عن عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للرياضة.	-	-	قاعات للرياضة
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي واحد (1) على الأقل.	-	-	فضاء الإسترخاء
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي الإضافي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي إضافي، بحيث يخص حمام للنساء وآخر للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة واحدة (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة الإضافية، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة إضافية، بحيث تخصص سونة للنساء وأخرى للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي واحد (1) على الأقل.	-	-	

3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي الإضافي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي إضافي، بحيث يخصص جاكوزي للنساء وآخر للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة واحدة (1) على الأقل للتدليك.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك الإضافية، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة إضافية للتدليك.	-	-	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الإستراحة، عن عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للإستراحة.	-	-	
2	-	يجب أن تكون غرف أو أماكن الخدمات المخصصة للمستخدمين غير مرئية بالنسبة للزبائن.	يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين.	أماكن المستخدمين والمستخدمات
3	-	يجب أن لا تكون أبواب المراحيض - في الفضاءات المشتركة موجهة مباشرة للمطعم أو الفضاء المخصص للمشروبات أو فضاء الإستقبال.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مرحاض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال . يجب فصل أقسام (مقصورة المراحيض وحوض غسل الأيدي) كلياً بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء. يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف.	المرافق الصحية المشتركة المرافق الصحية

				يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) شخصا.	
-	-	-	في حالة توفير ميولات، يجب أن لا تقل المسافة الفاصلة بين ميولتين عن 0.70 مترا.	في حالة توفير ميولات، يجب تجهيزها بجدار يفصل بين كل ميولة.	
-	-	-	-	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي، يجب توفير وتجهيز رشاشات قرب المسبح، حيث يجب أن تكون رشاشة واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.	المرافق الصحية للمسبح
3	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة لكل من الرجال والنساء. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل عشرين (20) شخصا.	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير مراحيض. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	المرافق الصحية بفضاء اللياقة (قاعة الرياضة وفضاء الاسترخاء)
3	يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير القياسية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	عندما تتوفر المؤسسة على تجهيزات التنشيط، يجب أن يتوفر كل مرقص أو ملهى ليلي أو قاعة للعروض على مراحيض خاصة بها. يجب أن تحترم المراحيض نفس المعايير الوظيفية المحددة بالقسم المتعلق ب"المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة".	-	-	المرافق الصحية بفضاء التنشيط
3	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن	عندما تتوفر المؤسسة على حديقة للأطفال أو نادي للأطفال، يجب توفير	-	-	

		مرحاض ملائمة لجميع الفئات العمرية المقبولة في حديقة الأطفال أو نادي الأطفال (علو حوض غسل الأيدي، علو المرايا، أحواض المراحيض منخفضة مخصصة للأطفال). يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) طفلاً.			
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المرحاض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مرحاض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا x 0.70 مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.	
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).			
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا x 0.70 مترا. يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المرحاض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة ومرحاض مخصصة لمستخدمي المطبخ مع توفير أجزاء منفصلة للرجال والنساء، عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للإطعام. يمكن دمج الحمامات برشاشة والمرحاض في أماكن المستخدمين، إذا كانت توفر إمكانية الولوج مباشرة إلى المطبخ. يجب أن لا تتصل المراحيض مباشرة بالفضاءات التي تمر منها المواد	المرافق الصحية بأماكن مستخدمي المطبخ

				الغذائية ولا بالأماكن التي يتم تخزين هذه المواد بها. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة ومرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) مستخدمين.	
3	-	يجب أن تكون المراحيض المتواجدة داخل الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلاً بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن خمسة (5) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مرحاض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ متراً مربعاً واحداً (1) لكل شخص.	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للياقة (قاعة الرياضة أو فضاء الإسترخاء)، يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء، على مستوى فضاء اللياقة.	مستودعات الملابس الخاصة بفضاء اللياقة (قاعة الرياضة وفضاء الاسترخاء)
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ متراً مربعاً واحداً (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بأمكان المستخدمين

مستودعات الملابس

-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لموضع الملابس خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير موضع للملابس.	
3	-	يجب توفير فضاء خاص بالتجهيزات التقنية (مكيفات، التزويد بالماء الساخن، مولد احتياطي للكهرباء، ...)	-	-	تجهيزات الخدمة
3	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لمكان أو ورشة الإصلاح خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير مكان أو ورشة من أجل توفير خدمة إصلاح تجهيزات المؤسسة.	-	-	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعة رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء ثلاثين (30) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة. يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل. يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.	يجب أن تكون جميع وحدات الإيواء مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.	وحدة الإيواء

5-4- الإقامة العقارية للإعاش السياحي من صنف نجمتين:

معايير ذات طابع تكميلي		معايير ذات طابع إلزامي		المكون
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 70% من مجموع نقاطها		المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%		
النقاط	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال عشرة (10) مترا مربعا.	فضاء الاستقبال
4	يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين.	-	أماكن المستخدمين والخدمات
3	-	يجب فصل أقسام (مقصورة المراوض وحوض غسل الأيدي) كلياً بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراوض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة
3	-	يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف.	في حالة توفير مبولات، يجب أن لا تقل المسافة الفاصلة بين مبولتين عن 0.70 مترا.	
-	-	-	في حالة توفير مبولات، يجب تجهيزها بجدار يفصل بين كل مبولة.	المرافق الصحية
4	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراوض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراوض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	المرافق الصحية بأمكان المستخدمين

3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).			
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).			
4	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام برشاشة واحد (1) على الأقل.	
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).			
-	-	-	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن أربعة (4) أمتار مربعة .	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مرحاض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدات الإيواء
4	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	-	-	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعه رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء خمسة وعشرين (25) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة. يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل . يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.	يجب أن تكون جميع وحدات الإيواء مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.	وحدة الإيواء

4-6- الإقامة العقارية للإنعاش السياحي من صنف نجمة واحدة :

معايير ذات طابع تكميلي			معايير ذات طابع إلزامي		المكون
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترام 70% من مجموع نقاطها			المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%		
النقاط	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال عشرة (10) مترا مربعا.	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	فضاء الاستقبال
3	يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين.	-	-	أماكن المستخدمين والمستخدمات
2	-	يجب فصل أقسام (مقصورة المراحيض وحوض غسل الأيدي) كلياً بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مرحاض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الإستقبال . يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراحيض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) شخصا.	المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة
2	-	يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف.	في حالة توفير مبولات، يجب أن لا تقل المسافة الفاصلة بين مبولتين عن 0.70 مترا.	في حالة توفير مبولات، يجب تجهيزها بجدار يفصل بين كل مبولة.	
3	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على الأقل على مرحاض واحد (1).	المرافق الصحية بأمكان المستخدمين
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).			

3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).			
3	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام برشاشة واحد (1) على الأقل.	
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).			
-	-	-	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن أربعة (4) أمتار مربعة .	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مرحاض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء
3	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	-	-	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعه رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء عشرين (20) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة.	يجب أن تكون جميع وحدات الإيواء مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.	وحدة الإيواء
			يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل . يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.		

5- الإقامة العقارية المسندة:

1-5- الإقامة العقارية المسندة من صنف الفاخر :

المكون	معايير ذات طابع إلزامي		معايير ذات طابع تكميلي	
	المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%		المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترام 70% من مجموع نقاطها	
	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية
موقف و/أو مستودع للسيارات	عندما تتجاوز الطاقة الإيوائية للمؤسسة ثلاثين (30) وحدة للإيواء أو مفتاح، يجب أن تتوفر المؤسسة على موقف للسيارات يتواجد بالهواء الطلق أو بقبو المؤسسة. يجب أن يتواجد الموقف داخل المؤسسة أو بالقرب منها.	-	-	-
مساحات خضراء	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل و/أو خارج البناءات.	-	5
المصاعد	يجب توفير مصعد أو عدة مصاعد بالنسبة للمؤسسات التي تحتوي على طابق واحد أو أكثر فوق الطابق الأرضي.	-	-	-
مسيح مجهز داخل وحدة الإيواء	-	يجب أن تتوفر وحدة الإيواء على مسبح أو مسبح صغير خاص بها.	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح المجهز داخل وحدة الإيواء عن عشرين (20) مترا مربعا. يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الصغير المجهز داخل وحدة الإيواء عن إثني عشر (12) مترا.	5
قاعة للرياضة مجهزة داخل وحدة الإيواء	-	يجب أن تتوفر وحدة الإيواء على قاعة للرياضة خاصة بها.	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الرياضة الخاصة، عن خمسة عشر (15) مترا مربعا.	5

3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر وحدة الإيواء على حمام تقليدي خاص بها.	-	-	فضاء الإسترخاء مجهز داخل وحدة الإيواء
3	-	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح أو مسبح صغير مجهز داخل وحدة الإيواء، يجب تجهيز رشاشاة واحدة على الأقل قرب المسبح.	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن ستة أمتار ونصف (6.5) مربعة. في حالة توفير حمام برشاشاة على النمط الإيطالي : 1) يجب أن لا تقل أبعاده الدنيا عن 0.90 مترا x 0.90 مترا ومتساويا مع سطح الأرض. 2) يمكن أن يتوفر على حافة لاحتواء الماء لا تتعدى 0.05 مترا كحد أقصى.	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشاة وعلى مرحاض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج أو داخل الحمام و/أو الحمام برشاشاة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء
5	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لغرفة الملابس ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب توفير غرفة للملابس من شأنها تمكين الزبون من تبديل و/أو تخزين ملابسه داخلها.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعه رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء خمسة وأربعين (45) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة. يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل . يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.	يجب أن تكون جميع وحدات الإيواء مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.	وحدة الإيواء

2-5- الإقامة العقارية المسندة من صنف 5 نجوم:

المعايير		المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%		المكون
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترام 70% من مجموع نقاطها		المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	
النقاط	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	
-	-	-	يشترط توفير مكان واحد (1) على الأقل لكل ثلاثين (30) وحدة للإيواء أو مفتاح.	موقف و/أو مستودع للسيارات
5	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل و/أو خارج البنايات.	-	مساحات خضراء
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المصعد عن 1.40 مترا x 1.10 مترا.	المصاعد
5	-	يجب أن تكون المراحيض المتواجدة داخل الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن ستة أمتار ونصف (6.5) مربعة. في حالة توفير حمام برشاشة على النمط الإيطالي : (1) يجب أن لا تقل أبعاده الدنيا عن 0.90 مترا x 0.90 مترا ومتساويا مع سطح الأرض. (2) يمكن أن يتوفر على حافة لاحتواء الماء لا تتعدى 0.05 مترا كحد أقصى.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء

4	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لغرفة الملابس ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب توفير غرفة للملابس من شأنها تمكين الزبون من تبديل و/أو تخزين ملابسه داخلها.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعة رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء أربعين (40) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والمر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة. يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل. يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.	يجب أن تكون جميع وحدات الإيواء مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.	وحدة الإيواء
---	---	---	--	---	--------------

6- دار الضيافة:

1-6- دار الضيافة من صنف 5 نجوم :

معايير ذات طابع تكميلي		معايير ذات طابع إلزامي		المكون	
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 70% من مجموع نقاطها		المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%			
النقاط	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	
5	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل و/أو خارج البناءات.	-	-	مساحات خضراء
-	-	-	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية. يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مخصصا حصريا للزبائن ويجب أن يكون مغايرا عن مدخل الخدمة الخاص بالمستخدمين أو بتسليم السلع.	مدخل المؤسسة

				عندما تكون البناية غير مخصصة حصريا لدار الضيافة، يجب توفير مدخل مباشر للطوابق المخصصة للمؤسسة.	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الاستقبال خمسة وعشرين (25) مترا مربعا.	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	فضاء الاستقبال
			يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 80 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن 1.50 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب أن تضم المؤسسة على الأقل فضاء واحد للإطعام. يمكن استخدام فضاء الإطعام كفضاء لتقديم المشروبات.	فضاء الإطعام/ فضاء مخصص لتقديم المشروبات
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للمطبخ (بما في ذلك أماكن التحضير والتخزين والمغاسل) عشرة (10) أمتار مربعة بالنسبة لدور الضيافة التي تتوفر على أقل من ثماني (8) وحدات للإيواء، وعشرين (20) مترا مربعا بالنسبة لدور الضيافة التي تتوفر على أكثر من ثماني (8) وحدات للإيواء.	يجب أن يزود فضاء الإطعام بمطبخ.	المطبخ
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الداخلي و/أو الخارجي عن خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي.	-	-	مسبح داخلي و/أو خارجي

3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي واحد (1) على الأقل.	-	-	فضاء الإسترخاء
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي الإضافي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي إضافي، بحيث يخصص حمام للنساء وآخر للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة واحدة (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة الإضافية، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة إضافية، بحيث تخصص سونة للنساء وأخرى للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي واحد (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي الإضافي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي إضافي، بحيث يخصص جاكوزي للنساء وآخر للرجال.	-	-	
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة واحدة (1) على الأقل للتدليك.	-	-	
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك الإضافية، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة إضافية للتدليك.	-	-	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الإستراحة، عن عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للإستراحة.	-	-	

-	-	-	يجب أن تكون قاعة الطعام أو مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين قابلة لإستيعاب خمسين (50) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام أو مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام أو مكان لتقديم الوجبات خاص بالمستخدمين.	أماكن المستخدمين والخدمات	
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مرحاض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال . يجب فصل أقسام (مقصورة المراض وحوض غسل الأيدي) كلياً بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء. يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراض واحد (1) مخصص لكل خمسة عشر (15) شخصاً.	المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة	المرافق الصحية
5	-	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي، يجب توفير وتجهيز رشاشات قرب المسبح، حيث يجب أن تكون رشاشة واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.	-	-	المرافق الصحية للمسبح	

-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على الأقل على مرحاض واحد (1).	المرافق الصحية بأمكان المستخدمين
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام برشاشة واحد (1) على الأقل.	
-	-	-	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن أربعة (4) أمتار مربعة . في حالة توفير حمام برشاشة على النمط الإيطالي : (1) يجب أن لا تقل أبعاده الدنيا عن 0.90 مترا x 0.90 مترا ومتساويا مع سطح الأرض. (2) يمكن أن يتوفر على حافة لاحتواء الماء لا تتعدى 0.05 مترا كحد أقصى.	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مرحاض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب أن تتوفر المؤسسة التي تشتمل على 10 وحدات للإيواء على مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بأمكان المستخدمين
5	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لموضع الملابس ثمانية (08) أمتار مربعة.	يجب توفير موضع للملابس.	-	-	تجهيزات الخدمة
5	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لغرفة الملابس ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب توفير غرفة للملابس من شأنها تمكين الزبون من تبديل و/أو تخزين ملابسه داخلها.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعة رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء خمسة وعشرين (25) مترا	يجب أن تتوفر المؤسسة على 4 وحدات للإيواء على الأقل و 10 وحدات للإيواء على الأكثر . يجب أن تكون جميع وحدات الإيواء غير	وحدة الإيواء

			<p>والمرافق الصحية والخزانة. لايتم احتساب الشرفات في هذه المساحة.</p> <p>إذا كانت المؤسسة تتواجد داخل المدن العتيقة، يسمح بمساحة دنيا تبلغ عشرة (10) أمتار مربعة بالنسبة ل 20 في المائة من العدد الإجمالي لوحدات الإيواء.</p> <p>يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل . يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.</p>		
--	--	--	---	--	--

2-6- دار الضيافة من صنف 4 نجوم :

معايير ذات طابع تكميلي			معايير ذات طابع إلزامي		المكون
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترام 70% من مجموع نقاطها			المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%		
النقاط	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	
5	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل و/أو خارج البنايات.	-	-	مساحات خضراء
-	-	-	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية. يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مخصصا حصريا	مدخل المؤسسة

				للزبائن ويجب أن يكون مغايرا عن مدخل الخدمة الخاص بالمستخدمين أو بتسليم السلع.	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال عشرين (20) مترا مربعا.	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	فضاء الاستقبال
			يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 70 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن 1.20 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب أن تضم المؤسسة على الأقل فضاء واحد للإطعام. يمكن استخدام فضاء الإطعام كفضاء لتقديم المشروبات.	فضاء الإطعام/ فضاء مخصص لتقديم المشروبات
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للمطبخ (بما في ذلك أماكن التحضير والتخزين والمغاسل) عشرة (10) أمتار مربعة بالنسبة لدور الضيافة التي تتوفر على أقل من ثماني (8) وحدات للإيواء، وعشرين (20) مترا مربعا بالنسبة لدور الضيافة التي تتوفر على أكثر من ثماني (8) وحدات للإيواء.	يجب أن يزود فضاء الإطعام بمطبخ.	المطبخ
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الصغير الداخلي و/أو الخارجي عن سبعة (7) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسبح صغير داخلي و/أو خارجي.	-	-	مسبح صغير داخلي و/أو خارجي
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي واحد (1) على الأقل.	-	-	فضاء الإسترخاء
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي الإضافي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي إضافي، بحيث يخصص حمام للنساء وآخر للرجال.	-	-	

3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة واحدة (1) على الأقل.	-	-
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة الإضافية، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة إضافية، بحيث تخصص سونة للنساء وأخرى للرجال.	-	-
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي واحد (1) على الأقل.	-	-
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي الإضافي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي إضافي، بحيث يخص جاكوزي للنساء وآخر للرجال.	-	-
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة واحدة (1) على الأقل للتدليك.	-	-
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك الإضافية، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة إضافية للتدليك.	-	-
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الإستراحة، عن عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للإستراحة .	-	-

-	-	-	يجب أن تكون قاعة الطعام أو مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين قابلة لإستيعاب خمسين (50) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام أو مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام أو مكان لتقديم الوجبات خاص بالمستخدمين.	أماكن المستخدمين والمستخدمات	
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مرحاض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال . يجب فصل أقسام (مقصورة المراض وحوض غسل الأيدي) كلياً بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء. يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) شخصا.	المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة	المرافق الصحية
4	-	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح صغير داخلي و/أو خارجي، يجب توفير وتجهيز رشاشات قرب المسبح الصغير، حيث يجب أن تكون واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.	-	-	المرافق الصحية للمسبح الصغير	

-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على الأقل على مرحاض واحد (1).	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا x 0.70 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام برشاشة واحد (1) على الأقل.	
-	-	-	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مرحاض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب أن تتوفر المؤسسة التي تشتمل على 10 وحدات للإيواء على مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين
4	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لموضع الملابس ثمانية (08) أمتار مربعة.	يجب توفير موضع للملابس.	-	-	تجهيزات الخدمة
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعة رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء عشرين (20) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على 4 وحدات للإيواء على الأقل و 10 وحدات للإيواء على الأكثر. يجب أن تكون جميع وحدات الإيواء غير مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.	وحدة الإيواء

			إذا كانت المؤسسة تتواجد داخل المدن العتيقة، يسمح بمساحة دنيا تبلغ عشرة (10) أمتار مربعة بالنسبة ل 20 في المائة من العدد الإجمالي لوحدات الإيواء. يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل . يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.		
--	--	--	---	--	--

3-6- دار الضيافة من صنف 3 نجوم:

معايير ذات طابع تكميلي		معايير ذات طابع إلزامي		المكون	
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترام 70% من مجموع نقاطها		المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%			
النقاط	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	
3	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل و/أو خارج البنايات.	-	-	مساحات خضراء
-	-	-	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية. يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مخصصا حصريا للزبائن ويجب أن يكون مغايرا عن مدخل الخدمة الخاص بالمستخدمين أو بتسليم السلع، عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للإطعام.	مدخل المؤسسة
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	فضاء الإستقبال

	يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 60 في المائة من الطاقة الاستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب أن تضم المؤسسة على الأقل فضاء واحدا للإطعام. يمكن استخدام فضاء الإطعام كفضاء لتقديم المشروبات.			فضاء الإطعام/ فضاء مخصص لتقديم المشروبات	المطعم
5	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للمطبخ (بما في ذلك أماكن التحضير والتخزين والمغاسل) ثمانية (8) أمتار مربعة بالنسبة لدور الضيافة التي تتوفر على أقل من ثماني (8) وحدات للإيواء، و اثني عشر (12) مترا مربعا بالنسبة لدور الضيافة التي تتوفر على أكثر من ثماني (8) وحدات للإيواء.	يجب أن يزود فضاء الإطعام بمطبخ.	-	-	المطبخ	
-	-	-	يجب أن يمكن فضاء تقديم وجبة الفطور من تقديم الخدمة ل 60 في المائة من الطاقة الاستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء تقديم وجبة الفطور عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب تجهيز مكان مغلق خاص بخدمة وجبات الفطور. إذا تواجد هذا الفضاء بشرفة أو بفضاء مفتوح، يجب أن يكون جزءا منه محميا من تقلبات الطقس. في حالة تواجد فضاء للإطعام، فهو يحل محل هذا المعيار.	فضاء تقديم وجبة الفطور	
2	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسيح الصغير الداخلي و/أو الخارجي عن خمسة (5) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسبح صغير داخلي و/أو خارجي.	-	-	مسيح صغير داخلي و/أو خارجي	

3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي واحد (1) على الأقل.	-	-	فضاء الإسترخاء
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي الإضافي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي إضافي، بحيث يخصص حمام للنساء وآخر للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة واحدة (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة الإضافية، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة إضافية، بحيث تخصص سونة للنساء وأخرى للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي واحد (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي الإضافي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي إضافي، بحيث يخصص جاكوزي للنساء وآخر للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة واحدة (1) على الأقل للتدليك.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك الإضافية، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة إضافية للتدليك.	-	-	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الإستراحة، عن عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للإستراحة .	-	-	

-	-	-	يجب أن تكون قاعة الطعام أو مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين قابلة لإستيعاب خمسين (50) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام أو مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام أو مكان لتقديم الوجبات خاص بالمستخدمين.	أماكن المستخدمين والمستخدمات	
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مراض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال . يجب فصل أقسام (مقصورة المراض وحوض غسل الأيدي) كلياً بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء. يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) شخصا.	المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة	المرافق الصحية
3	-	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح صغير داخلي و/أو خارجي، يجب توفير وتجهيز رشاشات قرب المسبح الصغير، حيث يجب أن تكون واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.	-	-	المرافق الصحية للمسبح الصغير	

-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على الأقل على مراض واحد (1).	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين
3	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام برشاشة واحد (1) على الأقل.	-	-	
-	-	-	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مراض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب أن تتوفر المؤسسة التي تشتمل على 10 وحدات للإيواء على مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين
3	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لموضع الملابس ثمانية (08) أمتار مربعة.	يجب توفير موضع للملابس.	-	-	تجهيزات الخدمة
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعه رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء ستة عشر (16) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على 4 وحدات للإيواء على الأقل و 10 وحدات للإيواء على الأكثر. يجب أن تكون جميع وحدات الإيواء غير مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.	وحدة الإيواء
			إذا كانت المؤسسة تتواجد داخل المدن العتيقة، يسمح بمساحة دنيا تبلغ عشرة (10) أمتار مربعة		

			<p>بالنسبة ل 20 في المائة من العدد الإجمالي لوحدات الإيواء.</p> <p>يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل . يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.</p>		
--	--	--	---	--	--

4-6- دار الضيافة من صنف نجمتين:

معايير ذات طابع تكميلي			معايير ذات طابع إلزامي		المكون
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترام 70% من مجموع نقاطها			المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%		
النقاط	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	
2	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل و/أو خارج البناءات.	-	-	مساحات خضراء
-	-	-	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية.	مدخل المؤسسة
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	فضاء الإستقبال
-	-	-	يجب أن يمكن فضاء تقديم وجبة الفطور من تقديم الخدمة ل 60 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء تقديم وجبة الفطور عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب تجهيز مكان مغلق خاص بخدمة وجبات الفطور. اذا تواجد هذا الفضاء بشرفة أو بفضاء مفتوح، يجب أن يكون جزءا منه محميا من تقلبات الطقس. في حالة تواجد فضاء للإطعام، فهو يحل محل هذا المعيار.	فضاء تقديم وجبة الفطور

3	يجب أن تكون قاعة الطعام أو مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين قابلة لإستيعاب خمسين (50) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام أو مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام أو مكان لتقديم الوجبات خاص بالمستخدمين.	-	-	أماكن المستخدمين والمستخدمات
4	-	يجب فصل أقسام (مقصورة المراوض وحوض غسل الأيدي) كلياً بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراوض عن 1.40 متراً 0.90x متراً.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مراوض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال . يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراوض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) شخصاً.	المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراوض عن 1.40 متراً 0.90x متراً.	يجب أن تتوفر المؤسسة على الأقل على مراوض واحد (1).	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين
-	-	-	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلاً بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن مترين ونصف (2,5) مربعة.	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مراوض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء

3	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب أن تتوفر المؤسسة التي تشتمل على 10 وحدات للإيواء على مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	-	-	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين
-	-	-	<p>يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعه رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء أربعة عشر (14) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة.</p> <p>إذا كانت المؤسسة تتواجد داخل المدن العتيقة، يسمح بمساحة دنيا تبلغ عشرة (10) أمتار مربعة بالنسبة ل 20 في المائة من العدد الإجمالي لوحدات الإيواء.</p> <p>يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل . يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.</p>	<p>يجب أن تتوفر المؤسسة على 4 وحدات للإيواء على الأقل و 10 وحدات للإيواء على الأكثر . يجب أن تكون جميع وحدات الإيواء غير مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.</p>	وحدة الإيواء

6-5- دار الضيافة من صنف نجمة واحدة :

المكون	معايير ذات طابع إلزامي		معايير ذات طابع تكميلي	
	المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%		المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترام 70% من مجموع نقاطها	
	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية
مدخل المؤسسة	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية.	-	-	-
فضاء الاستقبال	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال عشرة (10) أمتار مربعة.	-	-
فضاء تقديم وجبة الفطور	يجب تجهيز مكان مغلق خاص بخدمة وجبات الفطور. إذا تواجد هذا الفضاء بشرفة أو بفضاء مفتوح، يجب أن يكون جزءا منه محميا من تقلبات الطقس. في حالة تواجد فضاء للإطعام، فهو يحل محل هذا المعيار.	يجب أن يمكن فضاء تقديم وجبة الفطور من تقديم الخدمة ل 50 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء تقديم وجبة الفطور عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	-	-
أماكن المستخدمين والمستخدمات	-	-	يجب أن تكون قاعة الطعام أو مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين قابلة لإستيعاب خمسين (50) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام أو مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام أو مكان لتقديم الوجبات خاص بالمستخدمين.
المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مرحاض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال. يجب أن تكون مقصورات المرحاض: (1) منفصلة من الأرض	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المرحاض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب فصل أقسام (مقصورة المرحاض وحوض غسل الأيدي) كليا بالنسبة للمرحاض المخصصة للرجال والمرحاض المخصصة للنساء.	-

				الى السقف، 2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) شخصا.	
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المرحاض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على الأقل على مرحاض واحد (1).	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين
-	-	-	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن مترين (2) مربعين.	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مرحاض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء
2	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب أن تتوفر المؤسسة التي تشتمل على 10 وحدات للإيواء على مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	-	-	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعه رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء اثني عشر (12) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة. إذا كانت المؤسسة تتواجد داخل المدن العتيقة، يسمح بمساحة دنيا تبلغ عشرة (10) أمتار مربعة بالنسبة ل 20 في المائة من العدد الإجمالي لوحدات الإيواء. يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل . يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على 4 وحدات للإيواء على الأقل و 10 وحدات للإيواء على الأكثر . يجب أن تكون جميع وحدات الإيواء غير مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.	وحدة الإيواء

7- الرياض:

7-1- الرياض من صنف الفاخر:

معايير ذات طابع تكميلي			معايير ذات طابع إلزامي		المكون
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 70% من مجموع نقاطها			المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%		
النقاط	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	
-	-	-	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية. يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مخصصا حصريا للزبائن ويجب أن يكون مغايرا عن مدخل الخدمة الخاص بالمستخدمين أو بتسليم السلع.	مدخل المؤسسة
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الاستقبال ثلاثين (30) مترا مربعا.	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	فضاء الاستقبال
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للفضاء عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن يتوفر الرياض على فناء يتوسطه. يجب أن يكون الرياض مغلقا من الخارج.	الفناء
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للفضاء عشرين (20) مترا مربعا.	عندما تتكون المؤسسة من رياضين أو عدة رياضات غير متصلة فيما بينها، يجب أن يتوفر كل رياض على فناء يتوسطه.	مساحات خضراء
-	-	-	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل البنايات.	
5	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المصعد عن 1.40 مترا x 1.10 مترا.	يجب توفير مصعد أو عدة مصاعد بالنسبة للمؤسسات التي تحتوي على طابقين أو أكثر فوق الطابق الأرضي.	-	-	المصاعد

-	-	-	يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 80 في المائة من الطاقة الاستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن 1.50 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب أن تضم المؤسسة على الأقل فضاء واحدا للإطعام. يمكن استخدام فضاء الإطعام كفضاء لتقديم المشروبات.	فضاء الإطعام/ فضاء مخصص لتقديم المشروبات
-	-	-		يجب أن يزود فضاء الإطعام بمطبخ.	المطعم
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب أن تحترم أماكن ومواقع العمل مبدأ السير للأمام.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان لتحضير المأكولات الباردة.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان مكيف لتحضير الأسماك.	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للمطبخ (بما في ذلك أماكن الانتاج والتحضير والتخزين والمغاسل وأماكن النفايات) خمسين (50) في المائة من مساحة فضاء أو فضاءات الإطعام.	بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان مكيف لتحضير اللحوم.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان مكيف لتحضير الخضر.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان مكيف لتحضير الحلويات.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير حوض لغسل الأواني.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير حوض لغسل الطناجر ولوازم الطبخ.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مقتصدية أو مقتصديات.	

-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للايواء أو أكثر، يجب توفير مكان أو أماكن لتخزين السلع مبردة في درجات حرارة سالبة وموجبة.		
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للايواء أو أكثر، يجب تخصيص مكان لتخزين المشروبات.		
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للايواء أو أكثر، يجب توفير مكان للنفايات الغذائية ومكان للنفايات الصلبة على مقربة من مخرج يسهل إجلاءها عبر مصالح جمع النفايات، وذلك مع احترام مبدأ السير للأمام بالنسبة للنقل الداخلي (عدم التقاء المسارات النظيفة مع المسارات المتسخة)		
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء تخزين مواد التطهير والتعقيم مترين مربعين (2).	بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للايواء أو أكثر، يجب تجهيز مكان مهوى ويغلق بمفتاح لتخزين مواد التطهير والتعقيم.		
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الداخلي و/أو الخارجي عن عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي.	-	-	مسبح داخلي و/أو خارجي	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي واحد (1) على الأقل.	-	-	فضاء الإسترخاء	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي الإضافي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي إضافي، بحيث يخصص حمام للنساء وآخر للرجال.	-	-		

3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة واحدة (1) على الأقل.	-	-
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة الإضافية، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة إضافية، بحيث تخصص سونة للنساء وأخرى للرجال.	-	-
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي واحد (1) على الأقل.	-	-
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي الإضافي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي إضافي، بحيث يخصص جاكوزي للنساء وآخر للرجال.	-	-
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة واحدة (1) على الأقل للتدليك.	-	-
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك الإضافية، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة إضافية للتدليك.	-	-

5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الإستراحة، عن عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للإستراحة .	-	-	
-	-	-	يجب أن تكون قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين قابلة لإستيعاب عشرين (20) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن يكون مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين قابلة لإستيعاب خمسين (50) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام أو مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين، بالنسبة للمؤسسات التي تتوفر على 11 وحدة للإيواء أو أكثر. يجب توفير مكان لتقديم الوجبات خاص بالمستخدمين، بالنسبة للمؤسسات التي تتوفر على 4 إلى 10 وحدات للإيواء.	أماكن المستخدمين والمستخدمات
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مراض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال . يجب فصل أقسام (مقصورة المراض وحوض غسل الأيدي) كلياً بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء. يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) أشخاص.	المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة
					المرافق الصحية

5	-	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي، يجب توفير وتجهيز رشاشات قرب المسبح، حيث يجب أن تكون رشاشة واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.	-	-	المرافق الصحية للمسبح
3	-	يجب على المؤسسات التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر، أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المرحاض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسات التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	المرافق الصحية بأمكان المستخدمين
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).		يجب أن تتوفر المؤسسة التي تشتمل على أقل من 11 وحدة للإيواء على مرحاض واحد (1) على الأقل.	
3	-	يجب على المؤسسات التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر، أن تحترم نسبة حمام برشاشة واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسات التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر على حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.	
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسات التي تشتمل على أقل من 11 وحدة للإيواء على حمام برشاشة واحد (1) على الأقل.	المرافق الصحية بأمكان مستخدمي المطبخ
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المرحاض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض مخصصة لمستخدمي المطبخ مع توفير أجزاء منفصلة للرجال والنساء. يمكن دمج الحمامات برشاشة والمراحيض في أماكن المستخدمين، إذا كانت توفر إمكانية الولوج مباشرة إلى المطبخ. يجب أن لا تتصل المراحيض مباشرة بالفضاءات	

				التي تمر منها المواد الغذائية ولا بالأماكن التي يتم تخزين هذه المواد بها. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة ومرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) مستخدمين.	
-	-	-	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن أربعة أمتار ونصف (4,5) مربعة. في حالة توفير حمام برشاشة على النمط الإيطالي : (1) يجب أن لا تقل أبعاده الدنيا عن 0.90 مترا x 0.90 مترا ومتساويا مع سطح الأرض. (2) يمكن أن يتوفر على حافة لاحتواء الماء لا تتعدى 0.05 مترا كحد أقصى.	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مرحاض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب أن تتوفر المؤسسة التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر على مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لموضع الملابس ثمانية (08) أمتار مربعة.	يجب توفير موضع للملابس.	تجهيزات الخدمة
5	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لغرفة الملابس ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب توفير غرفة للملابس من شأنها تمكين الزبون من تبديل و/أو تخزين ملابسه داخلها.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعه رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء خمسة وثلاثين (35) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على 4 وحدات للإيواء على الأقل و 30 وحدة للإيواء على الأكثر. يجب أن تكون جميع وحدات الإيواء غير مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.	وحدة الإيواء

			<p>إذا كانت المؤسسة تتواجد داخل المدن العتيقة، يسمح بمساحة دنيا تبلغ عشرة (10) أمتار مربعة بالنسبة ل 20 في المائة من العدد الإجمالي لوحدات الإيواء.</p> <p>يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفيّة والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل . يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.</p>	
--	--	--	--	--

2-7- الرياض من صنف 5 نجوم :

معايير ذات طابع تكميلي		معايير ذات طابع إلزامي		المكون
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 70% من مجموع نقاطها		المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%		
النقاط	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	
-	-	-	-	مدخل المؤسسة يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية. يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مخصصا حصريا للزبائن ويجب أن يكون مغائرا عن مدخل الخدمة الخاص بالمستخدمين أو بتسليم السلع.
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال خمسة وعشرين (25) مترا مربعا.	فضاء الاستقبال يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.

-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للفناء عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن يتوفر الرياض على فناء يتوسطه. يجب أن يكون الرياض مغلقا من الخارج.	الفناء
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للفناء عشرين (20) مترا مربعا.	عندما تتكون المؤسسة من رياضين أو عدة رياضات غير متصلة فيما بينها، يجب أن يتوفر كل رياض على فناء يتوسطه.	
-	-	-	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل البنايات.	مساحات خضراء
4	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المصعد عن 1.40 مترا x 1.10 مترا.	يجب توفير مصعد أو عدة مصاعد بالنسبة للمؤسسات التي تحتوي على 3 طوابق أو أكثر فوق الطابق الأرضي.	-	-	المصاعد
-	-	-	يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 80 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن 1.50 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب أن تضم المؤسسة على الأقل فضاء واحدا للإطعام. يمكن استخدام فضاء الإطعام كفضاء لتقديم المشروبات.	المطعم
-	-	-	يجب أن يزود فضاء الإطعام بمطبخ.	يجب أن يكون فضاء الإطعام بمطبخ.	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للمطبخ (بما في ذلك أماكن الانتاج والتحصير والتخزين والمغاسل وأماكن النفايات) خمسين (50) في المائة من مساحة فضاء أو فضاءات الإطعام.	بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب أن تحترم أماكن ومواقع العمل مبدأ السير للأمام. بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان لتحضير المأكولات الباردة.	
-	-	-	-	بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب	

				توفير مكان مكيف لتحضير الأسماك.
-	-	-	-	بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان مكيف لتحضير اللحوم.
-	-	-	-	بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان مكيف لتحضير الخضر.
-	-	-	-	بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان مكيف لتحضير الحلويات.
-	-	-	-	بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير حوض لغسل الأواني.
-	-	-	-	بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير حوض لغسل الطناجر ولوازم الطبخ.
-	-	-	-	بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مقتصدية أو مقتصديات.
-	-	-	-	بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان أو أماكن لتخزين السلع مبردة في درجات حرارة سالبة وموجبة.
-	-	-	-	بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب تخصيص مكان لتخزين المشروبات.
-	-	-	-	بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان للنفايات الغذائية ومكان للنفايات الصلبة على مقربة من مخرج يسهل إجلاءها عبر مصالح جمع النفايات،

				وذلك مع احترام مبدأ السير للأمام بالنسبة للنقل الداخلي (عدم التقاء المسارات النظيفة مع المسارات المتسخة)		
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء تخزين مواد التطهير والتعقيم مترين مربعين (2).	بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب تجهيز مكان مهوى ويغلق بمفتاح لتخزين مواد التطهير والتعقيم.		
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الداخلي و/أو الخارجي عن خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي.	-	-	مسبح داخلي و/أو خارجي	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي واحد (1) على الأقل.	-	-		
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي الإضافي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي إضافي، بحيث يخصص حمام للنساء وآخر للرجال.	-	-		
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة واحدة (1) على الأقل.	-	-		
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة الإضافية، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة إضافية، بحيث تخصص سونة للنساء وأخرى للرجال.	-	-	فضاء الإسترخاء	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي واحد (1) على الأقل.	-	-		
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي الإضافي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي إضافي، بحيث يخصص جاكوزي للنساء وآخر للرجال.	-	-		

4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة واحدة (1) على الأقل للتدليك.	-	-	
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك الإضافية، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة إضافية للتدليك.	-	-	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الإستراحة، عن عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للإستراحة .	-	-	
-	-	-	يجب أن تكون قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين قابلة لإستيعاب عشرين (20) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن يكون مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين قابلة لإستيعاب خمسين (50) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام أو مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين، بالنسبة للمؤسسات التي تتوفر على 11 وحدة للإيواء أو أكثر. يجب توفير مكان لتقديم الوجبات خاص بالمستخدمين، بالنسبة للمؤسسات التي تتوفر على 4 إلى 10 وحدات للإيواء.	أماكن المستخدمين والمستخدمات
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مراض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال . يجب فصل أقسام (مقصورة المراض وحوض غسل الأيدي) كلياً بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء.	المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة
-	-	-			المرافق الصحية

				يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراحيض واحد (1) مخصص لكل خمسة عشر (15) شخصا.	
4	-	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي، يجب توفير تجهيز رشاشات قرب المسبح، حيث يجب أن تكون رشاشة واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.	-	-	المرافق الصحية للمسبح
3	-	يجب على المؤسسات التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر، أن تحترم نسبة مراحيض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسات التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).		يجب أن تتوفر المؤسسة التي تشتمل على أقل من 11 وحدة للإيواء على مراحيض واحد (1) على الأقل.	
3	-	يجب على المؤسسات التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر، أن تحترم نسبة حمام برشاشة واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا x 0.70 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسات التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر على حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.	

5	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسات التي تشتمل على أقل من 11 وحدة للإيواء على حمام برشاشة واحد (1) على الأقل.				
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا. يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض مخصصة لمستخدمي المطبخ مع توفير أجزاء منفصلة للرجال وللنساء. يمكن دمج الحمامات برشاشة والمراحيض في أماكن المستخدمين، إذا كانت توفر إمكانية الولوج مباشرة إلى المطبخ. يجب أن لا تتصل المراحيض مباشرة بالفضاءات التي تمر منها المواد الغذائية ولا بالأماكن التي يتم تخزين هذه المواد بها. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة ومرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) مستخدمين.	المرافق الصحية بأماكن مستخدمي المطبخ	
-	-	-	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن أربعة (4) أمتار مربعة. في حالة توفير حمام برشاشة على النمط الإيطالي : (1) يجب أن لا تقل أبعاده الدنيا عن 0.90 مترا x 0.90 مترا ومتساويا مع سطح الأرض. (2) يمكن أن يتوفر على حافة لاحتواء الماء لا تتعدى 0.05 مترا كحد أقصى.	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مرحاض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء	

-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب أن تتوفر المؤسسة التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر على مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين
5	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لموضع الملابس ثمانية (08) أمتار مربعة.	يجب توفير موضع للملابس.	-	-	تجهيزات الخدمة
5	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لغرفة الملابس ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب توفير غرفة للملابس من شأنها تمكين الزبون من تبديل و/أو تخزين ملابسه داخلها.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعة رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء خمسة وعشرين (25) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والمرمر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة. إذا كانت المؤسسة تتواجد داخل المدن العتيقة، يسمح بمساحة دنيا تبلغ عشرة (10) أمتار مربعة بالنسبة ل 20 في المائة من العدد الإجمالي لوحدات الإيواء. يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل . يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على 4 وحدات للإيواء على الأقل و 30 وحدة للإيواء على الأكثر. يجب أن تكون جميع وحدات الإيواء غير مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.	وحدة الإيواء

3-7- الرياض من صنف 4 نجوم :

معايير ذات طابع إلزامي		معايير ذات طابع تكميلي		المكون
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%		المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 70% من مجموع نقاطها		
النقاط	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	
-	-	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية. يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مخصصا حصريا للزبائن ويجب أن يكون مغايرا عن مدخل الخدمة الخاص بالمستخدمين أو بتسليم السلع.	مدخل المؤسسة
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال عشرين (20) مترا مربعا.	فضاء الإستقبال
-	-	-	يجب أن يتوفر الرياض على فناء يتوسطه. يجب أن يكون الرياض مغلقا من الخارج.	الفناء
-	-	-	عندما تتكون المؤسسة من رياضين أو عدة رياضات غير متصلة فيما بينها، يجب أن يتوفر كل رياض على فناء يتوسطه.	
-	-	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل البنايات.	مساحات خضراء
-	-	-	يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 70 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن 1.20 مترا مربعا لكل مقعد.	فضاء الإطعام/ فضاء مخصص لتقديم المشروبات
-	-	-	يجب أن تضم المؤسسة على الأقل فضاء واحد للإطعام. يمكن استخدام فضاء الإطعام كفضاء لتقديم المشروبات.	المطعم

-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للمطبخ (بما في ذلك أماكن الانتاج والتحضير والتخزين والمغاسل وأماكن النفايات) خمسين (50) في المائة من مساحة فضاء أو فضاءات الإطعام.	يجب أن يزود فضاء الإطعام بمطبخ.	المطبخ
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب أن تحترم أماكن ومواقع العمل مبدأ السير للأمام.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان لتحضير المأكولات الباردة.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان مكيف لتحضير الأسماك.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان مكيف لتحضير اللحوم.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان مكيف لتحضير الخضر.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان مكيف لتحضير الحلويات.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير حوض لغسل الأواني.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير حوض لغسل الطناجر ولوازم الطبخ.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مقتصدية أو مقتصديات.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير	

				مكان أو أماكن لتخزين السلع مبردة في درجات حرارة سالبة وموجبة.		
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب تخصيص مكان لتخزين المشروبات.		
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان للنفايات الغذائية ومكان للنفايات الصلبة على مقربة من مخرج سهل إجلاءها عبر مصالح جمع النفايات، وذلك مع احترام مبدأ السير للأمام بالنسبة للنقل الداخلي (عدم التقاء المسارات النظيفة مع المسارات المتسخة)		
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء تخزين مواد التطهير والتعقيم مترين مربعين (2).	بالنسبة للمؤسسات التي تشمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب تجهيز مكان مهوى ويغلق بمفتاح لتخزين مواد التطهير والتعقيم.		
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الصغير الداخلي و/أو الخارجي عن سبعة (7) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسبح صغير داخلي و/أو خارجي.	-	-	مسبح صغير داخلي و/أو خارجي	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي واحد (1) على الأقل.	-	-		
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي الإضافي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي إضافي، بحيث يخصص حمام للنساء وآخر للرجال.	-	-	فضاء الإسترخاء	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة واحدة (1) على الأقل.	-	-		
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة	يجب أن تتوفر المؤسسة على	-	-		

	الإضافية، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	سونة إضافية، بحيث تخصص سونة للنساء وأخرى للرجال.				
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي واحد (1) على الأقل.	-	-		
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي الإضافي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي إضافي، بحيث يخصص جاكوزي للنساء وآخر للرجال.	-	-		
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة واحدة (1) على الأقل للتدليك.	-	-		
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك الإضافية، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة إضافية للتدليك.	-	-		
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الإستراحة، عن عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للإستراحة.	-	-		
-	-	-	يجب أن تكون قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين قابلة لإستيعاب عشرين (20) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن يكون مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين قابلة لإستيعاب خمسين (50) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام أو مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين، بالنسبة للمؤسسات التي تتوفر على 11 وحدة للإيواء أو أكثر. يجب توفير مكان لتقديم الوجبات خاص بالمستخدمين، بالنسبة للمؤسسات التي تتوفر على 4 إلى 10 وحدات للإيواء.	أماكن المستخدمين والمستخدمات	
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المرحاض عن 1.40 مترا 0.90x مترا. الاستقبال.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مرحاض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال.	المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة	المرافق الصحية

				يجب فصل أقسام (مقصورة المراض وحوض غسل الأيدي) كلياً بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء. يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض إلى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض إلى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) شخصاً.	
3	-	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح صغير داخلي و/أو خارجي، يجب توفير وتجهيز رشاشات قرب المسبح الصغير، حيث يجب أن تكون واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.	-	-	المرافق الصحية للمسبح الصغير
3	-	يجب على المؤسسات التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر، أن تحترم نسبة مراض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 متراً x 0.90 متراً.	يجب أن تتوفر المؤسسات التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	المرافق الصحية بأمكن المستخدمين
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).		يجب أن تتوفر المؤسسة التي تشتمل على أقل من 11 وحدة للإيواء على مراض واحد (1) على الأقل.	
3	-	يجب على المؤسسات التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر، أن تحترم نسبة حمام برشاشة واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 متراً x 0.70 متراً.	يجب أن تتوفر المؤسسات التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر على حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.	

4	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسات التي تشتمل على أقل من 11 وحدة للإيواء على حمام برشاشة واحد (1) على الأقل.			
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا. يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض مخصصة لمستخدمي المطبخ مع توفير أجزاء منفصلة للرجال وللنساء. يمكن دمج الحمامات برشاشة والمراحيض في أماكن المستخدمين، إذا كانت توفر إمكانية الولوج مباشرة إلى المطبخ. يجب أن لا تتصل المراحيض مباشرة بالفضاءات التي تمر منها المواد الغذائية ولا بالأماكن التي يتم تخزين هذه المواد بها. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة ومراض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) مستخدمين.	المرافق الصحية بأماكن مستخدمي المطبخ
-	-	-	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مراض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب أن تتوفر المؤسسة التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر على مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين

4	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لموضع الملابس ثمانية (08) أمتار مربعة.	يجب توفير موضع للملابس.	-	-	تجهيزات الخدمة
-	-	-	<p>يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعة رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء عشرين (20) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة.</p> <p>إذا كانت المؤسسة تتواجد داخل المدن العتيقة، يسمح بمساحة دنيا تبلغ عشرة (10) أمتار مربعة بالنسبة لـ 20 في المائة من العدد الإجمالي لوحدات الإيواء.</p> <p>يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل . يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.</p>	<p>يجب أن تتوفر المؤسسة على 4 وحدات للإيواء على الأقل و 30 وحدة للإيواء على الأكثر. يجب أن تكون جميع وحدات الإيواء غير مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.</p>	وحدة الإيواء

4-7- الرياض من صنف 3 نجوم:

المكون	معايير ذات طابع إلزامي		معايير ذات طابع تكميلي	
	المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%	المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترام 70% من مجموع نقاطها	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية
مدخل المؤسسة	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية.	-	-	-
	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مخصصا حصريا للزبائن ويجب أن يكون مغابرا عن مدخل الخدمة الخاص بالمستخدمين أو بتسليم السلع، عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للإطعام.	-	-	-
فضاء الاستقبال	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال خمسة عشر (15) مترا مربعا.	-	-
الفناء	يجب أن يتوفر الرياض على فناء يتوسطه.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للفناء اثني عشر (12) مترا مربعا.	-	-
	يجب أن يكون الرياض مغلقا من الخارج.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للفناء اثني عشر (12) مترا مربعا.	-	-
مساحات خضراء	عندما تتكون المؤسسة من رياضين أو عدة رياضات غير متصلة فيما بينها، يجب أن يتوفر كل رياض على فناء يتوسطه.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للفناء اثني عشر (12) مترا مربعا.	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل البنايات.	-
	-	-	-	5

5	يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 60 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب أن تضم المؤسسة على الأقل فضاءا واحدا للإطعام. يمكن استخدام فضاء الإطعام كفضاء لتقديم المشروبات.	-	-	فضاء الإطعام/ فضاء مخصص لتقديم المشروبات
	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للمطبخ (بما في ذلك أماكن الانتاج والتحضير والتخزين والمغاسل وأماكن النفايات) خمسين (50) في المائة من مساحة فضاء أو فضاءات الإطعام.	يجب أن يزود فضاء الإطعام بمطبخ. بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب أن تحترم أماكن ومواقع العمل مبدأ السير للأمام . بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان لتحضير المأكولات الباردة. بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان مكيف لتحضير الأسماك. بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان مكيف لتحضير اللحوم. بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان مكيف لتحضير الخضر. بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان مكيف لتحضير الحلويات. بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير حوض لغسل الأواني. بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير حوض لغسل	-	-	المطبخ

		<p>الطناجر ولوازم الطبخ.</p> <p>بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مقتصدية أو مقتصديات.</p> <p>بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان أو أماكن لتخزين السلع مبردة في درجات حرارة سالبة وموجبة.</p> <p>بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب تخصيص مكان لتخزين المشروبات.</p> <p>بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان للنفايات الغذائية ومكان للنفايات الصلبة على مقربة من مخرج يسهل إجلاءها عبر مصالح جمع النفايات، وذلك مع احترام مبدأ السير للأمام بالنسبة للنقل الداخلي (عدم التقاء المسارات النظيفة مع المسارات المتسخة)</p>			
	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء تخزين مواد التطهير والتعقيم مترين مربعين (2).	بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب تجهيز مكان مهوى ويغلق بمفتاح لتخزين مواد التطهير والتعقيم.			
-	-	-	<p>يجب أن يمكن فضاء تقديم وجبة الفطور من تقديم الخدمة ل 60 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة.</p> <p>يجب أن لا تقل مساحة فضاء تقديم وجبة الفطور عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.</p>	<p>يجب تجهيز مكان مغلق خاص بخدمة وجبات الفطور. اذا تواجد هذا الفضاء بشرفة أو بفضاء مفتوح، يجب أن يكون جزءا منه محميا من تقلبات الطقس. في حالة تواجد فضاء للإطعام، فهو يحل محل هذا المعيار.</p>	فضاء تقديم وجبة الفطور

2	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الصغير الداخلي و/أو الخارجي عن خمسة (5) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسبح صغير داخلي و/أو خارجي.	-	-	مسبح صغير داخلي و/أو خارجي
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي واحد (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي الإضافي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي إضافي، بحيث يخصص حمام للنساء وآخر للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة واحدة (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة الإضافية، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة إضافية، بحيث تخصص سونة للنساء وأخرى للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي واحد (1) على الأقل.	-	-	فضاء الإسترخاء
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي الإضافي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي إضافي، بحيث يخصص جاكوزي للنساء وآخر للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة واحدة (1) على الأقل للتدليك.	-	-	

3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك الإضافية، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة إضافية للتدليك.	-	-	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الإستراحة، عن عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للإستراحة .	-	-	
-	-	-	يجب أن تكون قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين قابلة لإستيعاب عشرين (20) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن يكون مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين قابلة لإستيعاب خمسين (50) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام أو مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين، بالنسبة للمؤسسات التي تتوفر على 11 وحدة للإيواء أو أكثر. يجب توفير مكان لتقديم الوجبات خاص بالمستخدمين، بالنسبة للمؤسسات التي تتوفر على 4 إلى 10 وحدات للإيواء.	أماكن المستخدمين والمستخدمات
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مراض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال . يجب فصل أقسام (مقصورة المراض وحوض غسل الأيدي) كليا بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء. يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من	المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة
-	-	-			المرافق الصحية

				الأرض الى السقف، 2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) شخصا.	
2	-	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح صغير داخلي و/أو خارجي، يجب توفير وتجهيز رشاشات قرب المسبح الصغير، حيث يجب أن تكون واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.	-	-	المرافق الصحية للمسبح الصغير
3	-	يجب على المؤسسات التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر، أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).		يجب أن تتوفر المؤسسات التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	المرافق الصحية باماكن المستخدمين
3		يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.		
3	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة 1.20 مترا x 0.70 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسات التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر على حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.			
3	-	يجب على المؤسسات التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر، أن تحترم نسبة حمام برشاشة واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	-	-	

3	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة 1.20 مترا x 0.70 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسات التي تشتمل على أقل من 11 وحدة للإيواء على حمام برشاشة واحد (1) على الأقل.			
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا x 0.70 مترا. يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض مخصصة لمستخدمي المطبخ مع توفير أجزاء منفصلة للرجال وللنساء، عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للإطعام. يمكن دمج الحمامات برشاشة والمراحيض في أماكن المستخدمين، إذا كانت توفر إمكانية الولوج مباشرة إلى المطبخ. يجب أن لا تتصل المراحيض مباشرة بالفضاءات التي تمر منها المواد الغذائية ولا بالأماكن التي يتم تخزين هذه المواد بها. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة ومراض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) مستخدمين.	المرافق الصحية بأماكن مستخدمي المطبخ
-	-	-	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مراض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء

-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب أن تتوفر المؤسسة التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر على مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين
3	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لموضع الملابس ثمانية (08) أمتار مربعة.	يجب توفير موضع للملابس.	-	-	تجهيزات الخدمة
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعه رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء ستة عشر (16) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة. إذا كانت المؤسسة تتواجد داخل المدن العتيقة، يسمح بمساحة دنيا تبلغ عشرة (10) أمتار مربعة بالنسبة ل 20 في المائة من العدد الإجمالي لوحدات الإيواء. يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل. يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على 4 وحدات للإيواء على الأقل و 30 وحدة للإيواء على الأكثر. يجب أن تكون جميع وحدات الإيواء غير مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.	وحدة الإيواء

8- القصة:

8-1- القصة من صنف الفاخر :

المكون	معايير ذات طابع إلزامي		معايير ذات طابع تكميلي	
	المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%	المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترام 70% من مجموع نقاطها	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية
السور الواقي	يجب أن تشكل القصة مجموعة محصنة بأسوار تضم أبراجا.	-	-	-
مساحات خضراء	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل البنايات.	-	-	-
مدخل المؤسسة	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية. يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مخصصا حصريا للزبائن ويجب أن يكون مغايرا عن مدخل الخدمة الخاص بالمستخدمين أو بتسليم السلع.	-	-	-
فضاء الاستقبال	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال ثلاثين (30) مترا مربعا.	-
المساعد	-	يجب توفير مصعد أو عدة مصاعد بالنسبة للمؤسسات التي تحتوي على طابقين أو أكثر فوق الطابق الأرضي.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المصعد عن 1.40 مترا x 1.10 مترا.	5
المطعم	فضاء الإطعام/ فضاء مخصص لتقديم المشروبات	-	يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 80 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن 1.50 مترا مربعا لكل مقعد.	-

-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للمطبخ (بما في ذلك أماكن الانتاج والتحضير والتخزين والمغاسل وأماكن النفايات) خمسين (50) في المائة من مساحة فضاء أو فضاءات الإطعام.	يجب أن يزود فضاء الإطعام بمطبخ.	المطبخ
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب أن تحترم أماكن ومواقع العمل مبدأ السير للأمام .	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان لتحضير المأكولات الباردة.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان مكيف لتحضير الأسماك.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان مكيف لتحضير اللحوم.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان مكيف لتحضير الخضر.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان مكيف لتحضير الحلويات.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير حوض لغسل الأواني.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير حوض لغسل الطناجر ولوازم الطبخ.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مقتصدية أو مقتصديات.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير	

				مكان أو أماكن لتخزين السلع مبردة في درجات حرارة سالبة وموجبة.		
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب تخصيص مكان لتخزين المشروبات.		
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان للنفايات الغذائية ومكان للنفايات الصلبة على مقربة من مخرج يسهل إجلاءها عبر مصالحي جمع النفايات، وذلك مع احترام مبدأ السير للأمام بالنسبة للنقل الداخلي (عدم التقاء المسارات النظيفة مع المسارات المتسخة)		
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء تخزين مواد التطهير والتعقيم مترين مربعين (2).	بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب تجهيز مكان مهوى ويغلق بمفتاح لتخزين مواد التطهير والتعقيم.		
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسيح الداخلي و/أو الخارجي عن عشرين (20) متراً مربعاً.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي.	-	-	مسبح داخلي و/أو خارجي	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي واحد (1) على الأقل.	-	-		
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي الإضافي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي إضافي، بحيث يخصص حمام للنساء وآخر للرجال.	-	-	فضاء الإسترخاء	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة واحدة (1) على الأقل.	-	-		

3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة الإضافية، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة إضافية، بحيث تخصص سونة للنساء وأخرى للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي واحد (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي الإضافي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي إضافي، بحيث يخصص جاكوزي للنساء وآخر للرجال.	-	-	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة واحدة (1) على الأقل للتدليك.	-	-	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك الإضافية، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة إضافية للتدليك.	-	-	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الإستراحة، عن عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للإستراحة.	-	-	
-	-	-	يجب أن تكون قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين قابلة لإستيعاب عشرين (20) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن يكون مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين قابلة لإستيعاب خمسين (50) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام أو مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين، بالنسبة للمؤسسات التي تتوفر على 11 وحدة للإيواء أو أكثر. يجب توفير مكان لتقديم الوجبات خاص بالمستخدمين، بالنسبة للمؤسسات التي تتوفر على 4 إلى 10 وحدات للإيواء.	أماكن المستخدمين والخدمات

				<p>يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مرحاض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال .</p> <p>يجب فصل أقسام (مقصورة المرحاض وحوض غسل الأيدي) كلياً بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء.</p> <p>يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف.</p> <p>يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) أشخاص.</p>	<p>المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة</p>	
5	-	<p>عندما تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي، يجب توفير وتجهيز رشاشات قرب المسبح، حيث يجب أن تكون رشاشة واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.</p>	-	-	<p>المرافق الصحية للمسبح</p>	
3	-	<p>يجب على المؤسسات التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر، أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).</p>	<p>يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المرحاض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.</p>	<p>يجب أن تتوفر المؤسسات التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.</p>	<p>المرافق الصحية بأمكان المستخدمين</p>	
3		<p>يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).</p>		<p>يجب أن تتوفر المؤسسة التي تشتمل على أقل من 11 وحدة للإيواء على مرحاض واحد (1) على الأقل.</p>		

				يجب أن تتوفر المؤسسات التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر على حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء. يجب أن تتوفر المؤسسات التي تشتمل على أقل من 11 وحدة للإيواء على حمام برشاشة واحد (1) على الأقل.	
3	-	يجب على المؤسسات التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر، أن تحترم نسبة حمام برشاشة واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.		
	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا. يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض مخصصة لمستخدمي المطبخ مع توفير أجزاء منفصلة للرجال وللنساء. يمكن دمج الحمامات برشاشة والمراحيض في أماكن المستخدمين، إذا كانت توفر إمكانية الولوج مباشرة إلى المطبخ. يجب أن لا تتصل المراحيض مباشرة بالفضاءات التي تمر منها المواد الغذائية ولا بالأماكن التي يتم تخزين هذه المواد بها. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة ومراض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) مستخدمين.	المرافق الصحية بأماكن مستخدم المطبخ
	-	-	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن أربعة أمتار ونصف (4,5) مربعة. في حالة توفير حمام برشاشة على النمط الإيطالي : (1) يجب أن لا تقل أبعاده الدنيا	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مراض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء

			عن 0.90 مترا x 0.90 مترا ومتساويا مع سطح الأرض. 2) يمكن أن يتوفر على حافة لاحتواء الماء لا تتعدى 0.05 مترا كحد أقصى.		
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب أن تتوفر المؤسسة التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر على مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لموضع الملابس ثمانية (08) أمتار مربعة.	يجب توفير موضع للملابس.	تجهيزات الخدمة
5	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لغرفة الملابس ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب توفير غرفة للملابس من شأنها تمكين الزبون من تبديل و/أو تخزين ملابسه داخلها.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعة رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء ثلاثين (30) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزائن. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة. إذا كانت المؤسسة تتواجد داخل المدن العتيقة، يسمح بمساحة دنيا تبلغ عشرة (10) أمتار مربعة بالنسبة لـ 20 في المائة من العدد الإجمالي لوحدات الإيواء. يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل. يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على 4 وحدات للإيواء على الأقل و 30 وحدة للإيواء على الأكثر. يجب أن تكون جميع وحدات الإيواء غير مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.	وحدة الإيواء

2-8- القصبه من صنف 5 نجوم :

المكون	معايير ذات طابع إلزامي		معايير ذات طابع تكميلي	
	المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%	المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترام 70% من مجموع نقاطها	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية
السور الواقى	يجب أن تشكل القصبه مجموعة محصنة بأسوار تضم أبراجًا.	-	-	-
مساحات خضراء	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل البنائات.	-	-	-
مدخل المؤسسة	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية. يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مخصصا حصريا للزبائن ويجب أن يكون مغايرا عن مدخل الخدمة الخاص بالمستخدمين أو بتسليم السلع.	-	-	-
فضاء الاستقبال	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال خمسة وعشرين (25) مترا مربعا.	-	-
المساعد	-	يجب توفير مصعد أو عدة مصاعد بالنسبة للمؤسسات التي تحتوي على 3 طوابق أو أكثر فوق الطابق الأرضي.	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المصعد عن 1.40 مترا x 1.10 مترا.
المطعم	يجب أن تضم المؤسسة على الأقل فضاء واحدا للإطعام. يمكن استخدام فضاء الإطعام كفضاء لتقديم المشروبات.	يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 80 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن 1.50 مترا مربعا لكل مقعد.	-	-

-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للمطبخ (بما في ذلك أماكن الإنتاج والتحضير والتخزين والمغاسل وأماكن النفايات) خمسين (50) في المائة من مساحة فضاء أو فضاءات الإطعام.	يجب أن يزود فضاء الإطعام بمطبخ.	المطبخ
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب أن تحترم أماكن ومواقع العمل مبدأ السير للأمام .	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان لتحضير المأكولات الباردة.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان مكيف لتحضير الأسماك.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان مكيف لتحضير اللحوم.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان مكيف لتحضير الخضر.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان مكيف لتحضير الحلويات.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير حوض لغسل الأواني.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير حوض لغسل الطناجر ولوازم الطبخ.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مقتصدية أو مقتصديات.	

-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان أو أماكن لتخزين السلع مبردة في درجات حرارة سالبة وموجبة.		
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب تخصيص مكان لتخزين المشروبات.		
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان للنفايات الغذائية ومكان للنفايات الصلبة على مقربة من مخرج يسهل إجلاءها عبر مصالحي جمع النفايات، وذلك مع احترام مبدأ السير للأمام بالنسبة للنقل الداخلي (عدم التقاء المسارات النظيفة مع المسارات المتسخة)		
-	-	-		يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء تخزين مواد التطهير والتعقيم مترين مربعين (2).		
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الداخلي و/أو الخارجي عن خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي.	-	-	مسبح داخلي و/أو خارجي	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي واحد (1) على الأقل.	-	-	فضاء الإسترخاء	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي الإضافي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي إضافي، بحيث يخصص حمام للنساء وآخر للرجال.	-	-		

3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة واحدة (1) على الأقل.	-	-
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة الإضافية، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة إضافية، بحيث تخصص سونة للنساء وأخرى للرجال.	-	-
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي واحد (1) على الأقل.	-	-
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي الإضافي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي إضافي، بحيث يخص جاكوزي للنساء وآخر للرجال.	-	-
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة واحدة (1) على الأقل للتدليك.	-	-
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك الإضافية، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة إضافية للتدليك.	-	-
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الإستراحة، عن عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للإستراحة .	-	-

			<p>يجب أن تكون قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين قابلة لإستيعاب عشرين (20) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد.</p> <p>يجب أن يكون مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين قابلة لإستيعاب خمسين (50) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد.</p> <p>يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام أو مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.</p>	<p>يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين، بالنسبة للمؤسسات التي تتوفر على 11 وحدة للإيواء أو أكثر.</p> <p>يجب توفير مكان لتقديم الوجبات خاص بالمستخدمين، بالنسبة للمؤسسات التي تتوفر على 4 إلى 10 وحدات للإيواء.</p>	<p>أماكن المستخدمين والمستخدمات</p>
			<p>يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.</p>	<p>يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مرحاض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال .</p> <p>يجب فصل أقسام (مقصورة المراض وحوض غسل الأيدي) كلياً بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء.</p> <p>يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف.</p> <p>يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراض واحد (1) مخصص لكل خمسة عشر (15) شخصاً.</p>	<p>المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة</p> <p>المرافق الصحية</p>

4	-	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي، يجب توفير وتجهيز رشاشات قرب المسبح، حيث يجب أن تكون رشاشة واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.	-	-	المرافق الصحية للمسبح
3	-	يجب على المؤسسات التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر، أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المرحاض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسات التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين
3		يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).		يجب أن تتوفر المؤسسة التي تشتمل على أقل من 11 وحدة للإيواء على مرحاض واحد (1) على الأقل.	
3	-	يجب على المؤسسات التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر، أن تحترم نسبة حمام برشاشة واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسات التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر على حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.	
5	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسات التي تشتمل على أقل من 11 وحدة للإيواء على حمام برشاشة واحد (1) على الأقل.			
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض مخصصة لمستخدمي المطبخ مع توفير أجزاء منفصلة للرجال والنساء. يمكن دمج الحمامات برشاشة والمراحيض في أماكن المستخدمين، إذا كانت توفر إمكانية الولوج مباشرة إلى المطبخ. يجب أن لا تتصل المراحيض مباشرة بالفضاءات التي تمر منها المواد الغذائية ولا بالأماكن التي يتم تخزين هذه المواد بها.	المرافق الصحية بأماكن مستخدمي المطبخ

				يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة ومرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) مستخدمين.	
-	-	-	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن أربعة (4) أمتار مربعة . في حالة توفير حمام برشاشة على النمط الإيطالي : 1) يجب أن لا تقل أبعاده الدنيا عن 0.90 مترا x 0.90 مترا ومتساويا مع سطح الأرض. 2) يمكن أن يتوفر على حافة لاحتواء الماء لا تتعدى 0.05 مترا كحد أقصى.	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مرحاض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب أن تتوفر المؤسسة التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر على مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بآماكن المستخدمين
5	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لموضع الملابس ثمانية (08) أمتار مربعة.	يجب توفير موضع للملابس.	-	-	تجهيزات الخدمة
5	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لغرفة الملابس ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب توفير غرفة للملابس من شأنها تمكين الزبون من تبديل و/أو تخزين ملابسه داخلها.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعه رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء خمسة وعشرين (25) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم	يجب أن تتوفر المؤسسة على 4 وحدات للإيواء على الأقل و 30 وحدة للإيواء على الأكثر. يجب أن تكون جميع وحدات الإيواء غير مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.	وحدة الإيواء

			احتساب الشرفات في هذه المساحة. إذا كانت المؤسسة تتواجد داخل المدن العتيقة، يسمح بمساحة دنيا تبلغ عشرة (10) أمتار مربعة بالنسبة ل 20 في المائة من العدد الإجمالي لوحداث الإيواء. يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل . يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.	
--	--	--	---	--

3-8- القصة من صنف 4 نجوم :

النقاط	معايير ذات طابع تكميلي		معايير ذات طابع إلزامي		المكون
	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	
-	-	-	-	يجب أن تشكل القصة مجموعة محصنة بأسوار تضم أبراجًا.	السور الواقى
-	-	-	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل البنايات.	مساحات خضراء
-	-	-	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية. يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مخصصا حصريا للزبائن ويجب أن يكون مغايرا عن مدخل الخدمة الخاص بالمستخدمين أو بتسليم السلع.	مدخل المؤسسة

-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال عشرين (20) مترا مربعا.	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	فضاء الاستقبال
-	-	-	يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 70 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن 1.20 مترا مربعا لكل مقعد.	يجب أن تضم المؤسسة على الأقل فضاءا واحدا للإطعام. يمكن استخدام فضاء الإطعام كفضاء لتقديم المشروبات.	فضاء الإطعام/ فضاء مخصص لتقديم المشروبات
-	-	-		يجب أن يزود فضاء الإطعام بمطبخ.	المطعم
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب أن تحترم أماكن ومواقع العمل مبدأ السير للأمام .	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان لتحضير المأكولات الباردة.	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للمطبخ (بما في ذلك أماكن الانتاج والتحضير والتخزين والمغاسل وأماكن النفايات) خمسين (50) في المائة من مساحة فضاء أو فضاءات الإطعام.	بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان مكيف لتحضير الأسماك.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان مكيف لتحضير اللحوم.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان مكيف لتحضير الخضر.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان مكيف لتحضير الحلويات.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20	

				وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير حوض لغسل الأواني.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير حوض لغسل الطناجر ولوازم الطبخ.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مقتصدية أو مقتصديات.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان أو أماكن لتخزين السلع مبردة في درجات حرارة سالبة وموجبة.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب تخصيص مكان لتخزين المشروبات.	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان للنفايات الغذائية ومكان للنفايات الصلبة على مقربة من مخرج يسهل إجلاءها عبر مصالح جمع النفايات، وذلك مع احترام مبدأ السير للأمام بالنسبة للنقل الداخلي (عدم التقاء المسارات النظيفة مع المسارات المتسخة)	
-	-	-		بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب تجهيز مكان مهوى ويغلق بمفتاح لتخزين مواد التطهير والتعقيم.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء تخزين مواد التطهير والتعقيم مترين مربعين (2).

3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الداخلي و/أو الخارجي عن خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي.	-	-	مسبح داخلي و/أو خارجي
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي واحد (1) على الأقل.	-	-	فضاء الإسترخاء
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي الإضافي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي إضافي، بحيث يخصص حمام للنساء وآخر للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة واحدة (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة الإضافية، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة إضافية، بحيث تخصص سونة للنساء وأخرى للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي واحد (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي الإضافي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي إضافي، بحيث يخصص جاكوزي للنساء وآخر للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة واحدة (1) على الأقل للتدليك.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك الإضافية، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة إضافية للتدليك.	-	-	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الإستراحة، عن عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للإستراحة.	-	-	

			<p>يجب أن تكون قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين قابلة لإستيعاب عشرين (20) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن يكون مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين قابلة لإستيعاب خمسين (50) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام أو مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.</p>	<p>يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين، بالنسبة للمؤسسات التي تتوفر على 11 وحدة للإيواء أو أكثر. يجب توفير مكان لتقديم الوجبات خاص بالمستخدمين، بالنسبة للمؤسسات التي تتوفر على 4 إلى 10 وحدات للإيواء.</p>	<p>أماكن المستخدمين والمستخدمات</p>
			<p>يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.</p>	<p>يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مراض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال.</p> <p>يجب فصل أقسام (مقصورة المراض وحوض غسل الأيدي) كلياً بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء.</p> <p>يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف.</p> <p>يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) شخصا.</p>	<p>المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة</p> <p>المرافق الصحية</p>

3	-	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي، يجب توفير وتجهيز رشاشات قرب المسبح، حيث يجب أن تكون رشاشة واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.	-	-	المرافق الصحية للمسبح
3	-	يجب على المؤسسات التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر، أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسات التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	المرافق الصحية باماكن المستخدمين
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن تتوفر المؤسسة التي تشتمل على أقل من 11 وحدة للإيواء على مرحاض واحد (1) على الأقل.		
3	-	يجب على المؤسسات التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر، أن تحترم نسبة حمام برشاشة واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا x 0.70 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسات التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر على حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.	
4	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا x 0.70 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسات التي تشتمل على أقل من 11 وحدة للإيواء على حمام برشاشة واحد (1) على الأقل.			المرافق الصحية باماكن مستخدمي المطبخ
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا x 0.70 مترا. يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض مخصصة لمستخدمي المطبخ مع توفير أجزاء منفصلة للرجال وللنساء. يمكن دمج الحمامات برشاشة والمراحيض في أماكن المستخدمين، إذا كانت توفر إمكانية الولوج مباشرة إلى المطبخ. يجب أن لا تتصل المراحيض مباشرة بالفضاءات	

				التي تمر منها المواد الغذائية ولا بالأماكن التي يتم تخزين هذه المواد بها. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة ومرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) مستخدمين.	
-	-	-	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) متر مربع.	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مرحاض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب أن تتوفر المؤسسة التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر على مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين
4	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لموضع الملابس ثمانية (08) أمتار مربعة.	يجب توفير موضع للملابس.	-	-	تجهيزات الخدمة
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعه رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء عشرين (20) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة. إذا كانت المؤسسة تتواجد داخل المدن العتيقة، يسمح بمساحة دنيا تبلغ عشرة (10) أمتار مربعة بالنسبة ل 20 في المائة من العدد الإجمالي لوحدة الإيواء. يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل. يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على 4 وحدات للإيواء على الأقل و 30 وحدة للإيواء على الأكثر. يجب أن تكون جميع وحدات الإيواء غير مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.	وحدة الإيواء

4-8- القصة من صنف 3 نجوم :

المكون	معايير ذات طابع إلزامي		معايير ذات طابع تكميلي	
	المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%		المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترام 70% من مجموع نقاطها	
	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية
السور الواقى	يجب أن تشكل القصة مجموعة محصنة بأسوار تضم أبراجًا.	-	-	-
مساحات خضراء	-	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل البنايات.	5
مدخل المؤسسة	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية. يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مخصصا حصريا للزبائن ويجب أن يكون مغايرا عن مدخل الخدمة الخاص بالمستخدمين أو بتسليم السلع، عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للإطعام.	-	-	-
فضاء الاستقبال	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال خمسة عشر (15) مترا مربعا.	-	-
المطعم	فضاء الإطعام/ فضاء مخصص لتقديم المشروبات	-	يجب أن تضم المؤسسة على الأقل فضاءا واحدا للإطعام. يمكن استخدام فضاء الإطعام كفضاء لتقديم المشروبات.	يجب أن يمكن فضاء الإطعام من تقديم الخدمة ل 60 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء الإطعام عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.

<p>يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للمطبخ (بما في ذلك أماكن الانتاج والتحضير والتخزين والمغاسل وأماكن النفايات) خمسين (50) في المائة من مساحة فضاء أو فضاءات الإطعام.</p>	<p>يجب أن يزود فضاء الإطعام بمطبخ.</p>			
	<p>بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب أن تحترم أماكن ومواقع العمل مبدأ السير للأمام .</p>			
	<p>بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان لتحضير المأكولات الباردة.</p>			
	<p>بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان مكيف لتحضير الأسماك.</p>			
	<p>بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان مكيف لتحضير اللحوم.</p>			
	<p>بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان مكيف لتحضير الخضر.</p>	-	-	المطبخ
	<p>بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان مكيف لتحضير الحلويات.</p>			
	<p>بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير حوض لغسل الأواني.</p>			
	<p>بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير حوض لغسل الطناجر ولوازم الطبخ.</p>			
<p>بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مقتصدية أو مقتصديات.</p>				

		<p>بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان أو أماكن لتخزين السلع مبردة في درجات حرارة سالبة وموجبة.</p> <p>بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب تخصيص مكان لتخزين المشروبات.</p> <p>بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب توفير مكان للنفايات الغذائية ومكان للنفايات الصلبة على مقربة من مخرج يسهل إجلاءها عبر مصالح جمع النفايات، وذلك مع احترام مبدأ السير للأمام بالنسبة للنقل الداخلي (عدم التقاء المسارات النظيفة مع المسارات المتسخة)</p>			
	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء تخزين مواد التطهير والتعقيم مترين مربعين (2).	بالنسبة للمؤسسات التي تشتمل على 20 وحدة للإيواء أو أكثر، يجب تجهيز مكان مهوى ويغلق بمفتاح لتخزين مواد التطهير والتعقيم.			
-	-	-	يجب أن يمكن فضاء تقديم وجبة الفطور من تقديم الخدمة ل 60 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء تقديم وجبة الفطور عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب تجهيز مكان مغلق خاص بخدمة وجبات الفطور. إذا تواجد هذا الفضاء بشرفة أو بفضاء مفتوح، يجب أن يكون جزءا منه محميا من تقلبات الطقس. في حالة تواجد فضاء للإطعام، فهو يحل محل هذا المعيار.	فضاء تقديم وجبة الفطور
2	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الداخلي و/أو الخارجي عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي.	-	-	مسبح داخلي و/أو خارجي

3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي واحد (1) على الأقل.	-	-	فضاء الإسترخاء
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام التقليدي الإضافي، عن ستة (6) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام تقليدي للرجال. بحيث يخصص حمام للنساء وآخر للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة واحدة (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للسونة الإضافية، عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على سونة إضافية، بحيث تخصص سونة للنساء وأخرى للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي واحد (1) على الأقل.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للجاكوزي الإضافي، عن ثلاث أمتار ونصف (3.5) مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على جاكوزي إضافي، بحيث يخصص جاكوزي للنساء وآخر للرجال.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة واحدة (1) على الأقل للتدليك.	-	-	
3	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لمقصورة أو قاعة التدليك الإضافية، عن عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مقصورة أو قاعة إضافية للتدليك.	-	-	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لقاعة الإستراحة، عن عشرين (20) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على قاعة للإستراحة .	-	-	

			<p>يجب أن تكون قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين قابلة لإستيعاب عشرين (20) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن يكون مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين قابلة لإستيعاب خمسين (50) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام أو مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.</p>	<p>يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين، بالنسبة للمؤسسات التي تتوفر على 11 وحدة للإيواء أو أكثر. يجب توفير مكان لتقديم الوجبات خاص بالمستخدمين، بالنسبة للمؤسسات التي تتوفر على 4 إلى 10 وحدات للإيواء.</p>	<p>أماكن المستخدمين والمستخدمات</p>	
			<p>يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.</p>	<p>يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مراض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال . يجب فصل أقسام (مقصورة المراض وحوض غسل الأيدي) كليا بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء. يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) شخصا.</p>	<p>المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة</p>	<p>المرافق الصحية</p>

2	-	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي، يجب توفير وتجهيز رشاشات قرب المسبح، حيث يجب أن تكون رشاشة واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.	-	-	المرافق الصحية للمسبح
3	-	يجب على المؤسسات التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر، أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسات التي تشتمل على أقل من 11 وحدة للإيواء على مرحاض واحد (1) على الأقل.	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين
3		يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).			
3	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسات التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر على حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.			
3	-	يجب على المؤسسات التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر، أن تحترم نسبة حمام برشاشة واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	-	-	
3	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسات التي تشتمل على أقل من 11 وحدة للإيواء على حمام برشاشة واحد (1) على الأقل.			

-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا. يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض مخصصة لمستخدمي المطبخ مع توفير أجزاء منفصلة للرجال وللنساء، عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للإطعام. يمكن دمج الحمامات برشاشة والمراحيض في أماكن المستخدمين، إذا كانت توفر إمكانية الولوج مباشرة إلى المطبخ. يجب أن لا تتصل المراحيض مباشرة بالفضاءات التي تمر منها المواد الغذائية ولا بالأماكن التي يتم تخزين هذه المواد بها. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة ومرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) مستخدمين.	المرافق الصحية بأماكن مستخدمي المطبخ
-	-	-	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مراحيض. يجب أن تكون المراحيض المتواجدة خارج الحمام و/أو الحمام برشاشة منفصلة بحاجز.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب أن تتوفر المؤسسة التي تشتمل على 11 وحدة للإيواء أو أكثر على مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين

3	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لموضع الملابس ثمانية (08) أمتار مربعة.	يجب توفير موضع للملابس.	-	-	تجهيزات الخدمة
-	-	-	<p>يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعة رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء ستة عشر (16) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة.</p> <p>إذا كانت المؤسسة تتواجد داخل المدن العتيقة، يسمح بمساحة دنيا تبلغ عشرة (10) أمتار مربعة بالنسبة لـ 20 في المائة من العدد الإجمالي لوحدة الإيواء.</p> <p>يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل. يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.</p>	<p>يجب أن تتوفر المؤسسة على 4 وحدات للإيواء على الأقل و 30 وحدة للإيواء على الأكثر. يجب أن تكون جميع وحدات الإيواء غير مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.</p>	وحدة الإيواء

9- الملجأ:

1-9- الملجأ من صنف 4 نجوم:

معايير ذات طابع تكميلي			معايير ذات طابع إلزامي		المكون
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترام 70% من مجموع نقاطها			المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%		
النقاط	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	
5	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل و/أو خارج البنايات.	-	-	مساحات خضراء
5	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مخصصا حصريا للزبائن ويجب أن يكون مغايرا عن مدخل الخدمة الخاص بالمستخدمين أو بتسليم السلع، عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للإطعام مفتوح في وجه الزبناء غير المقيمين بالمؤسسة.	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية.	مدخل المؤسسة
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الاستقبال عشرين (20) مترا مربعا.	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	فضاء الاستقبال
-	-	-	يجب أن يمكن فضاء تقديم وجبة الفطور من تقديم الخدمة ل 50 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء تقديم وجبة الفطور عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب تجهيز مكان مغلق خاص بخدمة وجبات الفطور. اذا تواجد هذا الفضاء بشرفة أو بفضاء مفتوح، يجب أن يكون جزءا منه محميا من تقلبات الطقس.	فضاء تقديم وجبة الفطور
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الداخلي و/أو الخارجي عن اثني عشر (12) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي.	-	-	مسبح داخلي و/أو خارجي

5	يجب أن تكون قاعة الطعام أو مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين قابلة لاستيعاب خمسين (50) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام أو مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام أو مكان لتقديم الوجبات خاص بالمستخدمين.	-	-	أماكن المستخدمين والمستخدمات
5	-	يجب فصل أقسام (مقصورة المراحيض وحوض غسل الأيدي) كلياً بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 متراً 0.90x متراً.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مرحاض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال . يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) شخصاً.	المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة المرافق الصحية
4	-	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي، يجب توفير وتجهيز رشاشات قرب المسبح، حيث يجب أن تكون رشاشة واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.	-	-	المرافق الصحية للمسبح

4	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مراض واحد (1) على الأقل.	المرافق الصحية بآماكن المستخدمين
4	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام برشاشة واحد (1) على الأقل.			
5	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء مزودة بأبواب يمكن إغلاقها من داخل المقصورة.			
-	-	-	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلا بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن مترين مربعين.	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مراض.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء
4	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	-	-	مستودعات الملابس الخاصة بآماكن المستخدمين
5	-	يجب أن تضم وحدة الإيواء مطبخا أو فضاءا للطبخ أو مطبخا مفتوحا خاصا بها.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعه رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء عشرين (20) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على 4 وحدات للإيواء على الأقل و 10 وحدات للإيواء على الأكثر. يمكن أن تكون وحدات الإيواء مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.	وحدة الإيواء

9-2- الملجأ من صنف 3 نجوم:

المكون	معايير ذات طابع إلزامي		معايير ذات طابع تكميلي	
	المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%		المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترام 70% من مجموع نقاطها	
	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية
مساحات خضراء	-	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل و/أو خارج البنايات.	-
مدخل المؤسسة	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية.	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مخصصا حصريا للزبائن ويجب أن يكون مغايرا عن مدخل الخدمة الخاص بالمستخدمين أو بتسليم السلع، عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للإطعام مفتوح في وجه الزبناء غير المقيمين بالمؤسسة.	-
فضاء الاستقبال	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال أربعة عشر (14) مترا مربعا.	-	-
فضاء تقديم وجبة الفطور	يجب تجهيز مكان مغلق خاص بخدمة وجبات الفطور. اذا تواجد هذا الفضاء بشرفة أو بفضاء مفتوح، يجب أن يكون جزءا منه محميا من تقلبات الطقس.	يجب أن يمكن فضاء تقديم وجبة الفطور من تقديم الخدمة ل 50 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء تقديم وجبة الفطور عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	-	-
مسبح داخلي و/أو خارجي	-	-	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي.	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الداخلي و/أو الخارجي عن عشرة (10) أمتار مربعة.
أماكن المستخدمين والمستخدمات	-	-	يجب توفير قاعة للطعام أو مكان لتقديم الوجبات خاص بالمستخدمين.	يجب أن تكون قاعة الطعام أو مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين قابلة للإستيعاب خمسين (50) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام أو مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.

5	-	يجب فصل أقسام (مقصورة المراحيض وحوض غسل الأيدي) كلياً بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 متراً 0.90x متراً.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مرحاض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال . يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) شخصاً.	المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة	المرافق الصحية
5	-	يجب أن تكون مقصورات المراحيض (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف.				
3	-	عندما تتوفر المؤسسة على مسبح داخلي و/أو خارجي، يجب توفير وتجهيز رشاشات قرب المسبح، حيث يجب أن تكون رشاشة واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.	-	-	المرافق الصحية للمسبح	
3	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 متراً 0.90x متراً.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 متراً 0.90x متراً.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مرحاض واحد (1) على الأقل.	المرافق الصحية بأمكن المستخدمين	
3	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 متراً 0.70x متراً.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام برشاشة واحد (1) على الأقل.				
4	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 متراً 0.70x متراً.	يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء مزودة بأبواب يمكن إغلاقها من داخل المقصورة.	في حالة إذا ما كان الحمام منفصلاً بحاجز، يجب أن لا تقل مساحته الدنيا عن مترين مربعين.	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام و/أو حمام برشاشة وعلى مرحاض.	المرافق الصحية الخاصة بوحد الإيواء	
-	-	-				

3	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	-	-	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعة رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء ستة عشر (16) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على 4 وحدات للإيواء على الأقل و 10 وحدات للإيواء على الأكثر . يمكن أن تكون وحدات الإيواء مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.	وحدة الإيواء

3-9- الملجأ من صنف نجمتين:

معايير ذات طابع تكميلي		معايير ذات طابع إلزامي		المكون	
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترام 70% من مجموع نقاطها		المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%			
النقاط	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	
-	-	-	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية.	مدخل المؤسسة
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الاستقبال اثني عشر (12) مترا مربعا.	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.	فضاء الاستقبال
-	-	-	يجب أن يمكن فضاء تقديم وجبة الفطور من تقديم الخدمة ل 50 في المائة من الطاقة الاستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء تقديم وجبة الفطور عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب تجهيز مكان مغلق خاص بخدمة وجبات الفطور. اذا تواجد هذا الفضاء بشرفة أو بفضاء مفتوح، يجب أن يكون جزءا منه محميا من تقلبات الطقس.	فضاء تقديم وجبة الفطور
3	يجب أن تكون قاعة الطعام أو مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين قابلة لإستيعاب	يجب توفير قاعة للطعام أو مكان لتقديم الوجبات خاص بالمستخدمين.	-	-	أماكن المستخدمين والمستخدمات

	خمسين (50) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام أو مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.				
4	-	يجب فصل أقسام (مقصورة المراحيض وحوض غسل الأيدي) كلياً بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 متراً 0.90x متراً.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مرحاض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراحيض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) شخصاً.	المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة
4	-	يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف.			
3	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 متراً 0.90x متراً.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مرحاض واحد (1) على الأقل	-	-	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين
3	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 متراً 0.70x متراً.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام برشاشة واحد (1) على الأقل.			
-	-	-	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام و/أو الحمام برشاشة عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يمكن ل 20 في المائة من وحدات الإيواء أن تتوفر على حمام و/أو حمام برشاشة مشترك منفصل على وحدة الإيواء. يجب توفير حمام واحد على الأقل لكل وحدتين للإيواء.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 متراً 0.90x متراً.	يمكن ل 20 في المائة من وحدات الإيواء أن تتوفر على مرحاض مشترك منفصل على	

				وحدة الإيواء وعلى الحمام و/أو الحمام برشاشة المشترك. يجب توفير مرحاض واحد على الأقل لكل وحدتين للإيواء.	
-	-	-	-	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء التي تشتمل على حمام و/أو حمام برشاشة خاص بها، على مرحاض داخل وحدة الإيواء.	
3	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	-	-	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعة رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء اثني عشر (12) مترا مربعا بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على 4 وحدات للإيواء على الأقل و 10 وحدات للإيواء على الأكثر . يمكن أن تكون وحدات الإيواء مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.	وحدة الإيواء

4-9- الملجأ من صنف نجمة واحدة:

معايير ذات طابع تكميلي		معايير ذات طابع إلزامي		المكون
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترام 70% من مجموع نقاطها		المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%		
النقاط	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	
-	-	-	-	مدخل المؤسسة يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية.
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال عشرة (10) أمتار مربعة.	فضاء الإستقبال يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.

-	-	-	يجب أن يمكن فضاء تقديم وجبة الفطور من تقديم الخدمة ل 50 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء تقديم وجبة الفطور عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب تجهيز مكان مغلق خاص بخدمة وجبات الفطور. اذا تواجد هذا الفضاء بشرفة أو بفضاء مفتوح، يجب أن يكون جزءا منه محميا من تقلبات الطقس.	فضاء تقديم وجبة الفطور
2	يجب أن تكون قاعة الطعام أو مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين قابلة لإستيعاب خمسين (50) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام أو مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام أو مكان لتقديم الوجبات خاص بالمستخدمين.	-	-	أماكن المستخدمين والمستخدمات
3	-	يجب فصل أقسام (مقصورة المراوض وحوض غسل الأيدي) كلياً بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراوض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مراوض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال . يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراوض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) شخصا.	المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة
3	-	يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف.			المرافق الصحية
2	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراوض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مراوض واحد (1) على الأقل			المرافق الصحية
2	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على حمام برشاشة واحد (1) على الأقل.	-	-	بأماكن المستخدمين

-	-	-	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا الحمام و/أو الحمام برشاشة المشترك عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يمكن ل 20 في المائة من وحدات الإيواء أن تتوفر على حمام و/أو حمام برشاشة مشترك منفصل على وحدة الإيواء. يجب توفير حمام واحد على الأقل لكل وحدتين للإيواء.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء	
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يمكن ل 20 في المائة من وحدات الإيواء أن تتوفر على مرحاض مشترك منفصل على وحدة الإيواء وعلى الحمام و/أو الحمام برشاشة المشترك. يجب توفير مرحاض واحد على الأقل لكل وحدتين للإيواء.		
-	-	-		يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء التي تشتمل على حمام و/أو حمام برشاشة خاص بها، على مرحاض داخل وحدة الإيواء.		
2	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	-	-	مستودعات الملابس الخاصة بآماكن المستخدمين	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعه رهن إشارة الزيون داخل وحدات الإيواء عشرة (10) أمتار مربعة بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة.	يجب أن تتوفر المؤسسة على 4 وحدات للإيواء على الأقل و 10 وحدات للإيواء على الأكثر. يمكن أن تكون وحدات الإيواء مزودة بمطبخ أو بمطبخ صغير أو بمطبخ أمريكي.	وحدة الإيواء	

10- النزول صنف وحيد:

معايير ذات طابع تكميلي		معايير ذات طابع إلزامي		المكون
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 70% من مجموع نقاطها		المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%		
النقاط	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية
2	-	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية.	-	-
2	-	عندما تكون البناية غير مخصصة حصريا للمؤسسة، يجب توفير مدخل مباشر (عبر مصعد أو سلم كهربائي) للطوابق المخصصة للمؤسسة.	-	-
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الإستقبال عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب توفير فضاء للإستقبال بالمؤسسة.
-	-	-	يجب أن يمكن فضاء تقديم وجبة الفطور من تقديم الخدمة ل 50 في المائة من الطاقة الإستيعابية للمؤسسة. يجب أن لا تقل مساحة فضاء تقديم وجبة الفطور عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب تجهيز مكان مغلق خاص بخدمة وجبات الفطور. إذا تواجد هذا الفضاء بشرفة أو بفضاء مفتوح، يجب أن يكون جزءا منه محميا من تقلبات الطقس.
3	يجب أن تكون قاعة الطعام أو مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين قابلة لإستيعاب خمسين (50) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام أو مكان تقديم الوجبات الخاص بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام أو مكان لتقديم الوجبات خاص بالمستخدمين.	-	-

5	-	يجب فصل أقسام (مقصورة المراحيض وحوض غسل الأيدي) كلياً بالنسبة للمراحيض المخصصة للرجال والمراحيض المخصصة للنساء.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 متراً x 0.90 متراً.	يجب توفير مراحيض بالفضاءات المشتركة، مع مراعاة تواجد مرحاض واحد (1) على الأقل قرب فضاء الاستقبال . يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرين (20) شخصاً.	المرافق الصحية بالفضاءات المشتركة	
2	-	يجب أن لا تكون أبواب المراحيض في الفضاءات المشتركة موجهة مباشرة للمطعم أو الفضاء المخصص للمشروبات أو فضاء الاستقبال.				
5	-	يجب أن تكون مقصورات المراحيض: (1) منفصلة من الأرض الى السقف، (2) مزودة بأبواب من الأرض الى السقف.				
5	في حالة توفير ميولات، يجب أن لا تقل المسافة الفاصلة بين ميولتين عن 0.70 متراً.	في حالة توفير ميولات، يجب تجهيزها بجدار يفصل بين كل ميولة.				
3	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 متراً x 0.90 متراً.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.				
3	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 متراً x 0.70 متراً.	يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء مزودة بأبواب يمكن إغلاقها من داخل المقصورة.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 متراً x 0.90 متراً.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مرحاض واحد (1) على الأقل.	المرافق الصحية بآماكن المستخدمين	
-	-	-	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام و/أو الحمام برشاشة المشترك عن أربعة (4) أمتار مربعة.	يمكن ل 20 في المائة من وحدات الإيواء على الأكثر، أن تتوفر على حمام و/أو حمام برشاشة مشترك منفصل على وحدة الإيواء. يجب توفير حمام واحد على الأقل لكل 3 وحدات للإيواء.	المرافق الصحية الخاصة بوحدة الإيواء	

-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يمكن ل 20 في المائة من وحدات الإيواء على الأكثر، أن تتوفر على مرحاض مشترك منفصل على وحدة الإيواء وعلى الحمام و/أو الحمام برشاشة المشترك . يجب توفير مرحاض واحد على الأقل لكل 3 وحدات للإيواء.	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام و/أو الحمام برشاشة عن مترين (2) مربعين.	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على حمام/حمام برشاشة خاص بها .	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للحمام و/أو الحمام برشاشة عن مترين (2) مربعين.	يجب أن تتوفر 80 في المائة من وحدات الإيواء على الأقل، على حمام/حمام برشاشة خاص بها.	
5	-	يجب أن تتوفر جميع وحدات الإيواء على مرحاض خاص بها.	-	يجب أن تتوفر 80 في المائة من وحدات الإيواء على الأقل، على مرحاض خاص بها.	
5	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	-	-	مستودعات الملابس الخاصة بآماكن المستخدمين
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا الموضوعه رهن إشارة الزبون داخل وحدات الإيواء عشرة (10) أمتار مربعة بما في ذلك: أماكن السكن والممر والمرافق الصحية والخزانة. لا يتم احتساب الشرفات في هذه المساحة. يجب أن يبلغ علو جميع حواجز حماية الشرفات والنصفية والمشارف 1.10 مترا من الأرض على الأقل . يجب أن لا تتعدى المسافة بين القضبان أو الأشكال الزخرفية 0.11 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على 4 وحدات للإيواء على الأقل.	وحدة الإيواء

11- المخيم:

11-1- المخيم من صنف 5 نجوم :

المكون	معايير ذات طابع إلزامي		معايير ذات طابع تكميلي	
	المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%	المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترام 70% من مجموع نقاطها	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية
فضاء الوقوف والموقف خاص	يجب توفير فضاء للوقوف عند مدخل المخيم، يخصص لتسجيل الزبناء.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الوقوف خمسة وثلاثين (35) مترا مربعا.	-	-
	يجب تجهيز موقف خاص للسيارات و/أو المقطورات خارج مواقع الإيواء وفضاء الوقوف الخاص بالإستقبال.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للموقف الخاص خمسين (50) مترا مربعا.	-	يجب أن يمكن الموقف الخاص من استقبال ثلاثين (30) في المائة من العدد الإجمالي للمواقع التي توفرها المؤسسة.
مساحات خضراء	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل المؤسسة.	-	-	
مدخل المؤسسة	يجب أن يكون المخيم محاطا بسور أو سياج.	-	-	
	يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية.	-	-	
	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للإطعام مفتوح في وجه الزبناء غير المقيمين، يجب أن يكون مدخلها الرئيسي مخصصا حصريا للزبائن ومغايرا عن مدخل الخدمة الخاص بالمستخدمين أو بتسليم السلع.	-	-	
	يجب فصل مدخل الراجلين تماما عن مدخل المركبات.	-	-	

-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لمكتب الإستقبال خمسين (50) مترا مربعا.	يجب توفير مكتب للإستقبال عند مدخل المخيم.	فضاء الإستقبال	
-	-	-	يجب أن تكون المساحة الدنيا لفضاء الإطعام لا تقل على مترين مربعين لكل موقع.	يجب أن تضم المؤسسة على الأقل فضاء واحدا للإطعام. يمكن استخدام فضاء الإطعام كفضاء لتقديم المشروبات.	فضاء الإطعام/ فضاء مخصص لتقديم المشروبات	
-	-	-		يجب أن يزود فضاء الإطعام بمطبخ.	المطعم	المطبخ
-	-	-		يجب أن تحترم أماكن ومواقع العمل مبدأ السير للأمام .		
-	-	-		يجب توفير مكان لتحضير المأكولات الباردة.		
-	-	-		يجب توفير مكان مكيف لتحضير الأسماك.		
-	-	-		يجب توفير مكان مكيف لتحضير اللحوم.		
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للمطبخ (بما في ذلك أماكن الانتاج والتحضير والتخزين والمغاسل وأماكن النفايات) أربعين (40) في المائة من مساحة فضاء الإطعام.	يجب توفير مكان مكيف لتحضير الخضر.		
-	-	-		يجب توفير مكان مكيف لتحضير الحلويات.		
-	-	-		يجب توفير حوض لغسل الأواني.		
-	-	-		يجب توفير حوض لغسل الطناجر ولوازم الطبخ.		
-	-	-		يجب توفير مقتصدية أو مقتصديات.		
-	-	-		يجب توفير مكان أو أماكن لتخزين السلع مبردة في درجات حرارة سالبة وموجبة.		
-	-	-		يجب تخصيص مكان لتخزين المشروبات.		

-	-	-	يجب توفير مكان أو أماكن لتخزين السلع مبردة في درجات حرارة سالبة وموجبة.			
-	-	-	يجب تخصيص مكان لتخزين المشروبات.			
-	-	-	يجب توفير مكان للنفايات الغذائية ومكان للنفايات الصلبة على مقربة من مخرج يسهل إجلاءها عبر مصالح جمع النفايات، وذلك مع احترام مبدأ السير للأمام بالنسبة للنقل الداخلي (عدم التقاء المسارات النظيفة مع المسارات المتسخة)			
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لرصيف تسليم السلع خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير رصيف لتسليم السلع منفصل كلياً عن مدخل الزبناء.		
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء تخزين مواد التطهير والتعقيم ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب تجهيز مكان مهوى ويغلق بمفتاح لتخزين مواد التطهير والتعقيم.		
-	-	-	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الرئيسي الداخلي و/أو الخارجي، بدون المنطقة الخاصة بالأطفال، عن ستين (60) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي.	مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الخاص بالأطفال، عن عشرين (20) مترا مربعا. يجب أن لا يتجاوز العمق الأقصى للمسبح الخاص بالأطفال 0.4 مترا.	يجب توفير مسبح خاص بالأطفال. يمكن أن يكون المسبح الخاص بالأطفال مندمجا أو قريبا من المسبح الرئيسي.	في حالة توفير مسبح خاص بالأطفال وعندما يكون متصلا بالمسبح الرئيسي، يجب الفصل بينهما بحاجز يمنع مرور الطفل إلى المسبح الرئيسي. يجب أن يسمح بالحاجز بانسياب المياه من دون أن تتجاوز المسافة الفاصلة بين مكونات الحاجز 0.1 مترا كحد أقصى.	-	-	مسبح خاص بالأطفال
					المسبح	

-	-	-	في حالة توفير مبولات، يجب أن لا تقل المسافة الفاصلة بين مبولتين عن 0.70 مترا.	في حالة توفير مبولات، يجب تجهيزها بجدار يفصل بين كل مبولة.	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لدورة المياه الفردية والكاملة عن ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب توفير دورات مياه فردية كاملة (حمام برشاشة، حوض لغسل الأيدي). يجب أن تمثل دورات المياه الفردية الكاملة، عشرة (10) في المائة من العدد الإجمالي للحمامات برشاشة.	يجب أن لا تتجاوز المسافة الفاصلة بين مجموعتين من المرافق الصحية المشتركة مائة وخمسين (150) مترا.	يجب توفير مرافق صحية مشتركة بأحواض لغسل الأيدي وحمامات برشاشة، منفصلة للرجال وللنساء.	
-	-	-	-	يجب توفير أحواض لغسل الأيدي فردية. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي لكل خمسة (05) مواقع.	
5	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة المزودة بفضاء لتغيير الملابس عن 2 مترا x 0.90 مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة على شكل مقصورات مزودة بفضاء فردي لتغيير الملابس. يجب أن تمثل الحمامات برشاشة على شكل مقصورات مزودة بفضاء فردي لتغيير الملابس، عشرين (20) في المائة من العدد الإجمالي للحمامات برشاشة.	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة على شكل مقصورات. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة على شكل مقصورة لكل خمسة (05) مواقع.	
-	-	-	-	يجب توفير وتجهيز رشاشات قرب المسبح، حيث يجب أن تكون رشاشة واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.	المرافق الصحية للمسبح

3	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المرحاض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين
3	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.	
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا. يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المرحاض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض مخصصة لمستخدمي المطبخ مع توفير أجزاء منفصلة للرجال وللنساء. يمكن دمج الحمامات برشاشة والمراحيض في أماكن المستخدمين، إذا كانت توفر إمكانية الولوج مباشرة إلى المطبخ. يجب أن لا تتصل المراحيض مباشرة بالفضاءات التي تمر منها المواد الغذائية ولا بالأماكن التي يتم تخزين هذه المواد بها. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة ومرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) مستخدمين.	المرافق الصحية بأماكن مستخدمي المطبخ
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين

5	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب توفير فضاء وتجهيزه بالمعدات الضرورية لكي الملابس.	يجب توفير فضاء لغسل الأواني. يجب أن يكون هذا الفضاء مغايرا عن الفضاء المخصص لغسل الملابس.	فضاءات الخدمات التكميلية
			يجب توفير فضاء لغسل الملابس. يجب أن يكون هذا الفضاء مغايرا عن الفضاء المخصص لغسل الأواني.	
			يجب توفير فضاء خاص بآلات غسل الملابس.	
-	-	-	يجب أن تتوفر المؤسسة على مكان لجمع النفايات يمكن الولوج إليه من طرف المستخدمين. ويجب أن يجهز هذا المكان بشكل يسهل تنظيفه باستمرار مع الحفاظ على درجة حرارة ملائمة وأن يقع على مسافة جيدة لمنع تلوث المواد الغذائية، ومياه الشرب وغيرها من المعدات والأماكن الأخرى.	فضاء جمع النفايات
-	-	-	يجب أن تتوفر المؤسسة على 25 موقع على الأقل، مخصصة لاستقبال الخيام أو المقطورات أو عربات التخبيم أو مساكن متنقلة للترفيه.	الطاقة الإيوانية للمؤسسة
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للمسكن الخفيف عشرين (20) مترا مربعا.	

2-11- المخيم من صنف 4 نجوم:

معايير ذات طابع تكميلي		معايير ذات طابع إلزامي		المكون
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترام 70% من مجموع نقاطها		المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%		
النقاط	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الوقوف خمسة وثلاثين (35) مترا مربعا.	يجب توفير فضاء للوقوف عند مدخل المخيم، يخصص لتسجيل الزبناء.
5	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للموقف الخاص خمسين (50) مترا مربعا.	يجب تجهيز موقف خاص للسيارات و/ أو المقطورات خارج مواقع الإيواء وفضاء الوقوف الخاص بالإستقبال.	-	-
4	يجب أن يمكن الموقف الخاص من استقبال ثلاثين (30) في المائة من العدد الإجمالي للمواقع التي توفرها المؤسسة.	-	-	-
-	-	-	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل المؤسسة.
-	-	-	-	يجب أن يكون المخيم محاطا بسور أو سياج. يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية. عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للإطعام مفتوح في وجه الزبناء غير المقيمين، يجب أن يكون مدخلها الرئيسي مخصصا حصريا للزبائن ومغايرا عن مدخل الخدمة الخاص بالمستخدمين أو بتسليم السلع. يجب فصل مدخل الراجلين تماما عن مدخل المركبات.

-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لمكتب الإستقبال أربعين (40) مترا مربعا.	يجب توفير مكتب للإستقبال عند مدخل المخيم.	فضاء الاستقبال
-	-	-	يجب أن تكون المساحة الدنيا لفضاء الإطعام و/أو مطعم لتقديم الوجبات الخفيفة لا تقل على مترين مربعين لكل موقع.	يجب أن تضم المؤسسة على الأقل فضاء واحدا للإطعام و/أو مطعم لتقديم الوجبات الخفيفة. يمكن استخدام فضاء الإطعام كفضاء لتقديم المشروبات.	فضاء الإطعام/ فضاء مخصص لتقديم المشروبات
-	-	-		يجب أن يزود فضاء الإطعام بمطبخ.	المطعم
-	-	-		يجب أن تحترم أماكن ومواقع العمل مبدأ السير للأمام .	
-	-	-		يجب توفير مكان لتحضير المأكولات الباردة.	
-	-	-		يجب توفير مكان مكيف لتحضير الأسماك.	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للمطبخ (بما في ذلك أماكن الانتاج والتخضير والتخزين والمغاسل وأماكن النفايات)	يجب توفير مكان مكيف لتحضير اللحم.	
-	-	-	أربعين (40) في المائة من مساحة فضاء الإطعام و/أو مطعم لتقديم الوجبات الخفيفة.	يجب توفير مكان مكيف لتحضير الحلويات.	
-	-	-		يجب توفير حوض لغسل الأواني.	
-	-	-		يجب توفير حوض لغسل الطناجر ولوازم الطبخ.	
-	-	-		يجب توفير مقتصدية أو مقتصديات.	
-	-	-		يجب توفير مكان أو أماكن لتخزين السلع مبردة في درجات حرارة سالبة وموجبة.	

-	-	-		يجب تخصيص مكان لتخزين المشروبات.		
-	-	-		يجب توفير مكان للنفايات الغذائية ومكان للنفايات الصلبة على مقربة من مخرج يسهل إجلاءها عبر مصالح جمع النفايات، وذلك مع احترام مبدأ السير للأمام بالنسبة للنقل الداخلي (عدم التقاء المسارات النظيفة مع المسارات المتسخة)		
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لرصيف تسليم السلع خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير رصيف لتسليم السلع منفصل كلياً عن مدخل الزبناء.		
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء تخزين مواد التطهير والتعقيم. (3) أمتار مربعة.	يجب تجهيز مكان مهوى ويغلق بمفتاح لتخزين مواد التطهير والتعقيم.		
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسيح الرئيسي الداخلي و/أو الخارجي، بدون المنطقة الخاصة بالأطفال، عن خمسين (50) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي.	-	-	مسيح رئيسي داخلي و/أو خارجي	المسيح
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسيح الخاص بالأطفال، عن عشرين (20) مترا مربعا. يجب أن لا يتجاوز العمق الأقصى للمسيح الخاص بالأطفال 0.4 مترا.	يجب توفير مسبح خاص بالأطفال. يمكن أن يكون المسبح الخاص بالأطفال مندمجا أو قريبا من المسبح الرئيسي.	-	-	مسيح خاص بالأطفال	

	في حالة توفير مسبح خاص بالأطفال وعندما يكون متصلاً بالمسبح الرئيسي، يجب الفصل بينهما بحاجز يمنع مرور الطفل إلى المسبح الرئيسي. يجب أن يسمح الحاجز بانسياب المياه من دون أن تتجاوز المسافة الفاصلة بين مكونات الحاجز 0.1 متراً كحد أقصى. ويجب أن يكون الحاجز قائماً إنطلاقاً من أرضية المسبح وأن يبلغ علوه 0.4 متراً على الأقل فوق مستوى الماء بحيث لا يمكن للطفل تجاوزه بسهولة.	في حالة توفير مسبح خاص بالأطفال وعندما يكون متصلاً بالمسبح الرئيسي، يجب الفصل بينهما بحاجز يمنع مرور الطفل إلى المسبح الرئيسي.			
5	يجب أن تستوعب البنيات المخصصة للأنشطة الرياضية 40 في المائة من طاقة المؤسسة من المواقع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على بنيات مخصصة للأنشطة الرياضية (على سبيل المثال: ملاعب خاصة بكره المضرب، كرة السلة، كولف صغير، ركوب الخيل...).	-	-	تجهيزات التنشيط
-	-	-	يجب أن تكون قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين قابلة لإستيعاب عشرين (20) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين.	أماكن المستخدمين والخدمات

-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.20 مترا 0.70x مترا. يجب أن لا تتجاوز المسافة الفاصلة بين مجموعتين من المراحيض المشتركة مائة وخمسين (150) مترا.	يجب توفير مراحيض مشتركة. يجب أن تكون المراحيض المشتركة المخصصة للرجال منفصلة كلياً عن المراحيض المشتركة المخصصة للنساء. يجب أن تكون مقصورات المراحيض منفصلة من الأرض الى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراض (1) واحد مخصص لكل عشرة (10) مواقع.	المرافق الصحية المشتركة	المرافق الصحية
-	-	-	في حالة توفير ميولات، يجب أن لا تقل المسافة الفاصلة بين ميولتين عن 0.70 مترا.	في حالة توفير ميولات، يجب تجهيزها بجدار يفصل بين كل ميولة.		
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا لدورة المياه الفردية والكاملة عن ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب توفير دورات مياه فردية كاملة (حمام برشاشة، حوض لغسل الأيدي). يجب أن تمثل دورات المياه الفردية الكاملة، عشرة (10) في المائة من العدد الإجمالي للحمامات برشاشة.	يجب أن لا تتجاوز المسافة الفاصلة بين مجموعتين من المرافق الصحية المشتركة مائة وخمسين (150) مترا.	يجب توفير مرافق صحية مشتركة بأحواض لغسل الأيدي وحمامات برشاشة، منفصلة للرجال وللنساء.		
-	-	-	-	يجب توفير أحواض لغسل الأيدي فردية. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي لكل عشرة (10) مواقع.		
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.40 مترا 0.70x مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة على شكل مقصورات. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة على شكل مقصورة لكل عشرة (10) مواقع.		

5	-	يجب توفير وتجهيز رشاشات قرب المسبح، حيث يجب أن تكون رشاشة واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.	-	-	المرافق الصحية للمسبح
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المرحاض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.	
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا. يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المرحاض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض مخصصة لمستخدمي المطبخ مع توفير أجزاء منفصلة للرجال وللنساء. يمكن دمج الحمامات برشاشة والمراحيض في أماكن المستخدمين، إذا كانت توفر إمكانية الولوج مباشرة إلى المطبخ. يجب أن لا تتصل المراحيض مباشرة بالفضاءات التي تمر منها المواد الغذائية ولا بالأماكن التي يتم تخزين هذه المواد بها. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة ومرحاض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) مستخدمين.	المرافق الصحية بأماكن مستخدمي المطبخ

5	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	-	-	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين
4	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ ثمانية (8) أمتار مربعة.	يجب توفير فضاء وتجهيزه بالمعدات الضرورية لكي الملابس.	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا واحدا ونصف (1.5) مربعا لكل خمسين (50) موقعا.	يجب توفير فضاء لغسل الأواني. يجب أن يكون هذا الفضاء مغائرا عن الفضاء المخصص لغسل الملابس.	فضاءات الخدمات التكميلية
4	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ ثمانية (8) أمتار مربعة.	يجب توفير فضاء خاص بآلات غسل الملابس.	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا واحدا ونصف (1.5) مربعا لكل خمسين (50) موقعا.	يجب تجهيز فضاء لغسل الملابس. يجب أن يكون هذا الفضاء مغائرا عن الفضاء المخصص لغسل الأواني.	
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ عشرة أمتار مربعة لكل خمسين (50) موقعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مكان لجمع النفايات يمكن الولوج إليه من طرف المستخدمين. ويجب أن يجهز هذا المكان بشكل يسهل تنظيفه باستمرار مع الحفاظ على درجة حرارة ملائمة وأن يقع على مسافة جيدة لمنع تلوث المواد الغذائية، ومياه الشرب وغيرها من المعدات والأماكن الأخرى.	فضاء جمع النفايات
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لكل موقع سبعين (70) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على 25 موقع على الأقل، مخصصة لاستقبال الخيام أو المقطورات أو عربات التخميم أو مساكن متنقلة للترفيه.	الطاقة الإيوانية للمؤسسة
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للمسكن الخفيف ثمانية عشر (18) مترا مربعا.	يجب أن لا تتجاوز النسبة المئوية القصوى للمساكن الخفيفة عشرة (10) في المائة من العدد الإجمالي للمواقع التي توفرها المؤسسة.	

3-11- المخيم من صنف 3 نجوم:

المكون	معايير ذات طابع إلزامي		معايير ذات طابع تكميلي	
	المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%	المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترام 70% من مجموع نقاطها	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية
فضاء الوقوف والموقف خاص	يجب توفير فضاء للوقوف عند مدخل المخيم، يخصص لتسجيل الزبناء.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الوقوف خمسة وثلاثين (35) مترا مربعا.	-	-
	-	يجب تجهيز موقف خاص للسيارات و/ أو المقطورات خارج مواقع الإيواء وفضاء الوقوف الخاص بالإستقبال.	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للموقف الخاص خمسين (50) مترا مربعا.
	-	يجب أن يمكن الموقف الخاص من استقبال ثلاثين (30) في المائة من العدد الإجمالي للمواقع التي توفرها المؤسسة.	-	-
مساحات خضراء	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل المؤسسة.	-	-
مدخل المؤسسة	يجب أن يكون المخيم محاطا بسور أو سياج. يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية. يجب أن يكون باب دخول وخروج المركبات منفصلاً ومغايرا عن المدخل المخصص للراجلين. وفي حالة عدم فصلهما، يجب أن يكون باب الدخول واسعاً بشكل كاف.	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للإطعام مفتوح في وجه الزبناء غير المقيمين، يجب أن يكون مدخلها الرئيسي مخصصا حصريا للزبائن ومغايرا عن مدخل الخدمة الخاص بالمستخدمين أو بتسليم السلع.	-	-
فضاء الاستقبال	يجب توفير مكتب للإستقبال عند مدخل المخيم.	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لمكتب الإستقبال خمسة وثلاثون (35) مترا مربعا.	-	-

3	يجب أن تكون المساحة الدنيا لفضاء الإطعام و/أو مطعم لتقديم الوجبات الخفيفة لا تقل على متر واحد ونصف (1.5) مربع لكل موقع.	يجب أن تضم المؤسسة على الأقل فضاءا واحدا للإطعام و/أو مطعم لتقديم الوجبات الخفيفة. يمكن استخدام فضاء الإطعام كفضاء لتقديم المشروبات.	-	-	فضاء الإطعام/ فضاء مخصص لتقديم المشروبات	المطعم
	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للمطبخ (بما في ذلك أماكن الإنتاج والتحضير والتخزين والمغاسل وأماكن النفايات) ثلاثين (30) في المائة من مساحة فضاء الإطعام و/أو مطعم لتقديم الوجبات الخفيفة.	يجب أن يزود فضاء الإطعام بمطبخ. يجب أن تحترم أماكن ومواقع العمل مبدأ السير للأمام . يجب توفير مكان لتحضير المأكولات الباردة. يجب توفير مكان مكيف لتحضير الأسماك. يجب توفير مكان مكيف لتحضير اللحوم. يجب توفير مكان مكيف لتحضير الخضر. يجب توفير مكان مكيف لتحضير الحلويات. يجب توفير حوض لغسل الأواني. يجب توفير حوض لغسل الطناجر ولوازم الطبخ. يجب توفير مقتصدية أو مقتصديات. يجب توفير مكان أو أماكن لتخزين السلع مبردة في درجات حرارة سالبة وموجبة. يجب تخصيص مكان لتخزين المشروبات. يجب توفير مكان للنفايات الغذائية ومكان للنفايات الصلبة على مقربة من مخرج يسهل إجلاءها عبر مصالح جمع النفايات، وذلك مع احترام مبدأ السير للأمام بالنسبة للنقل الداخلي (عدم التقاء المسارات النظيفة مع المسارات المتسخة)	-	-	المطبخ	

	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لرصيف تسليم السلع خمسة عشر (15) مترا مربعا.	يجب توفير رصيف لتسليم السلع منفصل كليا عن مدخل الزبناء.				
	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء تخزين مواد التطهير والتعقيم ثلاثة (3) أمتار مربعة.	يجب تجهيز مكان مهوى ويغلق بمفتاح لتخزين مواد التطهير والتعقيم.				
	-	يجب توفير مكان للنفايات الغذائية ومكان للنفايات الصلبة على مقربة من مخرج يسهل إجلاءها عبر مصالح جمع النفايات، وذلك مع احترام مبدأ السير للأمام بالنسبة للنقل الداخلي (عدم التقاء المسارات النظيفة مع المسارات المتسخة)				
4	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الرئيسي الداخلي و/أو الخارجي، بدون المنطقة الخاصة بالأطفال، عن أربعين (40) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي.	-	-	مسبح رئيسي داخلي و/أو خارجي	
5	يجب أن لا تقل المساحة الدنيا للمسبح الخاص بالأطفال، عن عشرين (20) مترا مربعا. يجب أن لا يتجاوز العمق الأقصى للمسبح الخاص بالأطفال 0,4 مترا.	يجب توفير مسبح خاص بالأطفال. يمكن أن يكون المسبح الخاص بالأطفال مندمجا أو قريبا من المسبح الرئيسي.	-	-	مسبح خاص بالأطفال	المسبح
	في حالة توفير مسبح خاص بالأطفال وعندما يكون متصلا بالمسبح الرئيسي، يجب الفصل بينهما بحاجز يمنع مرور الطفل إلى المسبح الرئيسي. يجب أن يسمح الحاجز بانسياب المياه من دون أن تتجاوز	في حالة توفير مسبح خاص بالأطفال وعندما يكون متصلا بالمسبح الرئيسي، يجب الفصل بينهما بحاجز يمنع مرور الطفل إلى المسبح الرئيسي.	-	-		

	المسافة الفاصلة بين مكونات الحاجز 0.1 مترا كحد أقصى. ويجب أن يكون الحاجز قائما إنطلاقا من أرضية المسبح وأن يبلغ علوه 0.4 مترا على الأقل فوق مستوى الماء بحيث لا يمكن للطفل تجاوزه بسهولة.					
5	يجب أن تستوعب البنيات المخصصة للأنشطة الرياضية 40 في المائة من طاقة المؤسسة من المواقع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على بنايات مخصصة للأنشطة الرياضية (على سبيل المثال: ملاعب خاصة بكرة المضرب ، كرة السلة، كولف صغير، ركوب الخيل...).	-	-	تجهيزات التنشيط	
-	-	-	يجب أن تكون قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين قابلة لاستيعاب عشرين (20) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين.	أماكن المستخدمين والمستخدمات	
3	يجب أن لا تتجاوز المسافة الفاصلة بين مجموعتين من المراحيض المشتركة مائة وخمسين (150) مترا.	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب توفير مراحيض مشتركة. يجب أن تكون المراحيض المشتركة المخصصة للرجال منفصلة كليا عن المراحيض المشتركة المخصصة للنساء. يجب أن تكون مقصورات المراحيض منفصلة من الأرض الى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراض (1) واحد مخصص لكل خمسة عشر (15) موقعا.	المرافق الصحية المشتركة	المرافق الصحية

-	-	-	في حالة توفير مبولات، يجب أن لا تقل المسافة الفاصلة بين مبولتين عن 0.70 مترا.	في حالة توفير مبولات، يجب تجهيزها بجدار يفصل بين كل مبولة.	
3	يجب أن لا تتجاوز المسافة الفاصلة بين مجموعتين من المرافق الصحية المشتركة مائة وخمسين (150) مترا.	-	-	يجب توفير مرافق صحية مشتركة بأحواض لغسل الأيدي وحمامات برشاشة، منفصلة للرجال وللنساء.	
-	-	-	-	يجب توفير أحواض لغسل الأيدي مشتركة . يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي لكل خمسة عشر (15) موقعا.	
4	-	يجب توفير أحواض لغسل الأيدي فردية. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي لكل خمسة عشر (15) موقع.	-	-	
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.40 مترا 0.70x مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة على شكل مقصورات. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة على شكل مقصورة لكل خمسة عشر (15) موقعا.	
4	-	يجب توفير وتجهيز رشاشات قرب المسبح، حيث يجب أن تكون رشاشة واحدة على الأقل مرئية وقريبة من حوض المسبح.	-	-	المرافق الصحية للمسبح
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المرحاض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين

3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.	
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا 0.70x مترا. يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة ومراحيض مخصصة لمستخدمي المطبخ مع توفير أجزاء منفصلة للرجال والنساء، عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للإطعام. يمكن دمج الحمامات برشاشة والمراحيض في أماكن المستخدمين، إذا كانت توفر إمكانية الولوج مباشرة إلى المطبخ. يجب أن لا تتصل المراحيض مباشرة بالفضاءات التي تمر منها المواد الغذائية ولا بالأماكن التي يتم تخزين هذه المواد بها. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة ومراض واحد (1) مخصص لكل عشرة (10) مستخدمين.	المرافق الصحية بأماكن مستخدمي المطبخ
4	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال والنساء.	-	-	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين
5	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا واحدا ونصف (1.5) مربعا لكل خمسين (50) موقعا.	يجب توفير فضاء لغسل الأواني. يجب أن يكون هذا الفضاء مغايرا عن الفضاء المخصص لغسل الملابس.	-	-	فضاءات الخدمات التكميلية
5	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا واحدا ونصف (1.5) مربعا لكل خمسين (50) موقعا.	يجب تجهيز فضاء لغسل الملابس. يجب أن يكون هذا الفضاء مغايرا عن الفضاء المخصص لغسل الأواني.	-	-	

-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ عشرة أمتار مربعة لكل خمسين (50) موقعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مكان لجمع النفايات يمكن الولوج إليه من طرف المستخدمين. ويجب أن يجهز هذا المكان بشكل يسهل تنظيفه باستمرار مع الحفاظ على درجة حرارة ملائمة وأن يقع على مسافة جيدة لمنع تلوث المواد الغذائية، ومياه الشرب وغيرها من المعدات والأماكن الأخرى.	فضاء جمع النفايات
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لكل موقع خمسين (50) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على 25 موقع على الأقل، مخصصة لاستقبال الخيام أو المقطورات أو عربات التخيم أو مساكن متنقلة للترفيه.	الطاقة الإيوائية للمؤسسة
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للمسكن الخفيف أربعة عشر (14) مترا مربعا.	يجب أن لا تتجاوز النسبة المئوية القصوى للمساكن الخفيفة عشرة (10) في المائة من العدد الإجمالي للمواقع التي توفرها المؤسسة.	

4-11- المخيم من صنف نجمتين :

معايير ذات طابع تكميلي		معايير ذات طابع إلزامي		المكون
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترام 70% من مجموع نقاطها		المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%		
النقاط	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الوقوف ثلاثين (30) مترا مربعا.	يجب توفير فضاء للوقوف عند مدخل المخيم، يخصص لتسجيل الزبناء.
3	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للموقف الخاص أربعين (40) مترا مربعا.	يجب تجهيز موقف خاص للسيارات و/ أو المقطورات خارج مواقع الإيواء وفضاء الوقوف الخاص بالإستقبال.	-	-
2	يجب أن يمكن الموقف الخاص من استقبال ثلاثين (30) في المائة من العدد الإجمالي للمواقع التي توفرها المؤسسة.	-	-	-

4	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل المؤسسة.	-	-	مساحات خضراء
4	-	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للإطعام مفتوح في وجه الزبناء غير المقيمين، يجب أن يكون مدخلها الرئيسي مخصصا حصريا للزبائن ومغايرا عن مدخل الخدمة الخاص بالمستخدمين أو بتسليم السلع.	-	يجب أن يكون المخيم محاطا بسور أو سياج. يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية. يجب أن يكون باب دخول وخروج المركبات منفصلاً ومغايرا عن المدخل المخصص للراجلين. وفي حالة عدم فصلهما، يجب أن يكون باب الدخول واسعاً بشكل كافٍ.	مدخل المؤسسة
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لمكتب الإستقبال ثلاثين (30) مترا مربعا.	يجب توفير مكتب للإستقبال عند مدخل المخيم.	فضاء الاستقبال
4	يجب أن تستوعب البنيات المخصصة للأنشطة الرياضية 40 في المائة من طاقة المؤسسة من المواقع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على بنيات مخصصة للأنشطة الرياضية (على سبيل المثال: ملاعب خاصة بكرة المضرب، كرة السلة، كولف صغير، ركوب الخيل...).	-	-	تجهيزات التنشيط
3	يجب أن تكون قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين قابلة لإستيعاب عشرين (20) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين.	-	-	أماكن المستخدمين والخدمات

-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا 0.90x مترا.	يجب توفير مراحيض مشتركة. يجب أن تكون المراحيض المشتركة المخصصة للرجال منفصلة كليا عن المراحيض المشتركة المخصصة للنساء. يجب أن تكون مقصورات المراحيض منفصلة من الأرض الى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مرحاض (1) واحد مخصص لكل عشرين (20) موقعا.	المرافق الصحية المشتركة	المرافق الصحية
-	-	-	في حالة توفير مبولات، يجب أن لا تقل المسافة الفاصلة بين مبولتين عن 0.70 مترا.	في حالة توفير مبولات، يجب تجهيزها بجدار يفصل بين كل مبولة.		
-	-	-	-	يجب توفير مرافق صحية مشتركة بأحواض لغسل الأيدي وحمامات برشاشة، منفصلة للرجال وللنساء.		
-	-	-	-	يجب توفير أحواض لغسل الأيدي مشتركة. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي لكل عشرين (20) موقعا.		
3	-	يجب توفير أحواض لغسل الأيدي فردية. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي لكل عشرين (20) موقعا.	-	-		
3	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.40 مترا 0.70x مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة على شكل مقصورات. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة على شكل مقصورة لكل عشرين (20) موقعا.	-	-		

3	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	-	-	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	-	-	
3	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا x 0.70 مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.	-	-	
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	-	-	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين
3	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	-	-	
4	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ متر واحد مربع لكل خمسين (50) موقعا.	يجب توفير فضاء لغسل الأواني. يجب أن يكون هذا الفضاء مغايرا عن الفضاء المخصص لغسل الملابس.	-	-	فضاءات الخدمات التكميلية
4	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ متر واحد مربع لكل ستين (60) موقعا.	يجب تجهيز فضاء لغسل الملابس. يجب أن يكون هذا الفضاء مغايرا عن الفضاء المخصص لغسل الأواني.	-	-	
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ عشرة أمتار مربعة لكل خمسين (50) موقعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مكان لجمع النفايات يمكن الولوج إليه من طرف المستخدمين. ويجب أن يجهز	فضاء جمع النفايات

				هذا المكان بشكل يسهل تنظيفه باستمرار مع الحفاظ على درجة حرارة ملائمة وأن يقع على مسافة جيدة لمنع تلوث المواد الغذائية، ومياه الشرب وغيرها من المعدات والأماكن الأخرى.	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لكل موقع أربعين (40) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على 25 موقع على الأقل، مخصصة لاستقبال الخيام أو المقطورات أو عربات التخيم أو مساكن متنقلة للترفيه.	الطاقة الإيوائية للمؤسسة
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للمسكن الخفيف اثني عشر (12) مترا مربعا.	يجب أن لا تتجاوز النسبة المئوية القصوى للمساكن الخفيفة عشرة (10) في المائة من العدد الإجمالي للمواقع التي توفرها المؤسسة.	

5-11- المخيم من صنف نجمة واحدة :

معايير ذات طابع تكميلي		معايير ذات طابع إلزامي		المكون	
المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترام 70% من مجموع نقاطها		المعايير الوظيفية والقياسية التي يجب احترامها 100%			
النقاط	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	المعايير القياسية	المعايير الوظيفية	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لفضاء الوقوف ثلاثين (30) مترا مربعا.	يجب توفير فضاء للوقوف عند مدخل المخيم، يخصص لتسجيل الزبناء.	فضاء الوقوف والموقف خاص
3	-	يجب تجهيز مساحات خضراء مزروعة على التربة داخل المؤسسة.	-	-	مساحات خضراء
3	-	عندما تتوفر المؤسسة على فضاء للإطعام مفتوح في وجه الزبناء غير المقيمين، يجب أن يكون مدخلها الرئيسي مخصصا حصريا للزبائن ومغايرا عن مدخل الخدمة الخاص بالمستخدمين أو بتسليم السلع.	-	يجب أن يكون المخيم محاطا بسور أو سياج. يجب أن يكون المدخل الرئيسي للمؤسسة مستقلا تماما عن أي وحدة سكنية.	مدخل المؤسسة

				يجب أن يكون باب دخول وخروج المركبات منفصلاً ومغايراً عن المدخل المخصص للراجلين. وفي حالة عدم فصلهما، يجب أن يكون باب الدخول واسعاً بشكل كافٍ.	
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لمكتب الإستقبال عشرين (20) متراً مربعاً.	يجب توفير مكتب للإستقبال عند مدخل المخيم.	فضاء الإستقبال
3	يجب أن تستوعب البنيات المخصصة للأنشطة الرياضية 40 في المائة من طاقة المؤسسة من المواقع.	يجب أن تتوفر المؤسسة على بنيات مخصصة للأنشطة الرياضية (على سبيل المثال: ملاعب خاصة بكرة المضرب ، كرة السلة، كولف صغير، ركوب الخيل...).	-	-	تجهيزات التنشيط
2	يجب أن تكون قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين قابلة لإستيعاب عشرين (20) بالمائة من المستخدمين في وقت واحد. يجب أن لا تقل مساحة قاعة الطعام الخاصة بالمستخدمين عن متر مربع واحد (1) لكل مقعد.	يجب توفير قاعة للطعام خاصة بالمستخدمين.	-	-	أماكن المستخدمين والمستخدمات
-	-	-	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراض عن 1.40 متراً 0.90x متراً.	يجب توفير مراحيض مشتركة. يجب أن تكون المراحيض المشتركة المخصصة للرجال منفصلة كلياً عن المراحيض المشتركة المخصصة للنساء. يجب أن تكون مقصورات المراحيض منفصلة من الأرض الى السقف. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراض (1) واحد مخصص لكل خمسة وعشرين (25) موقعا.	المرافق الصحية المشتركة
					المرافق الصحية

-	-	-	في حالة توفير ميولات، يجب أن لا تقل المسافة الفاصلة بين ميولتين عن 0.70 مترا.	في حالة توفير ميولات، يجب تجهيزها بجدار يفصل بين كل ميوحة.	
-	-	-	-	يجب توفير مرافق صحية مشتركة بأحواض لغسل الأيدي وحمامات برشاشة، منفصلة للرجال وللنساء.	
-	-	-	-	يجب توفير أحواض لغسل الأيدي مشتركة . يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي لكل خمسة وعشرين (25) موقعا.	
2	-	يجب توفير أحواض لغسل الأيدي فردية. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حوض واحد (1) لغسل الأيدي لكل خمسة وعشرين (25) موقعا.	-	-	
2	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.40 مترا x 0.70 مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة على شكل مقصورات. يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة على شكل مقصورة لكل خمسة وعشرين (25) موقعا.	-	-	
2	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة المراحيض عن 1.40 مترا x 0.90 مترا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مراحيض منفصلة للرجال والنساء. تقبل المراحيض من نوع القرفصاء. ولا يمكن في أي حال من الأحوال استعمالها لغرض الإستحمام.	-	-	المرافق الصحية بأماكن المستخدمين
3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة مراحيض واحد (1) مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).	-	-	
2	يجب أن لا تقل الأبعاد الدنيا لمقصورة الحمام برشاشة عن 1.20 مترا x 0.70 مترا.	يجب توفير حمامات برشاشة منفصلة للرجال والنساء.	-	-	

3	-	يجب على المؤسسة أن تحترم نسبة حمام واحد (1) برشاشة مخصص لكل 25 مستخدم (مستخدمة).			
2	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ مترا مربعا واحدا (1) لكل مستخدم.	يجب توفير مستودعات للملابس منفصلة للرجال وللنساء.	-	-	مستودعات الملابس الخاصة بأماكن المستخدمين
3	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ متر واحد مربع لكل خمسين (50) موقعا.	يجب توفير فضاء لغسل الأواني. يجب أن يكون هذا الفضاء مغايرا عن الفضاء المخصص لغسل الملابس.	-	-	فضاءات الخدمات التكميلية
3	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ متر واحد مربع لكل ستين (60) موقعا.	يجب تجهيز فضاء لغسل الملابس. يجب أن يكون هذا الفضاء مغايرا عن الفضاء المخصص لغسل الأواني.	-	-	
-	-	-	يجب توفير مساحة دنيا تبلغ عشرة أمتار مربعة لكل خمسين (50) موقعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على مكان لجمع النفايات يمكن الولوج إليه من طرف المستخدمين. ويجب أن يجهز هذا المكان بشكل يسهل تنظيفه باستمرار مع الحفاظ على درجة حرارة ملائمة وأن يقع على مسافة جيدة لمنع تلوث المواد الغذائية، ومياه الشرب وغيرها من المعدات والأماكن الأخرى.	فضاء جمع النفايات
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا لكل موقع ثلاثين (30) مترا مربعا.	يجب أن تتوفر المؤسسة على 25 موقع على الأقل، مخصصة لاستقبال الخيام أو المقطورات أو عربات التخيم أو مساكن متنقلة للترفيه.	الطاقة الإيوانية للمؤسسة
-	-	-	يجب أن تبلغ المساحة الدنيا للمسكن الخفيف عشرة (10) أمتار مربعة.	يجب أن لا تتجاوز النسبة المئوية القصوى للمسكن الخفيف عشرة (10) في المائة من العدد الإجمالي للمواقع التي توفرها المؤسسة.	